




W. Arthur Jeffery

Allen Jeffery.
Jerusalem 1946.



الاقتصاد في الاعتقاد

تأليف الامام حجة الاسلام ابي حامد محمد

الغزالي الطوسي

المتوفي سنة ٥٠٥ هجرية

وبلده

حذايق الفصول

في علم التوحيد والكلام لابي حسن الاشعري

يباع بمكتبة

محمود علي صبيح : دافيه كمر

بيد ان الازهر مصر

بمطبعة الاتحاد المصري بأول جارة الزوم بالعزيمية

۱۲۰
۱۲۱
۱۲۲
۱۲۳
۱۲۴

امام سید احمد و مصطفیٰ بنی القریه بنی الکاف
عبد القال سید احمد بن احمد بن ابراهیم
قطر بن بنت مصطفیٰ بن احمد بن ابراهیم

كِتَاب

الاقتصاد في الاعتقاد

تأليف الامام حجة الاسلام أبي حامد محمد
ابن محمد بن محمد الغزالي الطوسي
المتوفى سنة ٥٠٥ هجرية
رحمه الله تعالى

﴿ الطبعة الثانية ﴾

سنة ١٣٢٧ هـ

على نفقة أحد ناجي الجمالي ومحمد أمين الخانجي وأخيه

عبدالمعطي السباعي

(طبع بمطبعة السعادة بجوار محافظة مصر)

BUTLSTAX

BP

166

.G5

1909g

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي اجتبى من صفوة عباده عمادة الحق وأهل السنة * وخصهم من بين سائر الفرق
بمزايا اللطف والمنة * وأفاض عليهم من نور هدايته ما كشف به عن حقائق الدين * وأنطق
ألسنتهم بحجته التي تقع بها ضلال الملحدين * وصفي سرائرهم من وساوس الشياطين * وطهر
ضمايرهم من نزغات الزائغين * وعمر أقدانهم بأنوار اليقين * حتى اهتدوا بها إلى أسرار ما أنزله
على لسان نبيه وصفيه محمد صلى الله عليه وسلم سيد المرسلين * واطلعوا على طريق التنفيق
بين مقتضيات الشرائع وموجبات العقول * وتحققوا أن لامعانة بين الشرع المنقول
والحق المعقول * وعرفوا ان من ظن من الحشوية وجوب الجود على التقليد واتباع
الظواهر * ما أتوا به الا من ضعف العقول وقلة البصائر * وان من تغلغل من الفلاسفة وغلاة
المعتزلة في تصرف العقل حتى صادموه قواطع الشرع ما أتوا به الا من خبت الضمائر *
فيل أولئك إلى التفريط ويميل هؤلاء إلى الإفراط * وكلاهما بعيد عن الحزم والاحتياط *
بل الواجب المحتوم في قواعد الاعتقاد ملازمة الاقتماد والاعتماد على الصراط المستقيم *
فكلا طرف في قصد الأمور ذميم * واني يستب الرشاد لمن يقنع بتقليد الأثر والخبر * وينكر
مناهج البحث والنظر * أولا يعلم أنه لا مستند للشرع الا قول سيد البشر * صلى الله عليه
وسلم * وبرهان العقل * والذي عرف به صدقه فيما أخبر * وكيف يهتدى للصواب من اقتنى
مخض العقل واقتصر * وما استضاء بنور الشرع ولا استبصر * فليت شعري كيف يفزع
إلى العقل من حيث يعتز به العي والحصر ولا يعلم أن خطأ العقل قاصر وان مجاله ضيق منحصر
هيئات قدخاب على القطع والبتات وتعتبر بأذيال الضلالات * من لم يجمع بتأليف الشرع
والعقل هذا الشتات * فثال العقل البصر السليم عن الآفات والاذاء * ومثال القرآن الشمس
المنتشرة الضياء * فاخلق بأن يكون طالب الاهتداء * المستغنى اذا استغنى بأحد هما عن الآخر
في عمار الأغبياء * فالعرض عن العقل مكتفيا بنور القرآن * مثاله المتعرض لنور الشمس

مغمضاً للاجفان * فلا فرق بينه وبين العميان * فالعقل مع الشرع نور على نور *
 والملاحظ بالعين العور لا أحدهما على الخصوص متدل بجبل غرور * وسيتضح لك أيها
 المنشوق الى الاطلاع على قواعد عقائد أهل السنة * المقترح تحقيقها بقواطع الأدلة * انه
 لم يستأثر بالتوفيق * للجمع بين الشرع والتحقيق * فريق سوى هذا الفريق * فاشكر
 الله تعالى على اقتفائك لآثارهم * وانخراطك في سلك نظامهم وعيارهم * واختلاطك بفريقهم
 فعساك أن تحشر يوم القيامة في زمرة منهم * نسأل الله تعالى أن يصفى أسرارنا عن كدورات
 الضلال ويفرهابنا نور الحقيقة وأن يخرس السنتنا عن النطق بالباطل * وينطقها بالحق
 والحكمة انه الكريم الغائض المنه الواسع الرحمة

﴿ باب ﴾

ولفتح الكلام ببيان اسم الكتاب وتقسيم المقدمات والفصول والأبواب * أما اسم الكتاب
 فهو ﴿ الاقتصاد في الاعتقاد ﴾ وأما ترتيبه فهو مشتق على أربع تمهيدات تجرى مجرى التوطئة
 والمقدمات * وعلى أربع أقطاب تجرى مجرى المقاصد والغايات

(التمهيد الاول) في بيان ان هذا العلم من المهمات في الدين

(التمهيد الثاني) في بيان انه ليس مهما لجميع المسلمين بل لطائفة منهم مخصوصين

(التمهيد الثالث) في بيان انه من فروض الكفايات لا من فروض الأعيان

(التمهيد الرابع) في تفصيل مناهج الأدلة التي أوردتها في هذا الكتاب

وأما الأقطاب المقصودة فأربعة وجعلتها مقصورة على النظر في الله تعالى فاننا اذا نظرنا في العالم
 ننظر فيه من حيث انه عالم وجسم وسماء وأرض بل من حيث انه صنع الله سبحانه . وان نظرنا في
 النبي صلى الله عليه وسلم لم ننظر فيه من حيث انه انسان وشريف وعالم وفاضل بل من حيث انه
 رسول الله وان نظرنا في أقواله لم ننظر من حيث انها أقوال ومخاطبات وتفهيمات بل من حيث
 انها تعريجات بواسطة من الله تعالى فلا ننظر الا في الله ولا مطلوب سوى الله وجميع أطراف
 هذا العلم يحصرها النظر في ذات الله تعالى وفي صفاته سبحانه وفي أفعاله عز وجل وفي رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وما جاءنا على لسانه من تعريف الله تعالى فهي اذا أربعة أقطاب

(القطب الاول) - النظر في ذات الله تعالى - فبين فيه وجوده وانه قديم وانه باق وانه

ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض ولا محدود ولا هو مخصوص بجهة وانه مرئي كما انه معلوم

وانه واحد فهذه عشرة دعاوى نيينها في هذا القطب

(القطب الثاني) - في صفات الله تعالى - ونبين فيه انه حي عالم قادر مر به سميع بصير متكلم وان له حياة وعلم ووقرة وارادة وسعما وبصرا وكلاما ونذكر احكام هذه الصفات ولو ازمها وما يفترق فيها وما يجتمع فيها من الاحكام وان هذه الصفات زائدة على الذات وقديمة وقائمة بالذات ولا يجوز ان يكون شيء من الصفات حادثا

(القطب الثالث) - في أفعال الله تعالى - وفيه سبعة دعاوى وهو انه لا يجب على الله تعالى التكليف ولا الخلق ولا الثواب على التكليف ولا رعاية صلاح العباد ولا يستحيل منه تكليف ما لا يطاق ولا يجب عليه العقاب على المعاصي ولا يستحيل منه بعثة الانبياء عليهم السلام بل يجوز ذلك وفي مقدمة هذا القطب بيان معنى الواجب والحسن والقبيح

(القطب الرابع) - في رسل الله - وما جاء على لسان رسولنا محمد صلى الله عليه وسلم من الحشر والنشر والجنة والنار والشفاعة وعذاب القبر والميزان والصراط وفيه أربعة أبواب

(الباب الاول) في اثبات نبوة محمد صلى الله عليه وسلم

(الباب الثاني) فيما ورد على لسانه من أمور الآخرة

(الباب الثالث) في الامامة وشروطها

(الباب الرابع) في بيان القانون في تكفير الفرق المبتدعة

﴿ التمهيد الاول ﴾

(في بيان أن الخوض في هذا العلم مهم في الدين)

اعلم أن صرف الهمة الى ما ليس بهم وتضييع الزمان بما عنده به هو غاية الضلال ونهاية الخسران سواء كان المنصرف اليه بالهمة من العلوم أو من الاعمال فنعوذ بالله من علم لا ينفع وأهم الامور لكافة الخلق نيل السعادة الابدية واجتناب الشقاوة الدائمة وقد ورد الانبياء وأخبروا الخلق بان الله تعالى على عباده حقوقا ووظائف في أفعالهم وأقوالهم وعقائدهم وان لم ينطق بالصدق لسانه ولم ينطوع على الحق ضميره ولم تتزين بالعدل جوارحه فخصيره الى النار وعاقبته للبوار ثم لم يقتصر واعلى مجرد الاخبار بل استشهد واعلى صدقهم بأمر غريبيته وأفعال عجيبته خارقة للعادات خارجة عن مقدورات البشر فنشاهد ما أوسع أحوالها بالاخبار المتواترة سبق الى عقله امكان صدقهم بل غلب على ظنه ذلك بأول السماع قبل أن يعين النظر في تمييز المجزات عن عجائب الصناعات وهذا الظن البديهي أو التجويز الضروري ينزع الطمأنينة عن القلب ويحسوه بالاستشعار والخوف ويهيجه للبعث والافتكار ويسلب

عنه الدعة والقرار ويحذره مغبة الساهل والاهمال ويقرر عنده ان الموت آت لا محالة وان ما
 بعد الموت منطوع عن ابصار الخلق وان ما أخبر به هؤلاء غير خارج عن حيز الامكان فالخزم
 ترك التواني وفي الكشف عن حقيقة هذا الامر فها هؤلاء مع الجباب التي أظهر وهافي
 امكان صدقهم قبل البحث عن تحقيق قولهم بأقل من شخص واحد يخبرنا عن خروجنا من
 دارنا ومحل استقرارنا بان سبعا من السباع قد دخل الدار فخذ حذرنا واحترز منه لنفسك
 جهديك فانا بمجرد السباع اذ رأينا ما أخبرنا عنه في محل الامكان والجواز لم تقدم على الدخول
 وبالغنا في الاحتراز فالموت هو المستقر والوطن قطعاً كيف لا يكون الاحتراز لما بعده مهما
 فاذا أهم المهمات أن نبص عن قوله الذي قضى الذهن في بادىء الرأي وسابق النظر بامكانه
 أهو محال في نفسه على التحقيق أو هو حق لا شك فيه فن قوله ان لكم رباً كلحكم حقوقاً
 وهو يعاقبكم على تركها ويثيبكم على فعلها وقد بعثني رسولا اليكم لا بين ذلك لكم فيلزمنا لا محالة
 أن نعرف ان النار بأمر لا . وان كان فهل يمكن أن يكون حيا متكلما حتى يأمر وينهى
 ويكلف ويبعث الرسل وان كان متكلما فهل هو قادر على أن يعاقب ويثيب اذا عصناه
 أو أطعناه وان كان قادراً فهل هذا الشخص بعينه صادق في قوله أنا الرسول اليكم فان انضح
 لنا ذلك لزمنا لا محالة ان كما عقلاء أن نأخذ حذرنا وننظر لانفسنا ونستحقر هذه الدنيا
 المنقرضة بالاضافة الى الآخرة الباقية فالعاقل من ينظر لعاقبته ولا يفترب عاجلته ومقصود هذا
 العلم اقامة البرهان على وجود الرب تعالى وصفاته وأفعاله وصدق الرسل كما فصلناه في الفهرست
 وكل ذلك مهم لا يحصى عنه لعاقل . فان قلت اني لست منكرا هذا الانبعاث للطلب
 من نفسى ولكنى لست أدري انه ثمرة الجبلية والطبع وهو مقتضى العقل أو هو
 موجب الشرع إذ للناس كلام في مدارك الوجوب فهذا انما تعرفه في آخر الكتاب عند
 تعرضنا لمدارك الوجوب والاشتغال به الآن فضول بل لاسيبل بعد وقوع الانبعاث الى
 الانتهاض لطلب الخلاص فثال الملتفت الى ذلك مثال رجل لدغته حية أو عقرب وهي
 معاودة للدغ والرجل قادر على الفرار ولكنه متوقف ليعرف ان الحية جاءت من جانب اليمين
 أو من جانب اليسار وذلك من أفعال الاغبياء الجهال نعوذ بالله من الاشتغال بالفضول مع
 تضييع المهمات والاصول

﴿ التمهيد الثاني ﴾

(في أن بيان الخوض في هذا العلم وان كان مهما فهو في حق بعض الخلق ليس)

(بمهم بل المهم لهم تركه)

اعلم أن الأدلة التي نحررها في هذا العلم تجري مجرى الأدوية التي يعالج بها مرض القلوب والطبيب المستعمل لها ان لم يكن حاذقا ناقب العقل رصين الرأي كان ما يفسده بدوائه أكثر مما يصلحه فليعلم المحصل لضمون هذا الكتاب والمستفيد لهذه العلوم ان الناس أربع فرق
 ﴿ الفرقة الاولى ﴾ آمنت بالله وصدقته رسوله واعتقدت الحق وأضرته واشتغلت بما
 بعبادة واما بصناعة فهو لا ينبغي أن يتركها وما هم عليه ولا يتحرك عقائدهم بالاستغناء على
 تعلم هذا العلم فان صاحب الشرع صلوات الله عليه لم يطالب العرب في مخاطبته اياهم بأكثر
 من التصديق ولم يفرق بين أن يكون ذلك بايمان وعقد تقليدي أو ييقين برهاني وهذا مما علم
 ضرورة من مجاري أحواله في تزكيته ايمان من سبق من أجلاف العرب الى تصديقه يبعث
 وبرهان بل بمجرد قرينه ومخيلة سبقت الى قلوبهم فقادت الى الاذعان للحق والانتقاد للصدق
 فهو لا مؤمنون حقا فلا ينبغي أن تشوش عليهم عقائدهم فانه اذا تليت عليهم هذه البراهين وما
 عليها من الاشكالات وحلها لم يؤمن أن تعلق بافتهاهم مشكلة من المشكلات وتستولى عليها
 ولا تمحى عنها بما يدكر من طرق الحل ولهذا لم ينقل عن الصحابة الخوض في هذا الفن لا
 بمباحثة ولا بتدريس ولا تصنيف بل كان شغلهم بالعبادة والدعوة اليها وحمل الخلق على
 مرادهم ومصالحهم في أحوالهم وأعمالهم ومعاشهم فقط

﴿ الفرقة الثانية ﴾ طائفة مالت عن اعتقاد الحق كالكفرة والمبتدعة فالجاني الغليظ
 منهم الضعيف العقل الجامد على التقليد الممتري على الباطل من مبتدأ النشواني كبير
 السن لا ينفع معه الا السوط والسيف فأكثر الكفرة أسلموا تحت ظلال السيوف اذ يفعل
 الله بالسيف والسنان ما لا يفعل بالبرهان واللسان وعن هذا اذا استقرأت تواريخ الاخبار لم
 تصادف ملخمة بين المسلمين والكفار الا انكشفت عن جماعة من أهل الضلال مالوا الى
 الانتقاد ولم تصادف مجمع مناظرة ومجادلة انكشفت الاعن زيادة اصرار وعناد ولا تظن ان
 هذا الذي ذكرناه غض عن منصب العقل وبرهانه ولكن نور العقل كرامة لا ينخص الله
 بها الا الآحاد من أوليائه والغالب على الخلق القصور والاهمال فهم لقصورهم لا يدركون

براهين العقول كما لا يدرك نور الشمس أبصار الخفافيش فهو لاء تضر بهم العلوم - كما تضر
رياح الورد بالجمل - وفي مثل هؤلاء قال الامام الشافعي رحمه الله

فن منح الجهال علما أضاعه * ومن منع المستوجبين فقد ظلم

﴿الفرقة الثالثة﴾ - طائفة اعتقدوا الحق تقليدا وسماعا ولكن خصوا في الفطرة بذكاء
وفطنة فتنهوا من أنفسهم لاشكالات تشككهم في عقائدهم وزلت عليهم طمأنينتهم أو
قرع سمعهم شبهة من الشبهات وحاكت في صدورهم فهو لاء يجب التلطف بهم في معالجتهم
بإعادة طمأنينتهم وإماطة شكوكهم بما يمكن من الكلام المنقح المقبول عندهم ولو بمجرد
استبعاد أو تقييد أو تلاوة آية أو رواية حديث أو نقل كلام من شخص مشهور عندهم
بالفضل فاذا زال شكهم بذلك القدر فلا ينبغي أن يشافه بالادلة المحررة على مراسم الجدال فان
ذلك مما يفتح عليه أبوابا أخرى من الاشكالات فان كان ذكيا فطنا لم يقنعه الا كلام يسير على
محك التحقيق فعند ذلك يجوز أن يشافه بالدليل الحقيقي وذلك على حسب الحاجة وفي موضع
الاشكال على الخصوص

﴿الفرقة الرابعة﴾ - طائفة من أهل الضلال يتفرس فيهم مخائل الذكاء والفطنة ويتوقع منهم
قبول الحق بما اعتراهم في عقائدهم من الريبة أو بما يلين قلوبهم لقبول التشكيك بالجبلة
والفطرة فهو لاء يجب التلطف بهم في استمالتهم الى الحق وارشادهم الى الاعتقاد الصحيح لاني
معرض المحاجة والتعصب فان ذلك يزيد في دواعي الضلال ويهيج بواعث التمادي والاصرار
وأكثر الجهالات انما رسخت في قلوب العوام بتعصب جماعة من جهال أهل الحق أظهر وا
الحق في معرض التعري والادلاء ونظره الى ضعفاء الخصوم بعين التحقير ولا زراء فنارت
من بواطنهم دواعي المعاندة والمخالفة ورسخت في نفوسهم الاعتقادات الباطلة وعسر على
العاماء المتطفلين محوها مع ظهور فسادها حتى انتهى التعصب بطائفة الى أن اعتقدوا أن
الحروف التي نظر واهبها في الحال بعد السكوت عنها طول العمر قديمة ولو لا استيلاء الشيطان
بواسطة العناد والتعصب للاهواء لما وجد مثل هذا الاعتقاد مستقرا في قلب مجنون فضلا
عمن له قلب عاقل والمجادلة والمعاندة داء محض لادواءه فليتعزز المتدين منه جهده وليترك الحقده
والضعينة وينظر الى كافة خلق الله بعين الرحمة وليستعز بالرفق واللطف في ارشاد من ضل
من هذه الامة وليتحفظ من النكد الذي يحرك داعية الضلال وليتحقق أن مهيج داعية
الاصرار بالعناد والتعصب معين على الاصرار على البدعة ومطالب بعهدة اعانتة في القيامة

﴿ التمهيد الثالث ﴾

(في بيان أن الاشتغال بهذا العلم من فروض الكفايات)

اعلم أن التبصر في هذا العلم والاشتغال بمجمعه ليس من فروض الاعيان وهو من فروض الكفايات . فاما انه ليس من فروض الاعيان فقد اوضح لك برهانه في التمهيد الثاني اذ تبين انه ليس يجب على كافة الخلق الا التصديق الجزم وتطهير القلب عن الريب والشك في الايمان وانما تصير ازالة الشك فرض عين في حق من اعتراه الشك . فان قلت فلم صار من فروض الكفايات وقد ذكرت أن أكثر الفرق يضرهم ذلك ولا ينفعهم . فاعلم انه قد سبق أن ازالة الشكوك في أصول العقائد واجبة واعتوار الشك غير مستحيل وان كان لا يقع الا في الاقل ثم الدعوة الى الحق بالبرهان مهمة في الدين ثم لا يبعد أن ينشور مبتدع ويتصدى لاغواء أهل الحق بافاضة الشبهة فيهم فلا بد ممن يقاوم شبهته بالكشف و يمارض اغواءه بالنقيح ولا يمكن ذلك الا بهذا العلم ولا تنفك البلاد عن أمثال هذه الوقائع فوجب أن يكون في كل قطر من الأقطار وصقع من الاصقاع قائم بالحق مشتغل بهذا العلم يقاوم دعاة المبتدعة ويستميل المائلين عن الحق ويصفي قلوب أهل السنة عن عوارض الشبهة فلو خلا عنه القطر حرج به أهل القطر كافة كما لو خلا عن الطبيب والفقهاء نعم من أنس من نفسه تعلم الفقه أو الكلام وخلا الصقع عن القائم بهما ولم يتسع زمانه للجمع بينهما واستغنى في تعيين ما يشتغل به منهما أو جبناعليه الاشتغال بالفقه فان الحاجة اليه أعم والوقائع فيه أكثر فلا يستغنى أحد في ليله ونهاره عن الاستعانة بالفقه واعتوار الشكوك المحوجة الى علم الكلام بادبلاضافة اليه كما انه لو خلا البلد عن الطبيب والفقهاء كان التشاغل بالفقه أهم لانه يشترك في الحاجة اليه الجماهير والدعوات فاما الطب فلا يحتاج اليه الاصحاء والمرضى أقل عددا بالاضافة اليهم ثم المريض لا يستغنى عن الفقه كما لا يستغنى عن الطب وحاجته الى الطب لحيانته الفانية والى الفقه لحيانته الباقية وشتان بين الحالتين * فاذا نسبت ثمرة الطب الى ثمرة الفقه علمت ما بين الثمرتين * ويدل على أن الفقه أهم العلوم اشتغال الصحابة رضي الله عنهم بالبحث عنه في مشاويراتهم ومفاوضاتهم ولا يفرنك ما يهول به من يعظم صناعة الكلام من انه الأصل والفقه فرع له فانها كلمة حق ولكنها غير نافعة في هذا المقام فان الأصل هو الاعتقاد الصحيح والتصديق الجزم وذلك حاصل بالتقليد والحاجة الى البرهان ودقائق الجدل نادرة والطبيب أيضا قد يلبس فيقول وجودك ثم وجودك ثم وجودك موقوف على صناعتى وحياتك منوطه بى فالحياة والصحة

أولاً ثم الاشتغال بالدين ثانياً ولكن لا يخفى ما تحت هذا الكلام من التمويه وقد نبهنا عليه

﴿ التمهيد الرابع ﴾

(في بيان مناهج الأدلة التي استهجنها في هذا الكتاب)

اعلم أن مناهج الأدلة متشعبة وقد أوردنا بعضها في كتاب محك لنظر وأشبعنا القول فيها في كتاب معيار العلم ولكننا في هذا الكتاب نحتز عن الطرق المغلقة والمسالك الغامضة قصداً للإيضاح وميلنا إلى الإيجاز واجتناباً للتطويل ونقتصر على ثلاثة مناهج (المنهج الأول) السبر والتقسيم وهو أن نحصر الأمر في قسمين ثم يبطل أحدهما فيلزم منه ثبوت الثاني كقولنا العالم إما حادث وإما قديم ومحال أن يكون قديماً فيلزم منه لا محالة أن يكون حادثاً وأنه حادث وهذا اللازم هو مطلوب بنا وهو علم مقصود استفدناه من علمين آخرين أحدهما قولنا العالم إما قديم أو حادث فإن الحكم بهذا الانحصار علم والثاني قولنا ومحال أن يكون قديماً فإن هذا علم آخر والثالث هو اللازم منهما وهو المطلوب بأنه حادث وكل علم مطلوب فلا يمكن أن يستفاد إلا من علمين هما أصلان ولا كل أصليين (١) بل إذا وقع بينهما ازدواج على وجه مخصوص وشرط مخصوص فإذا وقع الازدواج على شرطه أفاد علماً ثالثاً وهو المطلوب وهذا الثالث قد نسميه دعوى إذا كان لنا خصم ونسميه مطلوباً إذا كان لم يكن لنا خصم لأنه مطلب الناظر ونسميه فائدة وفرعاً بالإضافة إلى الأصلين فإنه مستفاد منهما ومهما أقر الخصم بالأصليين يلزمه لا محالة الإقرار بالفرع المستفاد منهما وهو صحة الدعوى

(المنهج الثاني) ان ترتب أصليين على وجه آخر مثل قولنا كل ما لا يخلو من الحوادث فهو حادث وهو أصل والالم لا يخلو عن الحوادث فهو أصل آخر فيلزم منهما صحة دعوانا وهو أن العالم حادث وهو المطلوب فتأمل هل يتصور أن يقر الخصم بالأصليين ثم يمكنه إنكار صحة الدعوى فنعلم قطعاً أن ذلك محال

(المنهج الثالث) أن لا تعرض لثبوت دعوانا بل ندعى استعماله دعوى الخصم بأن نبين أنه مفض إلى المحال وما يفضى إلى المحال فهو محال مثاله قولنا إن صح قول الخصم أن دورات الفلك لانهاية لها لزم منه صحة قول القائل إن مالانهاية له قد انقضى وفرغ منه ومعلوم أن هذا اللازم محال فيعلم منه لا محالة أن المفضى إليه محال وهو مذهب الخصم فهنا أصلان (أحدهما) قولنا

(١) هكذا في الأصل ولعل في العبارة نقصاً فليحذر

ان كانت دورات الفلك لانهاية لها فقد انقضت لانهاية له فان الحكم يلزم انقضاء ما لانهاية له
على القول بنفي النهاية عن دورات الفلك علم ندعيه ونحكم به ولكن يتصور فيه من الخصم
اقرار وانكار بأن يقول لا أسلم أنه يلزم ذلك (والثاني) قولنا ان هذا اللازم محال فانه أيضا
أصل يتصور فيه انكار بأن يقول سلمت الأصل الأول ولكن لا أسلم هذا الثاني وهو استحالة
انقضاء ما لانهاية له ولكن لو أقر بالأصلين كان الاقرار بالمعلوم الثالث اللازم منهما واجبا
بالضرورة وهو الاقرار بالاستحالة مذهب المفضي الى هذا المحال فهذه ثلاث مناهج في
الاستدلال جلية لا يتصور انكار حصول العلم منها والعلم الحاصل هو المطلوب والمدلول
وازدواج الأصلين المتزمين لهذا العلم هو الدليل والعلم لوجه لزوم هذا المطلوب من ازدواج
الأصلين علم بوجه دلالة الدليل وفكر كذا الذي هو عبارة عن احضار الأصلين في الذهن
وطلبك التفطن لوجه لزوم العلم الثالث من العلمين الأصليين هو النظر فاذا عليك في درك العلم
المطلوب وظيقتان احدهما احضار الأصلين في الذهن وهذا يسمى فكرا واآخر تشويقك
الى التفطن لوجه لزوم المطلوب من ازدواج الأصلين وهذا يسمى طلبا فلذلك قال من جرد
التفاته الى الوظيفة الأولى حيث أراد حد النظر انه الفكر وقال من جرد لتفاته الى الوظيفة
الثانية في حد النظر انه طلب علم أو غلبة ظن وقال من التفات الى الأمرين جميعا أنه الفكر
الذي يطلب به من قام به لهما أو غلبة ظن فهكذا ينبغي أن تفهم الدليل والمدلول ووجه الدلالة
وحقيقة النظر ودع عنك ما سودت به أوراق كثيرة من تطويلات وترديد عبارات لا تشفى
غليل طالب ولا تسكن نهمة متعطش ولن يعرف قدر هذه الكلمات الوجيزة الا من انصرف
خائب عن مقصده بعد مطالعة تصانيف كثيرة فان رجعت الآن في طلب الصحيح الى ما قيل في
حد النظر دل ذلك على انك لن تحظ من هذا الكلام بطائل ولن ترجع منه الى حاصل فانك
اذا عرفت انه ليس ههنا الا علوم ثلاثة علمان هما أصلان يترتبان ترتيبا مخصوصا وعلم ثالث يلزم
منهما وليس عليك فيه الا وظيقتان احدهما احضار العلمين في ذهنك والثانية التفطن لوجه
العلم الثالث منهما والخيرة بعد ذلك اليك في اطلاق لفظ النظر في أن تعبر به عن الفكر الذي
هو احضار العلمين أو عن التشويق الذي هو طلب التفطن لوجه لزوم العلم الثالث أو عن
الأمرين جميعا فان العبارات مباحة والاصطلاحات لامشاحة فيها فان قلت غرضي أن
أعرف اصطلاح المتكلمين وانهم عبروا بالنظر عما اذا قالتم أنك اذا سمعت واحدا يحد
النظر بالفكر وآخر بالطلب وآخر بالفكر الذي هو يطلب به لم تسترب في اختلاف
اصطلاحاتهم على ثلاثة أوجه والمجب من لا يتفطن لهذا ويفرض الكلام في حد النظر

مسئلة خلافية ويستدل بصحة واحد من الحدود وليس يدري أن حظ المعنى المعقول من هذه
 الأمور لا خلاف فيه وان الاصطلاح لا معنى للخلاف فيه واذا أنت أمعنت النظر واهتديت
 السبيل عرفت قطعاً أن أكثر الأغاليط نشأت من ضلال من طلب المعاني من الألفاظ ولقد كان
 من حقه أن يقدر المعاني أولاً ثم ينظر في الألفاظ ثانياً ويعلم أنها اصطلاحات لا تتغير بها
 المعقولات ولكن من حرم التوفيق استدبر الطريق ونكل عن التحقيق . فان قلت اني
 لا أستريب في لزوم صحة الدعوى من هذين الاصلين اذا أقر الخصم بهما على هذا الوجه
 ولكن من أين يجب على الخصم الاقرار بهما ومن أين تقتضى هذه الاحوال المسامحة الواجبة
 التسليم . فاعلم أن لها مدارك شتى ولكن الذي نستعمله في هذا الكتاب نجهد أن لا يعدو ستة
 (الاول) منها الحسيات أعني المدرك بالمشاهدة الظاهرة والباطنة مثاله انا اذا قلنا مثلاً كل
 حادث فله سبب وفي العالم حوادث فلا بد لهما من سبب فقولنا في العالم حوادث أصل واحد
 يجب الاقرار به فانه يدرك بالمشاهدة الظاهرة حدوث أشخاص الحيوانات والنباتات والغيوم
 والامطار ومن الاعراض الاصوات والالوان وان تخيل انها منتقلة فالانتقال حادث ونحن لم
 ندع الاحداثاً ولم نعين ان ذلك الحادث جوهر أو عرض أو انتقال أو غيره وكذلك يعلم بالمشاهدة
 الباطنة حدوث الآلام والافراح والغموم في قلبه فلا يمكنه انكاره
 (الثاني) العقل المحض فانا اذا قلنا العالم بما قديم مؤخر وإما حادث مقدم وراى القسمين
 قسم ثالث وجب الاعتراف به على كل عاقل مثاله أن تقول كل ما لا يسبق الحوادث فهو حادث
 والعالم لا يسبق الحوادث فهو حادث فأحد الاصلين قولنا ان ما لا يسبق الحوادث فهو حادث
 ويجب على الخصم الاقرار به لان ما لا يسبق الحوادث إما أن يكون مع الحادث أو بعده ولا يمكن
 قسم ثالث فان ادعى قديماً ثالثاً كان منكراً لما هو بديهى في العقل وان أنكر أن ما هو مع
 الحادث أو بعده ليس بحادث فهو أيضاً منكراً للبدئية
 (الثالث) التواتر مثاله أن نقول محمد صلوات الله وسلامه عليه صادق لان كل من جاء بالمجزة
 فهو صادق وقد جاء هو بالمجزة فهو اذا صادق . فان قيل انا لا نسلم انه جاء بالمجزة . فنقول قد
 جاءنا بالقرآن والقرآن مجزة فاذا قد جاء بالمجزة فان سلم الخصم أحد الاصلين وهو أن القرآن
 مجزة اما بالطوع أو بالدليل وأراد انكار الاصل الثاني وهو انه قد جاء بالقرآن وقال لا نسلم
 أن القرآن مما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم لم يمكنه ذلك لان التواتر يحصل العلم به كما حصل
 لنا العلم بوجوده وبعده وادعوا النبوة بوجود مكة ووجود موسى وعيسى وسائر الانبياء صلوات
 الله عليهم أجمعين

(الرابع) أن يكون الاصل مثبتا بقياس آخر يستند بدرجة واحدة أو درجات كثيرة إما الى الحسيات أو العقليات أو المتواترات فإن ما هو فرغ الاصلين يمكن أن يجعل أصلا في قياس آخر مثاله ان بعد أن نفرغ من الدليل على حدوث العالم يمكننا أن نجعل حدوث العالم أصلا في نظم قياس مثلا أن نقول كل حادث فله سبب والعالم حادث فاذا له سبب فلا يمكنهم انكار كون العالم حادثا بعد أن أثبتنا بالدليل حدوثه

(الخامس) السمعيات مثاله ان ادعى مثلا أن المعاصي بمشيئة الله تعالى ونقول كل كائن فهو بمشيئة الله تعالى والمعاصي كائنه فهي اذا بمشيئة الله تعالى فأما قولنا هي كائنه فمعلوم وجودها بالحس وكونها معصية بالشرع وأما قولنا كل كائن بمشيئة الله تعالى فاذا أنكر الخصم ذلك منعه الشرع مهما كان مقررا بالشرع أو كان قد أثبت عليه بالدليل فان أثبت هذا الاصل باجماع الامة على صدق قول القائل ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فيكون السمع مانعا من الانكار

(السادس) أن يكون الاصل مأخوذا من معتقدات الخصم ومسلما له فانه وان لم يقم لنا عليه دليل أو لم يكن حسيًا ولا عقليًا انتفعنا بتخاذه اياه أصلا في قياسنا وامتنع عليه الانكار المهادم لمذهبه وأمثلة هذا مما تكثرت فلا حاجة الى تعيينه . فان قلت فهل من فرق بين هذه المدارك في الانتفاع بها في المقاييس النظرية فاعلم انها متفاوتة في عموم الفائدة فان المدارك العقلية والحسية عامة مع كافة الخلق الا من لا عقل له ولا حس له وكان الاصل معلوما بالحس الذي فقده كالاصل المعلوم بحاسة البصر اذا استعمل مع الالكه فانه لا ينفع والالكه اذا كان هو الناظر لم يمكنه أن يتخذ ذلك أصلا وكذلك المسموع في حق الاصم وأما المتواتر فانه نافع ولكن في حق من تواتر اليه فاما من لم يتواتر اليه فمن وصل اليه في الحال من مكان بعيد لم تبلغه الدعوة فاردنا أن نبين له بالتواتر ان نبينا وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم تسليما وعلى آله وصحبه تحدى بالقرآن لم يقدر عليه ما لم يمهل له مدة من يتواتر عنده ورب شئ يتواتر عند قوم دون قوم فتقول الشافعي رحمه الله تعالى في مسألة قتل المسلم بالذمى متواتر عند الفقهاء من أصحابه دون العوام من المقلدين وكم من مذاهب له في آحاد المسائل لم تتواتر عند أكثر الفقهاء وأما الاصل المستفاد من قياس آخر فلا ينفع الا مع من قدر معه ذلك القياس . وأما مسلمات المذاهب فلا تنفع الناظر وانما تنفع الناظر مع من يعتقد ذلك المذهب وأما السمعيات فلا تنفع الا من ثبت السمع عنه فهذه مدارك علوم هذه الاصول المفيدة بترتيبها ونظمها العلم بالامور المجهولة المطلوبة . وقد فرغنا من التمهيدات فالتفتنا بالاقطاب التي هي مقاصد الكتاب

﴿ القطب الاول في النظر في ذات الله تعالى وفيه عشر دعاوى ﴾

﴿ الدعوى الاولى ﴾ وجوده تعالى تقديس برهانه . انا نقول كل حادث فلحدوثه سبب والعالم حادث فيلزم منه ان له سببا ونعني بالعالم كل موجود سوى الله تعالى ونعني بكل موجود سوى الله تعالى الاجسام كلها واعراضها . وشرح ذلك بالتفصيل انا لانشكل في أصل الوجود ثم نعم ان كل موجود إما متعيز أو غير متعيز وان كل متعيز لم يكن فيه ائتلاف قسميه جوهر ا فردا وان ائتلاف الى غيره سميناه جسما وان غير المتعيز اما أن يستدعي وجوده جسما يقوم به ونسميه الاعراض أو لا يستدعيه وهو الله سبحانه وتعالى فاما ثبوت الاجسام واعراضها فمعلوم بالمشاهدة ولا يلتفت الى من ينازع في الاعراض وان طال فيها صياحه وأخذ يلمس منك دليلا عليه فان شعبه وزاعه والتماسه وصياحه ان لم يكن موجودا فكيف تشتغل بالجواب عنه والاصغاء اليه وان كان موجودا فهو لا محالة غير جسم المنازع اد كان جسما موجودا من قبل ولم يكن التنازع موجودا فقد عرفت ان الجسم والعرض مدركان بالمشاهدة فاما موجود ليس بجسم ولا جوهر متعيز ولا عرض فيه فلا يدرك بالحس ونحن ندعي وجوده وندعي ان العالم موجود به وبقدرته وهذا يدرك بالدليل بالحس والدليل ما ذكرناه فلنرجع الى تحقيقه فقد جمعنا فيه أصليين فعمل الخصم ينكرهما . فنقول له في أي الاصلين تنازع . فان قال انما تنازع في قولك ان كل حادث فله سبب فنأين عرفت هذا . فنقول ان هذا الاصل يجب الاقرار به فانه أولى ضروري في العقل ومن يتوقف فيه فاعلم يتوقف لانهر بما لا ينكشف له ما ترده بلفظ الحادث ولفظ السبب واذا فهم ما صدق عقله بالضرورية بان لكل حادث سببا فاننا نعني بالحادث ما كان معدوما ثم صار موجودا فنقول وجوده قبل ان وجد كان محالا أو ممكنا وباطل أن يكون محالا لأن المحال لا يوجد قط وان كان ممكنا فلسنا نعني بالممكن الا بما يجوز أن يوجد ويجوز أن لا يوجد ولكن لم يكن . وجوده لانه ليس يجب وجوده لذاته اذ لو وجد وجوده لذاته لكان واجبا لا ممكنا بل قد افتقر وجوده الى مرجح لوجوده على العدم حتى يتبدل العدم بالوجود فاذا كان استمرار عدمه من حيث انه لا مرجح للوجود على العدم فمتى لم يوجد المرجح لا يوجد الوجود ونحن لا نريد بالسبب الا المرجح . والحاصل ان المعدوم المستمر العدم لا يتبدل عدمه بالوجود ما لم يتحقق أمر من الامور يرجح جانب الوجود على استمرار العدم وهذا اذا حصل في الذهن معنى لفظه كان العقل مضطرا الى التصديق به فهذا بيان اثبات هذا الاصل وهو على التحقيق شرح للفظ الحادث والسبب لاقامة دليل عليه . فان قيل لم تنكرون على من ينازع في الاصل الثاني وهو قولكم ان العالم حادث . فنقول ان هذا

الاصل ليس بأولى في العقل بل تثبته يبرهان منظوم من أصلين آخرين هو اننا نقول اذ قلنا ان
 العالم حادث أردنا بالعالم الآن الاجسام والجواهر فقط . فنقول كل جسم فلا يتخلو عن الحوادث
 وكل ما يتخلو عن الحوادث فهو حادث فيلزم منه أن كل جسم فهو حادث ففي أي الاصلين التزا
 . فان قيل لم قيل ان كل جسم أو متعيز فلا يتخلو عن الحوادث . قلنا لأنه لا يتخلو عن الحوادث
 والسكون وهما حادثان . فان قيل ادعيتم وجودهما ثم حدوثهما فلان سلم الوجود
 ولا الحدوث . قلنا هذا سؤال قد طال الجواب عنه في تصانيف الكلام وليس يستحق هذه
 التطويل فانه لا يصدر قط من مسترشد إذ لا يستريب عاقل قط في ثبوت الاعراض في ذلك
 من الآلام والاسقام والجوع والعطش وسائر الأحوال ولا في حدوثها وكذلك اذا نظرنا
 أجسام العالم نسترب في تبدل الأحوال عليها وان تلك التبدلات حادثه وان صدر من خصه
 معاند فلا معنى للاشتغال به وان فرض فيه خصم معتقدا ما نقوله فهو فرض محال ان كان
 الخصم عاقلا بل الخصم في حدوث العالم الفلاسفة وهم مصرحون بأن أجسام العالم تنقسم الى
 السموات وهي متحركة على الدوام وأحاد حركاتها حادثه ولكنها دائمة متلاحقة على الاتصال
 أزلا وأبدا والى العناصر الأربعة التي يحويها مقعر فلك القمر وهي مشتركة في مادة حارة
 لصورها واعراضها وتلك المادة قديمة والصور والاعراض حادثه متعاقبة عليها أزلا وأبدا
 وان الماء ينقلب بالحرارة هواء والهواء يستحيل بالحرارة نارا وهكذا بقية العناصر وانها تمتزج
 امتزجات حادثه فتسكون منهما المعادن والنبات والحيوان فلا تنفك العناصر عن هذه الصور
 الحادثه أبدا ولا تنفك السموات عن الحركات الحادثه أبدا وانما ينازعون في قولنا ان ما لا يتخلو
 عن الحوادث فهو حادث فلان معنى للاطناب في هذا الاصل ولكننا لاقامة الرسم نقول .
 الجوهر بالضرورة لا يتخلو عن الحركة والسكون وهما حادثان أما الحركة فحدثها محسوس
 وان فرض جوهر ساكن كالارض ففرض حركته ليس بمحال بل نعلم جوازه بالضرورة
 واذا وقع ذلك الجائز كان حادثا وكان معدما للسكون فيكون السكون أيضا قبله حادثا لان
 القديم لا يندم كما سنده في اقامة الدليل على بقاء الله تعالى وان أردنا سياق دليل على
 وجود الحركة زائدة على الجسم قلنا انا اذا قلنا هذا الجوهر متحرك اثبتنا شيئا سوى الجوهر
 بدليل انا اذا قلنا هذا الجوهر ليس متحرك صدق قولنا وان كان الجوهر باقيا ساكنا ولو كان
 المفهوم من الحركة عين الجوهر لكان نفيها نفي عين الجوهر وهكذا يطرد الدليل في اثبات
 السكون ونفيه وعلى الجملة فتكلف الدليل على الواضعات يزدها غموضا ولا يفيد اوضوحا
 . فان قيل فمعرفة انها حادثه فلعلها كانت كائنة فظهرت . قلنا لو كنا نستغل في هذا الكتاب

الفضول الخارج عن المقصود لأبطالنا القول بالكمون والنظهور في الاعراض رأسا ولكن
 بالابطال مقصودنا فلا نشتمعل به بل نقول الجوهر لا يخلو عن كون الحركة فيه أو ظهورها وهما
 حادثان فقد ثبت انه لا يخلو عن الحوادث . فان قيل فلعلها انتقلت اليه من موضع آخر فم
 يعرف بطلان القول بانتقال الاعراض . قلنا قد ذكر في ابطال ذلك أدلة ضعيفة لا تطول
 الكتاب بنقلها ونقضها ولكن الصحيح في الكشف عن بطلانه أن نبين ان تجوز ذلك لا يتسع
 له عقل من لم يزل عن فهم حقيقة العرض وحقيقة الانتقال ومن فهم حقيقة العرض تحقق
 استعمال الانتقال فيه وبيانه ان الانتقال عبارة أخذت من انتقال الجوهر من حيز الى حيز وذلك
 ثبت في العقل بأن فهم الجوهر وفهم الحيز وفهم اختصاص الجوهر بالحيز زائد على ذات
 الجوهر ثم علم ان العرض لا بد له من محل كما لا بد للجوهر من حيز فتبين ان اضافة العرض الى
 المحل كإضافة الجوهر الى الحيز فيسبق منه الى الوهم امكان الانتقال عنه كما في الجوهر ولو كانت
 هذه المقايسة صحيحة لكان اختصاص العرض بالمحل كونا زائدا على ذات العرض والمحل كما
 كان اختصاص الجوهر بالحيز كونا زائدا على ذات الجوهر والحيز ولصار يقوم بالعرض
 عرض ثم يفتقر قيام العرض بالعرض الى اختصاص آخر يز يد على القائم والمقوم به وهكذا
 يتسلسل و يؤدي الى أن لا يوجد عرض واحد ما لم توجد أعراض لانهاية لها فلنبعث عن
 السبب الذي لاجله فرق بين اختصاص العرض بالمحل وبين اختصاص الجوهر بالحيز في
 كون أحدا الاختصاصين زائدا على ذات المختص ودون الآخر فنه يتبين الغلط في توهم الانتقال
 . . والسرفيه ان المحل وان كان لازما للعرض كما ان الحيز لازم للجوهر ولكن بين اللازمين
 فرق إذ رب لازم ذاتي للشيء ورب لازم ايس بذاتي للشيء وأعني بالذاتي ما يجب ببطلانه بطلان
 الشيء فان بطل في الوجود بطل به وجود الشيء وان بطل في العقل بطل وجود العلم به في
 العقل والحيز ليس ذاتيا للجوهر فانا نعلم الجسم والجوهر أو لا ثم ننظر بعد ذلك في الحيز أهو أمر
 مابت أم هو أمر موهوم ونتوصل الى تحقيق ذلك بدليل ونذكر الجسم بالحس في المشاهدة
 من غير دليل فلذلك لم يكن الحيز المعين مثلا لجسم ز بذاتي لا بد ولم يلزم من فقد ذلك الحيز
 وتبدله بطلان جسم ز بدو ايس كذلك طول ز بدو مثلا لانه عرض في ز بدو لان عقله في نفسه
 دون ز بدو بل لعقل ز بدا الطويل فطول ز بدو يعلم تابعا لوجود ز بدو يلزم من تقدير عدم ز بدو
 بطلان طول ز بدو فليس لطول ز بدو قوام في الوجود وفي العقل دون ز بدو فاختصاصه بز بدو
 ذاتي له أي هو لذاته لا معنى زائد عليه هو اختصاص فان بطل ذلك الاختصاص بطلت ذاته
 والانتقال يبطل الاختصاص فتبطل ذاته اذ ليس اختصاصه بز بدو زائدا على ذاته أعني ذات

العرض بخلاف اختصاص الجوهر بالحيز فانه زائد عليه فليس في بطلانه بالانتقال ما يبطل
 ذاته ورجع الكلام الى أن الانتقال يبطل الاختصاص بالمحل فان كان الاختصاص
 زائدا على الذات لم تبطل به الذات وان لم يكن معنى زائدا بطلت ببطلانه الذات فقد انكشف هذا
 وآل النظر الى أن اختصاص العرض بمحله لم يكن زائدا على ذات العرض كاختصاص
 الجوهر بحيزه وذلك لما ذكرناه من أن الجوهر عقل وحده وعقل الحيز به لا الجوهر عقل
 الحيز وأما العرض فانه عقل بالجوهر لا بنفسه فذات العرض وكونه للجوهر المعين وليس له
 ذات سواء فاذا قدرنا مفارقتة لذلك الجوهر المعين فقد قدرنا عدم ذاته وانما فرضنا الكلام في
 الطول لتفهم المقصود فانه وان لم يكن عرضا ولكنه عبارة عن كثرة الأجسام في جهة واحدة
 ولكنه مقرب لغرضنا الى الفهم فاذا فهم فلننقل البيان الى الاعراض وهذا التوفيق
 والتعقيق وان لم يكن لاثباتها هذا اليجاز ولكن افتقر اليه لان ما ذكر فيه غير مقنع ولا شاف
 فقد فرغنا من اثبات احد الأصلين وهو أن العالم لا يتخلو عن الحوادث فانه لا يتخلو عن الحركة
 والسكون وهما حادثان وليسا بمنقلين مع أن الأطنا ليس في مقابلة خصم معتقد إذ أجمع
 الفلاسفة على أن أجسام العالم لا يتخلو عن الحوادث وهم المنكرون لحدوث العالم فان قيل
 فقد بقي الأصل الثاني وهو قولكم ان ما لا يتخلو عن الحوادث فهو حادث فالدليل عليه قلنا
 لان العالم لو كان قديما مع أنه لا يتخلو عن الحوادث لثبتت حوادثه لأول لها وللزم أن تكون
 دورات الفلك غير متناهية الاعداد وذلك محال لان كل ما يفضى الى المحال فهو محال ونحن
 نبين أنه يلزم عليه ثلاثة محالات (الاول) ان ذلك لو ثبت لكان قد انقضى بالانتهاء له ووقع
 الفراغ منه وانتهى ولا فرق بين قولنا انقضى ولا بين قولنا انتهى ولا بين قولنا انتهى فيلزم أن
 يقال قد انتهى ما لا يتناهي ومن المحال البين أن يتناهي ما لا يتناهي وان انتهى وينقضى ما لا
 يتناهي (الثاني) ان دورات الفلك ان لم تكن متناهية فهي اما شفع واما وتر واما لا شفع
 ولا وتر واما شفع وتر معا وهذه الأقسام الأربعة محال فالفضى اليها محال اذ يستحيل عدد
 لا شفع ولا وتر أو شفع وتر فان الشفع هو الذي ينقسم الى متساويين كالعشرة مثلا
 والوتر هو احد الذي لا ينقسم الى متساويين كالثلاثة وكل عدد مركب من آحاد إيمان
 ينقسم بمساويين أو لا ينقسم بمساويين وإما أن يتصف بالانقسام وعدم الانقسام أو ينفك
 عنهما جميعا فهو محال وباطل أن يكون شفعا لان الشفع انما لا يكون وتر لانه يعوزه واحد
 فاذا انضاف اليه واحد صار وتر فكيف أعوز الذي لا يتناهي واحد ومحال أن يكون وتر
 لان الوتر يصبر شفعاً بواحد فيبقى وتر لانه يعوزه ذلك الواحد فكيف أعوز الذي لا يتناهي

واحد الثالث أنه يلزم عليه أن يكون عددان كل واحد منهما لا يتناهى ثم إن أحدهما أقل من الآخر ومحال أن يكون ما لا يتناهى أقل مما لا يتناهى لان الأقل هو الذي يعوزه شيء لو أضيف إليه لصار متساويا وما لا يتناهى كيف يعوزه شيء وبيانه ان زحل عندهم يدور في كل ثلاثين سنة دورة واحدة والشمس في كل سنة دورة واحدة فيكون عدد دورات زحل مثل ثلث عشر دورات الشمس اذ الشمس تدور في ثلاثين سنة ثلاثين دورة وزحل يدور دورة واحدة والواحد من الثلاثين ثلث عشر ثم دورات زحل لانهاية لها وهي أقل من دورات الشمس اذ يعلم ضرورة ان ثلث عشر الشيء أقل من الشيء والقمر يدور في السنة اثنتي عشرة مرة فيكون عدد دورات الشمس مثلا نصف عدد دورات القمر وكل واحد لانهاية له وبعضه أقل من بعض فذلك من المحال البين . فان قيل مقدر دورات الباري تعالى عندكم لانهاية لها وكذا معلوماته والمعلومات أكثر من المقدورات اذ ذات القديم تعالى وصفاته معلومة له وكذا الموجود المستقر الوجود وليس شيء من ذلك مقدورا . قلنا نحن اذا قلنا لانهاية لمقدوراته لم نرد به ما نريد بقولنا لانهاية لمعلوماته بل نريد به أن لله تعالى صفة يعبر عنها بالقدرية يتأتى بها الوجود وهذا الثاني لا ينعدم قط وليس تحت قولنا هذا التأتى لا ينعدم اثبات أشياء فضلا من أن توصف بأنها متناهية أو غير متناهية وانما يقع هذا الغلط لمن ينظر في المعاني من الألفاظ فيرى توازن لفظ المعلومات والمقدورات من حيث التصريف في اللغة فيظن أن المراد بهما واحد هيهات لا مناسبة بينهما البتة ثم تحت قولنا المعلومات لانهاية لها أيضا سري يخالف السابق منه الى العلم اذ السابق منه الى الفهم اثبات أشياء تسمى معلومات لانهاية لها وهو محال بل الأشياء هي الموجودات وهي متناهية ولكن بيان ذلك يستدعي تطويلا وقد اندفع الاشكال بالكشف عن معنى نفي النهاية عن المقدورات فالنظر في الطرف الثاني وهو المعلومات مستغنى عنه في دفع الالزام فقد بان صحة هذا الأصل بالمنهج الثالث من مناهج الأدلة المذكورة في التمهيد الرابع من الكتاب . وعند هذا يعلم وجود الصانع اذ بان القياس الذي ذكرناه وهو قولنا ان العالم حادث وكل حادث فلما سبب فالعالم له سبب فقد ثبتت هذه الدعوى بهذا المنهج ولكن بعد لم يظهر لنا الا وجود السبب فاما كونه حادثا او قديما وصفاله فلم يظهر بعد فالتشغل به

الدعوى الثانية ﴿﴾ ندعى أن السبب الذي أثبتناه لوجود العالم قديم فانه لو كان حادثا لا تقدر الى سبب آخر وكذلك السبب الآخر ويتسلسل إما الى غير نهاية وهو محال وإما أن ينتهي الى قديم لا محالة يقف عنده وهو الذي نطلبه ونسميه صانع العالم ولا بد من الاعتراف به بالضرورة ولا

نعى بقولنا قديم الا أن وجوده غير مسبوق بعدم فليس تحت لفظ القديم الا اثبات موجود
 ونفى عدم سابق فلا نظن أن القدم معنى زائد على ذات القديم فيلزمك أن تقول ذلك المعنى
 أيضا قديم بقديم زائد عليه ويتسلسل القول الى غير نهاية
 الدعوى الثالثة ندعى أن صانع العالم مع كونه موجودا لم يزل فهو باق لا يزال لأن ما ثبت
 قدمه استحاله عدمه وانما قلنا ذلك لانه لو انعدم لا فتنقر عدمه الى سبب فانه طارىء بعد استقرار
 الوجود في القدم وقد ذكرنا أن كل طارىء فلا بد له من سبب من حيث انه طارىء لا من حيث
 انه موجود وكما افتقر تبدل العدم بالوجود الى مرجح للوجود على العدم فكذلك يفتقر
 تبدل الوجود بالعدم الى مرجح للعدم على الوجود وذلك المرجح إما فاعل بعدم القدرة
 أو ضد أو انقطاع شرط من شروط الوجود ومحال أو محال على القدرة اذا الوجود شئ ثابت
 يجوز أن يصدر عن القدرة فيكون القادر باستعماله فعل شئ والعدم ليس بشئ فيستحيل أن
 يكون فعلا واقعا باثر القدرة فاننا نقول فاعل العدم هل فعل شئاً فان قيل نعم كان محالاً لان النفي
 ليس بشئ وان قال المعزى إن المعدوم شئ وذات فليس ذلك الذات من اثر القدرة فلا يتصور
 أن يقول الفعل الواقع بالقدرة فعل ذلك الذات فانها أزلية وانما فعله نفي وجود الذات ونفي
 وجود الذات ليس شئاً فاذا ما فعل شئاً واذا صدق قولنا ما فعل شئاً صدق قولنا إنه لم يستعمل
 القدرة في أثر البتة فبقي كما كان ولم يفعل شئاً وباطل أن يقال إنه يعدمه ضده لان الضد ان
 فرض حادثا اندفع وجوده بمضادة القديم وكان ذلك أولى من أن ينقطع به وجود القديم
 ومحال أن يكون له ضد قديم كان موجودا معه في القدم ولم يعدمه وقد أعده الآن وباطل
 أن يقال انعدم لانعدام شرط وجوده فان الشرط ان كان حادثا استحاله أن يكون وجود
 القديم مشروطا بحادث وان كان قديما فالكلام في استحاله عدم الشرط كالكلام في
 استحاله عدم المشروط فلا يتصور عدمه فان قيل فيما ادتقنى عندكم الجواهر والاعراض
 قلنا أما الاعراض فبأنفسها ونعنى بقولنا بأنفسها ان ذواتها لا يتصور لها بقاء ويفهم المذهب
 فيه بأن يفرض في الحركة فان الأكوان المتعاقبة في أحيان متواصلة لا توصف بأنها
 حركات الابتلا حقا على سبيل دوام التجدد ودوام الانعدام فانها ان فرض بقاؤها كانت
 سكونا لا حركة ولا تعقل ذات الحركة عالم يعقل معها العدم عقيب الوجود وهذا يفهم في
 الحركة بغير برهان وأما الأولون وسائر الاعراض فانما تفهم بما ذكرناه من أنه لو بقي لاستحال
 عدمه بالقدرة وبالضد كما سبق في القديم ومثل هذا العدم محال في حق الله تعالى فاننا بينا قدمه
 أولا واستقرار وجوده فيما لم يزل فلم يكن من ضرورة وجوده حقيقة فناؤه عقيبها كما كان

من ضرورة وجود الحركة حقيقة ان تفنى عقيب الوجود وأما الجواهر فانهما بان لا تخلق
فيها الحركة والسكون فينقطع شرط وجودها فلا يعقل بقاؤها

الدعوى الرابعة * ندعى ان صانع العالم ليس بجوهر متعيز لانه قد ثبت قدمه ولو كان متعيزا
لسكان لا يتخلو عن الحركة في حيزها والسكون فيه وما لا يتخلو عن الحوادث فهو حادث كما سبق
فان قيل يتم تنكرون على من يسميه جوهرًا ولا يعتقده متعيزًا قلنا العقل عندنا لا يوجب
الامتناع من اطلاق الألفاظ وانما يمنع عنه إباحة الحق اللغوي وإباحة الشرع. اما حق اللغة
فذلك اذا ادعى أنه موافق لوضع اللسان فيبعت عنه فان ادعى واضعه له انه اسمه على الحقيقة
أى واضع اللغة وضعه له فهو كاذب على اللسان وان زعم أنه استعارة نظرا الى المعنى الذي به
شارك المستعار منه فان صلح للاستعارة لم ينكر عليه بحق اللغة وان لم يصلح قيل له أخطأت على
اللغة ولا يستعظم ذلك الا بقدر استعظام صنيع من يبعد في الاستعارة والنظر في ذلك لا يليق
بمباحث العقول وأما حق الشرع وجواز ذلك وتحريره فهو بحث فقهي يجب طلبه على الفقهاء
إذ لا فرق بين البحث عن جواز اطلاق الالفاظ من غير ارادة معنى فاسد وبين البحث عن جواز
الافعال وفيه رأيان . أحدهما أن يقال لا يطلق اسم في حق الله تعالى الا بالاذن وهذا لم يرد فيه
اذن فيحرم . واما أن يقال لا يحرم الا بالنهي وهذا لم يرد فيه نهى فينظر فان كان يومهم خطأ
فيجب الاحتراز منه لان إبهام الخطأ في صفات الله تعالى حرام وان لم يومهم خطأ يحكم
بتحريره فكلما الطرفين محتمل ثم الإبهام يختلف باللغات وعادات الاستعمال فرب لفظ يومهم
عند قوم ولا يومهم عند غيرهم

الدعوى الخامسة * ندعى ان صانع العالم ليس بجسم لان كل جسم فهو متألف من جوهرين
متعيزين واذا استحال أن يكون جوهرًا استحال أن يكون جسمًا ونحن لانعني بالجسم الا هذا
فان سماه جسمًا ولم يرد هذا المعنى كانت المضايقة معه بحق اللغة أو بحق الشرع لا بحق العقل
فان العقل لا يحكم في اطلاق الالفاظ ونظم الحروف والاصوات التي هي اصطلاحات ولانه لو
كان جسمًا لكان مقدرا بمقدار مخصوص ويجوز أن يكون أصغر منه أو أكبر ولا يترجح
أحد الجائزين عن الآخر الا بمخصص ومراجع كما سبق فيقتصر الى مخصص يتصرف فيه
فيقدره بمقدار مخصوص فيكون ممنوعا لصانعا مخلوقا لا خالقا

الدعوى السادسة * ندعى ان صانع العالم ليس بعرض لاننا نعني بالعرض ما يستدعي
وجوده ذاتا تقسوم به وذلك الذات جسم أو جوهر ومهما كان الجسم واجب الحدوث كان
الحال فيه أيضا حادثا لا محالة اذ يبطل انتقال الاعراض وقد يدان ان صانع العالم قديم فلا يمكن أن

يكون عرضا وان فهم من العرض ما هو صفة لشيء من غير أن يكون ذلك الشيء متبعا فنحن
لا نذكر وجود هذا فانا نستدل على صفات الله تعالى نعم يرجع النزاع الى اطلاق اسم الصانع
والفاعل فان اطلاقه على الذات الموصوفة بالصفات أولى من اطلاقه على الصفات . فاذا قلنا
الصانع ليس بصفة عيننا به ان الصنع مضاف الى الذات التي تقوم بها الصفات لا الى الصفات كما اننا
اذا قلنا النجار ليس بعرض ولا صفة عيننا به ان صنعة النجارة غير مضافة الى الصفات بل الى
الذات الواجب وصفها بجملة من الصفات حتى يكون صانعا فكذا القول في صانع العالم وان
أراد المنازع بالعرض أمر غير الحال في الجسم وغير الصفة القائمة بالذات كان الحق في منعه للغة
أو الشرع للعقل

الدعوى السابعة * ندعى انه ليس في جهة مخصوصة من الجهات الست ومن عرف
معنى لفظ الجهة ومعنى لفظ الاختصاص فهم قطعاً استعمال الجهات على غير الجواهر والاعراض
اذا لم يكن معقول وهو الذي يختص بالجواهر به ولو كان الحيز انما يصير جهة اذا أضيف الى شيء
آخر متعبر بالجهات ست فوق وأسفل وقدام وخلف ويمين وشمال . فمعنى كون الشيء
فوقنا هو انه في حيز يلي جانب الرأس . ومعنى كونه تحتنا انه في حيز يلي جانب الرجل . وكذا
سائر الجهات فكل ما قيل فيه انه في جهة فقد قيل انه في حيز مع زيادة إضافة . وقولنا الشيء
في حيز بعقل بوجهين أحدهما انه يختص به بحيث يمنع مثله من أن يوجد بحيث هو وهذا هو
الجواهر والآخر أن يكون حالا في الجوهر فانه قد يقال انه بجهة ولو كان بطريق التبعية للجواهر
فليس كون العرض في جهة ككون الجوهر بل الجهة للجواهر أولى وللعرض بطريق
التبعية للجواهر فهذا وجهان معقولان في الاختصاص بالجهة . فان أراد الخصم أحدهما
دل على بطلانه ما دل على بطلان كونه جوهر أو عرضا . وان أراد أمر غير هذا فهو غير
مفهوم فيكون الحق في اطلاق لفظه لم ينفك عن معنى غير مفهوم للغة والشرع للعقل فان
قال الخصم انما يريد بكونه بجهة معنى سوى هذا فلا نذكره ونقول له أما لفظك فاما نذكره
من حيث انه يوهم المفهوم الظاهر منه وهو ما يعقل الجوهر والعرض وذلك كذب على الله
تعالى وأما مرادك منه فليست أذكره فان ما لا أفهمه كيف أنكره وعساك تريد به علمه
وقدرته وأنا لا أنكر كونه بجهة على معنى انه عالم وقادر فانك اذا فقت هذا الباب
تريد باللفظ غير ما وضع اللفظ له ويدل عليه في التفاهم لم يكن لما تريد به حصر فلا أنكره ما لم
تعرب عن مرادك بما أفهمه من أمر يدل على الحدوث فان كان ما يدل على الحدوث فهو في
ذاته محال ويدل أيضا على بطلان القول بالجهة لان ذلك يطرق الجواز اليه ويحوجه الى مخصص

يخصصه بأحد وجوه الجواز وذلك من وجهين . أحدهما ان الجهة التي تختص به لا تختص به لذاته
 فان سائر الجهات متساوية بالاضافة الى المقابل للجهة فاخصاصه ببعض الجهات المعينة ليس
 بواجب لذاته بل هو جائز فيحتاج الى تخصيص يخصصه ويكون الاختصاص فيه معنى زائدا على
 ذاته وما يتطرق للجواز اليه استعمال قدمه بل القديم عبارة عما هو واجب الوجود من جميع
 الجهات . فان قيل اخصص بجهة فوق لانه أشرف الجهات . قلنا أي انما صارت الجهة جهة فوق
 بخلقه العالم في هذا الجز الذي خلقه فيه فقيل خلق العالم لم يكن فوق ولا تحت أصلا إذ هما
 مشتقان من الرأس والرجل ولم يكن اذ ذلك حيوان فتسمى الجهة التي تلي رأسه فوق والمقابل
 له تحت . والوجه الثاني انه لو كان بجهة لكان محاز بالجسم العالم وكل محاز فاما أصغر منه وإما
 أكبر وإمامساو وكل ذلك يوجب التقدير بمقدار وذلك المقدار يجوز في العقل أن يفرض
 أصغر منه أو أكبر فيحتاج الى مقدر ومخصص . فان قيل لو كان الاختصاص بالجهة يوجب
 التقدير لكان العرض مقدر . قلنا العرض ليس في جهة بنفسه بل بتبعيته للجوهر فلا جرم
 هو أيضا مقدر بالتبعية فانا نعلم انه لا توجد عشرة أعراض الا في عشرة جواهر ولا يتصور
 أن يكون في عشرين فتقدير الأعراض عشرة لازم بطريق التبعية لتقدير الجواهر كما لازم
 كونه بجهة بطريق التبعية . فان قيل فان لم يكن مخصوصا بجهة فوق فابال وجوه والابدي
 ترفع الى السماء في الادعية شرعا وطبعار ما باله صلى الله عليه وسلم قال للجارية التي قصدا عتاقها
 فأراد أن يستيقن ايمانها أين الله فأشارت الى السماء فقال انها مؤمنة فالجواب عن الاول ان
 هذا يضاهي قول القائل ان لم يكن الله تعالى في الكعبة وهو بيته فابالناحجه ووزوره
 وما بالناستقبله في الصلاة وان لم يكن في الارض فابالناستدل بوضع جوهنا على الارض
 في لسجود وهذا هذيان بل يقابل قصد الشرع من تعبد الخلق بالكعبة في الصلاة ملازمة
 الثبوت في جهة واحدة فان ذلك لا محالة أقرب الى الخشوع وحضور القلب من التردد على
 الجهات ثم لما كانت الجهات متساوية من حيث امكان الاستقبال حده من الله به مخصصة
 بالتشريف والتعظيم وشرفها بالاضافة الى نفسه واستمال القلوب اليها بتشريفه ليثيب على
 استقبالها فكذلك السماء قبله الدعاء كما أن البيت قبله الصلاة والمعبود بالصلاة والمقصود
 بالدعاء منزله عن الحمول في البيت والسماء ثم في الاشارة بالدعاء الى السماء سر لطيف يعز من
 يتنبه لأمثاله وهو أن نجاة العبد وفوزه في الآخرة بأن يتواضع لله تعالى ويعتقد التعظيم له به
 والتواضع والتعظيم عمل القلب وآلته العقل والجوارح انما استعملت لتطهير القلب وتزكيتة
 فان القلب خلق خلقه يتأثر بالمواظبة على أعمال الجوارح كما خلقت الجوارح متأثرة

لمعتقدات القلوب . ولما كان المقصود أن يتواضع في نفسه بعقله وقلبه بأن يعرف قدره
ليعترف بخسرة رتبته في الوجود لجلال الله تعالى وعلوه وكان من أعظم الأدلة على خسسته
الموجبة لتواضعه انه مخلوق من تراب . كلف أن يضع على التراب الذي هو أذل الاشياء وجهه
الذي هو أعز الاعضاء ليستشعر قلبه التواضع بفعل الجهة في مماسها الارض فيكون البدن
متواضعا في جسمه وشخصه وصورته بالوجه الممكن فيه وهو معانقة التراب الوضيع الخسيس
ويكون العقل متواضعا له بما يليق به وهو معرفة الضعة وسقوط الرتبة وخسرة المنزلة عند
الالتفات الى ما خلق منه فكذلك التعظيم لله تعالى وضيعة على القلب فيها نجاة وذلك أيضا ينبغي
أن تشارك فيه الجوارح وبالقدر الذي يمكنه أن تحمل الجوارح وتعتظيم القلب بالاشارة الى علو
الرتبة على طريق المعرفة والاعتقاد وتعتظيم الجوارح بالاشارة الى جهة العلو الذي هو أعلى
الجهات وأرفعها في الاعتقادات فان غاية تعظيم الجوارح استعمالها في الجهات حتى ان من
المعتاد المفهوم من المحاورات أن يفتح الانسان عن علو رتبته غيره وعظيم ولايته فيقول أمره
في السماء السابعة وهو انما ينيب على علو الرتبة ولكن يستعير له علو المكان وقد يشير برأسه الى
السماء في تعظيم من يريد تعظيم أمره أي أمره في السماء أي في العلو وتكون السماء عبارة عن
العلو فانظر كيف تطفئ الشرع بقلوب الخلق وجوارحهم في سياقتهم الى تعظيم الله وكيف
جهل من قلت بصيرته ولم يلتفت الا الى ظواهر الجوارح والاجسام وغفل عن أسرار القلوب
واستغناها في التعظيم عن تقدير الجهات وظن ان الاصل ما يشار اليه بالجوارح ولم يعرف ان
المنزلة الاولى لتعظيم القلب وان تعظيمه باعتقاد علو الرتبة لا باعتقاد علو المكان وان الجوارح
في ذلك خديم واتباع يخدعون القلب على الموافقة في التعظيم بقدر الممكن فيها ولا يمكن في
الجوارح الا الاشارة الى الجهات . فهذا هو السر في رفع الوجوه الى السماء عند قصد التعظيم
ويضاف اليه عند الدعاء أمر آخر وهو ان الدعاء لا ينفك عن سؤال نعمة من نعم الله تعالى
وخزائن نعمه السموات وخزان أرزاقه الملائكة ومقرهم ملكوت السموات وهم . وكلون
بالارزاق وقد قال الله تعالى (وفي السماء رزقكم وما توعدون) والطبع يتقاضى الاقبال بالوجه
على الخزانة التي هي مقر الرزق المطلوب فطلاب الارزاق من الملوك اذا أخبروا بتفرقة الارزاق
على باب الخزانة مالت وجوههم وقلوبهم الى جهة الخزانة وان لم يعتقدوا ان الملك في الخزانة فهذا
هو محرك وجوهه أرباب الدين الى جهة السماء طبعاً وشرعاً فاما العوام فقد يعتقدون ان
معبودهم في السماء فيكون ذلك أحد أسباب اشارتهم تعالى رب الارباب عما اعتقدوا انهم
علوا كبيرا واما حكمه صلوات الله عليه بالايمان للجارية لما اشارت الى السماء فقد انكشف به

أيضا اذ ظهر أن لا سبيل للاخرس الى تفهم علو المرتبة الا بالاشارة الى جهة العلو فقد كانت خرساء
 كما حكى وقد كان يظن بها انها من عبدة الاوثان ومن يعتقد الاله في بيت الاصنام فاستنطقت
 عن معتقدها فعرفت بالاشارة الى السماء ان معبودها ليس في بيوت الاصنام كما يعتقدونه اولئك
 فان قيل ففني الجهة يؤدي الى المحال وهو اثبات موجود تخلو عنه الجهات الست ويكون
 لا داخل العالم ولا خارجه ولا متصلا به ولا منفصلا عنه وذلك محال قلنا مسلم ان كل موجود يقبل
 الاتصال فوجوده لا متصلا ولا منفصلا محال وان كان موجودا يقبل الاختصاص بالجهة
 فوجوده مع خلوه الجهات الست عنه محال فأما موجود لا يقبل الاتصال ولا الاختصاص
 بالجهة فخلوه عن طرفي النقيض غير محال وهو كقول القائل يستحيل موجود لا يكون عاجزا
 ولا قادرا ولا عالما ولا جاهلا فان أحد المتضادين لا يتخلو الشيء عنه فيقال له ان كان ذلك الشيء
 قابلا للمتضادين فيستحيل خلوه عنهما وأما الجماد الذي لا يقبل واحد منهما لانه فقد شرطهما
 وهو الحياة فخلوه عنهما ليس بمحال فكذلك شرط الاتصال والاختصاص بالجهات التحيز
 والقيام بالتحيز فاذا فقد هذا لم يستحل الخلو عن مضادته فرجع النظر اذا الى ان موجود ليس
 بمتحيز ولا هو في متحيز بل هو فاقد شرط الاتصال والاختصاص هل هو محال أم لا فان زعم
 الخصم ان ذلك محال وجوده فقد دللنا عليه بأنه مما بان ان كل متحيز حادث وان كل حادث
 يفتقر الى فاعل ليس بحادث فقد لزمت بالضرورة من هاتين المقدمتين ثبوت موجود ليس
 بمتحيز أما الاصلان فقد أثبتناهما وأما الدعوى اللازمة منهما فلا سبيل الى جردها مع الاقرار
 بالاصلين فان قال الخصم ان مثل هذا الموجود الذي ساق دليلكم الى اثباته غير مفهوم فيقال له
 ما الذي أردت بقولك غير مفهوم فان أردت به انه غير متخيل ولا متصور ولا داخل في الوهم
 فقد صدقت فانه لا يدخل في الوهم والتصور والخيال الاجسام له لون وقدر فالمنفك عن اللون
 والقدر لا يتصوره الخيال فان الخيال قد أنس بالبصرات فلا يتوهم الشيء الاعلى وفق مرآه
 ولا يستطيع أن يتوهم ما لا يوافقته وان أراد الخصم انه ليس بمعقول أي ليس بمعلوم بدليل
 العقل فهو محال اذ قدمنا الدليل على ثبوته ولا معنى للمعقول الا ما اضطر العقل الى الازعان
 للتصديق به بموجب الدليل الذي لا يمكن مخالفته وقد تحقق هذا فان قال الخصم فما لا يتصور
 في الخيال لا وجود له فلنحكم بأن الخيال لا وجود له في نفسه فان الخيال نفسه لا يدخل في الخيال
 والرؤية لا تدخل في الخيال وكذلك العلم والقدرة وكذلك الصوت والرائحة ولو كلف الوهم
 أن يتحقق ذاتا للصوت لقدر له لونا ومقدار وتصوره كذلك وهكذا جميع أحوال النفس من
 الخجل والوجس والفسق والغضب والفرح والحزن والحب فبن يدرك بالضرورة هذه

الاحوال من نفسه و يسوم خياله أن يتحقق ذات هذه الاحوال فيجده يقصر عنه الابتقدير
 خطا ثم ينكر بعد ذلك وجود موجود لا يدخل في خياله فهذا سبيل كشف الغطاء عن
 المسئلة . وقد جاوزنا حد الاختصار ولكن المعتقدات المختصرة في هذا الفن أراها مشقة
 على الاطناب في الواضحات والشروع في الزيات الخارجة عن المهمات مع التساهل في
 مضايق الاشكالات فرأيت ان نقل الاطناب من مكان لوضوح الى مواقع الغموض أهم وأولى
 الدعوى الثامنة ﴿ ندعى ان الله تعالى منزه عن أن يوصف بالاستقرار على العرش فان كل
 متمكن على جسم ومستقر عليه مقدر لا محالة فانه اما أن يكون أكبر منه أو أصغر أو مساويا
 وكل ذلك لا يتخلو عن التقدير وانه لو جاز أن يماسه جسم من هذه الجهة لجاز أن يماسه من سائر
 الجهات فيصير محاطا به والخصم لا يعتقد ذلك بحال وهو لازم على مذهبه بالضرورة وعلى الجملة
 لا يستقر على الجسم الاجسم ولا يجعل فيه الاعرض وقد بان انه تعالى ليس بجسم ولا عرض فلا
 يحتاج الى إقران هذه الدعوى باقامة البرهان فان قيل فاعنى قوله تعالى ﴿ الرحمن على العرش
 استوى ﴾ وما معنى قوله عليه الصلاة والسلام ينزل الله كل ليلة الى سماء الدنيا . قلنا الكلام
 على الظواهر الواردة في هذا الباب طويل ولكن نذكر منه جافى هذين الظاهرين يرشد الى
 ما عداه وهو اننا نقول الناس في هذا فريقان عوام وعلماء والذي نراه اللائق بعوام الخلق أن
 لا يحاض بهم في هذه التأويلات بل تنزع عن عقائد هم كل ما يوجب التشبيه ويبدل على
 الحدوث ونحقق عندهم انه موجود ليس كمثل شئ رهو السميع البصير واذا سألوا عن معانى
 هذه الآيات زجر واعنها وقيل لهم ليس هذا بعينكم فادرجوا فلكل علم رجال ويجاب بما أجاب به
 مالك بن أنس رضى الله عنه بعض السلف حيث سئل عن الاستواء فقال الاستواء معلوم
 والكيفية مجهولة والسؤال عنه بدعة والايمان به واجب وهذا لأن عقول العوام لا تتسع
 لقبول المعقولات ولا احاطتهم باللغات ولا تتسع افهم نوسيعات العرب في الاستعارات وأما العلماء
 فاللائق بهم تعريف ذلك وتفهمه ولست أقول ان ذلك فرض عين اذ لم يرد به تكليف بل
 التكليف التنزيه عن كل ما تشبهه بغيره فاما معانى القرآن فلم يكلف الاعيان فهم جميعها أصلا
 ولكن لسنا نرضى قول من يقول ان ذلك من المتشابهات كحروف أوائل السور فان حروف
 أوائل السور ايسر موضوعة باصطلاح سابق للعرب للدلالة على المعانى ومن نطق بحروف
 وهى كلمات لم يصطلح عليها فواجب أن يكون معناها مجهولا الا أن يعرف ما أورده فاذا ذكره
 صارت تلك الحروف كاللغة المخترعة من جهته وأما قوله صلى الله عليه وسلم ينزل الله تعالى الى
 السماء الدنيا فلفظ مفهوم ذكر للتفهم وعلم أنه يسبق الى الافهام منه المعنى الذى وضع له أو المعنى

الذي يستعار فكيف يقال انه متشابه بل هو تخيل معنى خطأ عند الجاهل ومفهم معنى صحيحا عند العالم وهو كقوله تعالى وهو معكم أيما كنتم فإنه يتخيل عند الجاهل اجتماعا ناقضا لكونه على العرش وعند العالم يفهم انه مع الكل بالا حاطة والعلم وكقوله صلى الله عليه وسلم قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن فإنه عند الجاهل يتخيل عضوين من كبين من اللحم والعظم والعصب مشتقلين على الأنامل والأظفار نابتين من الكف وعند العالم يدل على المعنى المستعار له دون الموضوع له وهو ما كان الأصبع له وكان سرا الأصبع وروجه وحقيقته وهو القدرة على التقلب كما يشاء كما دلت المعية عليه في قوله وهو معكم على ما تراد المعية له وهو العلم والاحاطة ولكن من شائع عبارات العرب العبارة بالسبب عن المسبب واستعارة السبب للمستعار منه وكقوله تعالى (من تقرب الى شبر اتقربت اليه ذراعا ومن أناني بمشي أتيته بهر ولة) فان الهرولة عند الجاهل تدل على نقل الاقدام وشدة العدو وكذا الاتيان يدل على القرب في المسافة وعند العاقل يدل على المعنى المطلوب من قرب المسافة بين الناس وهو قرب الكرامة والانعام وان معناه ان رحمتي ونعمتي أشد انصبا بالى عبادي من طاعتهم الى وهو كما قال (لقد طال شوق الابرار الى لقاءي وأنا الى لقاءهم لأشد شوقا) تعالى الله عما يفهم من معنى لفظ الشوق بالوضع الذي هو نوع الموحاجة الى استراحة وهو عين النقص ولكن الشوق سبب لقبول المشتاق اليه والاقبال عليه وافاضة النعمة لديه فعبر به عن المسبب وكما عبر بالغضب والرضى عن ارادة الثواب والعقاب الذين هما ثمرتا الغضب والرضى ومسبباهما في العادة وكذا الما قال في الحجر الاسود انه يمين الله في الارض يظن الجاهل انه أراد به اليمين المقابل للشمال التي هي عضو مركب من لحم ودم وعظم منقسم بخمسة أصابع ثم انه ان فتح بصبرته علم انه كان على العرش ولا يكون يمينه في الكعبة ثم لا يكون حجر السود في درل بأدنى مسكة انه استعبر للصالحه فانه يؤمر باستلام الحجر وتقبيله كما يؤمر بتقبيل يمين الملك فاستعبر اللفظ لذلك والسكامل العقل البصير لا تعظم عنده هذه الامور بل يفهم معانيها على البديهة فلنرجع الى معنى الاستواء والنزول. أما الاستواء فهم ونسبته للعرش لا محالة ولا يمكن أن يكون للعرش اليه نسبة الا بكونه معلوما أو مرادا أو مقدورا عليه أو محلا مثل محض العرض أو مكانا مثل مستقر الجسم ولكن بعض هذه النسبة تستعمل عقلا وبعضها لا يصلح اللفظ للاستعارة به له فان كان في جملة هذه النسبة مع انه لا نسبة سواها نسبة لا يتخيلها العقل ولا ينبوعها اللفظ فليعلم أنها المراد أما كونه مكانا أو محلا كما كان للجوهر والعرض اذا اللفظ يصلح له ولكن العقل يتخيله كما سبق واما كونه معلوما ومرادا فالعقل لا يتخيله ولكن اللفظ لا يصلح له واما كونه مقدورا عليه وواقعا في قبضة القدرة

ومسخر له مع أنه أعظم المقدورات ويصلح الاستيلاء عليه لأن يتقدح به وينبه به على غيره
الذي هو دونه في العظم فهذا مما لا يحيله العقل ويصلح له اللفظ فأخلق بأن يكون هو المراد
قطعا أما صلاح اللفظ له فظاهر عند الخبير بلسان العرب وإنما ينبوع عن فهم مثل هذا أفهام
المتطفلين على لغة العرب الناظرين اليها من بعد المتفتين اليها التفات العرب الى لسان الترك
حيث لم يتعلموا منها الا أوائلها فمن المستحسن في اللغة أن يقال استوى الأمير على مملكته حتى
قال الشاعر

قد استوى بشر على العراق * من غير سيف ودم مہراق

ولذلك قال بعض السلف رضى الله عنهم يفهم من قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى)
ما فهم من قوله تعالى (ثم استوى الى السماء وهي دخان) وأما قوله صلى الله عليه وسلم ينزل الله الى
السماء الدنيا فللتأويل فيه مجال من وجهين احدهما في اضافة النزول اليه وانه مجاز وبالْحَقِيقَةِ
هو مضاف الى ملك من الملائكة كما قال تعالى (واسئل القرية) والمسئول بِالْحَقِيقَةِ أهل القرية
وهذا أيضا من المتداول في الالسننة أعنى اضافة أحوال التابع الى المتبوع فيقال ترك الملك
على باب البلد ويراد عسكره فان المنخر بنزول الملك على باب البلد قد يقال له هلا خرجت لزيارته
فيقول لا لأنه عرج في طريقه على الصيد ولم ينزل بعد فلا يقال له فلم قلت نزل الملك والآن
تقول لم ينزل بعد فيكون المفهوم من نزول الملك زول العسكر وهذا جلي واضح . والثاني
ان لفظ النزول قد يستعمل للتلفظ والتواضع في حق الخلق كما يستعمل الارتفاع
للتكبر يقال فلان رفع رأسه الى عنان السماء اى تكبر ويقال ارتفع الى أعلى عليين اى تعظم
وان علامه يقال امره في السماء السابعة وفي معارضته اذا سقطت رتبته يقال قد هوى به الى
اسفل السافلين واذا تواضع وتلطف له نظامن الى الارض ونزل الى أدنى الدرجات فاذا فهم هذا
وعلم ان النزول عن الرتبة بتركها او سقوطها وفي النزول عن الرتبة بطريق التلطف وترك العقل
الذي يقتضيه علو الرتبة وكما الاستغناء فالنظر الى هذه المعاني الثلاثة التي يتردد اللفظينها
الذي يجوزه العقل . أما النزول بطريق الانتقال فقد احواله العقل كما سبق فان ذلك لا يمكن الا في
متنيز وأما سقوط الرتبة فهو محال لانه سبحانه قديم بصفاته وجلاله ولا يمكن زوال علوه . وأما
النزول بمعنى اللطف والرحمة وترك الفعل اللائق بالاستغناء وعدم المبالاة فهو ممكن فيتعين
التنزيل عليه وقيل انه لما نزل قوله تعالى ﴿ رفيع الدرجات ذو العرش ﴾ استشعر الصحابة
رضوان الله عليهم من مهابة عظيمة واستبعدوا الانبساط في السؤال والدعاء مع ذلك الجلال
فاخبروا أن الله سبحانه وتعالى مع عظمة جلاله وعلو شأنه متلطف بعباده رحيم بهم مستجيب لهم

مع الاستغناء عنهم اذا دعوه وكانت استجابة الدعوة نزولا بالاضافة الى ما يقتضيه ذلك الجلال
 من الاستغناء وعدم المبالاة فعبّر عن ذلك بالنزول تشبيحا لقلوب العباد على المباشطة بالأدعية
 بل على الركوع والسجود فان من يستشعر بقدر طاقة مبادئ جلال الله تعالى استبعد سجوده
 وركوعه فان تقرب العباد كلهم بالاضافة الى جلال الله سبحانه أحسن من تحريك العبد أصابعه من
 أصابعه على قصد التقرب الى ملك من ملوك الارض ولو عظم به ملكا من الملوك لاستحق به التوبيخ
 بل من عادة الملوك زجر الارزاق عن الخدمة والسجود بين أيديهم والتقبيل لعتبة دورهم استقارا
 لهم عن الاستخدام وتعاطيا عن استخدام غير الامراء والا كابر كما جرت به عادة بعض الخلفاء فلولا
 النزول عن مقتضى الجلال باللطف والرحمة والاستجابة لاقتضى ذلك الجلال ان يهت القلوب عن
 الفكر ويخرس اللسان عن الذكر ويخمد الجوارح عن الحركة فنلاحظ ذلك الجلال وهذا
 اللطف استبان له على القطع أن عبارة النزول مطابقة للجلال ومطلقة في موضوعها لا على ما
 فهمه الجهال . فان قيل فلما خصص السماء الدنيا قلنا هو عبارة عن الدرجة الاخيرة التي لا درجة
 بعدها كما يقال سقط الى الثرى وارتفع الى الثريا على تقدير أن الثريا أعلى الكواكب والثرى أسفل
 المواضع فان قيل فلم خصص بالليالي فقال ينزل كل ليلة قلنا لان الخلو من مظنة الدعوات والليالي
 أعدت لذلك حيث يسكن الخلق ويفتح عن القلوب ذكرهم ويصغو الذكر الله تعالى قلب
 الداعي فنزل هذا الدعاء هو المرجو الاستجابة لا ما يصدر عن غفلة القلوب عند تراحم الاشتغال
 بالدعوة التاسعة ﴿ ندعى أن الله سبحانه وتعالى مرئي خلافا للمعتزلة وأما وردنا
 هذه المسئلة في القطب الموسوم بالنظر في ذات الله سبحانه وتعالى لأمرين أحدهما أن نفي
 الرؤية عما يلزم على نفي الجهة فأردنا أن نبين كيف يجمع بين نفي الجهة واثبات الرؤية .
 والثاني انه سبحانه وتعالى عندنا مرئي لوجوده ووجود ذاته فليس ذلك الالذاته فانه ليس
 لفعله ولا لصفته من الصفات بل كل موجود ذات فواجب أن يكون مرئيا كما انه واجب أن
 يكون معلوما ولست أعني به انه واجب أن يكون معلوما مرئيا بالفعل بل بالقوة أي هو من
 حيث ذاته مستعد لان تتعلق الرؤية به وانه لا مانع ولا محيل في ذاته له فان امتنع وجود الرؤية
 فلا مر آخر خارج عن ذاته كما نقول الماء الذي في البحر والسكر الذي في الدن مسكر
 وليس كذلك لانه يسكر و يروي عند الشرب ولكن معناه أن ذاته مستعدة لذلك فاذا فهم
 المراد منه فالنظر في طرفين . أحدهما في الجواز العقلي . والثاني في الوقوع الذي لا سبيل الى
 دركه الا بالشرع ومهما دل الشرع على وقوعه فقد دل أيضا لاحتماله على جوازه ولكننا ندل
 بمسلكين واقعين عقليين على جوازه . الاول هو أننا نقول ان الباري سبحانه موجود ذات

وله ثبوت وحقيقة وانما يخالف سائر الموجودات في استحالة كونه حادثاً أو موصوفاً بما يدل على الحدوث أو موصوفاً بصفة تناقض صفات الالهية من العلم والقدرة وغيرهما فكل ما يصح لموجود فهو يصح في حقه تعالى ان لم يدل على الحدوث ولم يناقض صفة من صفاته والدليل عليه تعلق العلم به فانه لم يثبوت الى تغير في ذاته ولا الى مناقضة صفاته ولا الى الدلالة على الحدوث سوى بينه وبين الاجسام والأعراض في جواز تعلق العلم بذاته وصفاته والرؤية نوع علم لا يوجب تعلقه بالمرئي تغير صفة ولا يدل على حدوث فوجب الحكم بها على كل موجود. فان قيل فكونه مرئياً يوجب كونه بجهة وكونه بجهة يوجب كونه عرضاً وجوهراً وهو محال. ونظم القياس انه ان كان مرئياً فهو بجهة من الرائي وهذا اللازم محال فالمنقضى الى الرؤية محال قلنا أحد الاصلين من هذا القياس مسلم لكم وهو ان هذا اللازم محال ولكن الاصل الاول وهو ادعاء هذا اللازم على اعتقاد الرؤية ممنوع. فنقول لم قلتم انه ان كان مرئياً فهو بجهة من الرائي اعلمتم ذلك بضرورة أم بنظر ولا سيبل الى دعوى الضرورة وإما النظر فلا بد في بيانه ومنتهاهم انهم لم يروا الى الآن شيئاً الا وكان بجهة من الرائي مخصوصة فيقال ومالم ير فلا يحكم باستحالته ولو جاز هذا الجاز للجسم أن يقول انه تعالى جسم لانه فاعل فاننا لم نراى الآن فاعلا الا جسماً أو يقول ان كان فاعلاً وموجوداً فهو امداد داخل العالم وإما خارجه وإما متصل وإما منفصل ولا تخلو عن الجهات الست فانه لم يعلم موجوداً الا وهو كذلك فلا فضل بينكم وبين هؤلاء وحاصله يرجع الى الحكم بان ما شوهد وعلم ينبغي أن لا يعلم غيره الا على وقته وهو كمن يعلم الجسم وينكر العرض ويقول لو كان موجوداً السكال يختص بجزء ويمنع غيره من الوجود بحيث هو كالجسم ومنشأ هذا احالة موجودات اختلاف الموجودات في حقائق الخواص مع الاشتراك في أمور عامة وذلك بحكم لا أصل له على ان هؤلاء لا ينفل عن معارضتهم بان الله يرى نفسه ويرى العالم وهو ليس بجهة من نفسه ولا من العالم فاذا جاز ذلك فقد بطل هذا الخيال وهذا مما يعترف به أكثر المعتزلة ولا يخرج عنه لمن اعترف به ومن أنكر منهم فلا يقدر على انكار رؤية الانسان نفسه في المرآة ومعلوم انه ليس في مقابلة نفسه فان زعموا أنه لا يرى نفسه وانما يرى صورة محكية لصورته منطبعة في المرآة انطباع النفس في الحائط فيقال ان هذا ظاهر الاستحالة فان من تباعد عن مرآة منصوبة في حائط بقدر ذراعين يرى صورته بعيدة عن جرم المرآة بذراعين وان تباعد بثلاثة أذرع فكذلك فالبعيد عن المرآة بذراعين كيف يكون منطباعاً في المرآة وسلك المرآة ربما لا يزيد على سمك شعيرة فان كانت الصورة في شيء وراء المرآة فهو محال ادليس وراء المرآة الا جداراً أو هواءً أو شخصاً آخر هو محجوب

عنه وهو لا يراه وكذا عن يمين المرأة ويسارها وفوقها وتحتها وجهات المرأة الست وهو يرى صورة بعيدة عن المرأة بذراعتين فلذلك هذه الصورة من جوانب المرأة بحيث وجدت فهو المرئي ولا وجود لمثل هذه الصورة المرئية في الاجسام المحيطة بالمرأة الا في جسم الناظر فهو المرئي اذا بالضرورة وقد تطلب المقابلة والجهة ولا ينبغي ان تستحق هذا الالزام فانه لا يخرج للمنزلة عنه ونحن نعلم بالضرورة ان الانسان لو لم يبصر نفسه قط ولا عرف المرأة وقيل له هل يمكن ان تبصر نفسك في مرآة لحكم بأنه محال وقال لا يخجلوا ايمان اري نفسي وأنا في المرآة فهو محال أو اري مثل صورتي في جرم المرآة وهو محال أو في جرم وراء المرآة وهو محال أو المرآة في نفسها صورة وللاجسام المحيطة بها جسم صور ولا يتجمع صورتان في جسم واحد اذ محال أن يكون في جسم واحد صورة انسان وحديد وحائط وان رأيت نفسي حيث انا فهو محال اذ لست في مقابلة نفسي فكيف اري نفسي ولا بد من المقابلة بين الراي والمرئي وهذا التقسيم صحيح عند المعتزلي ومعالم انه باطل وبطلانه عندنا لقوله اني لست في مقابلة نفسي فلا اراها والافسائر أقسام كلامه صحيحة فهذا يستبين ضيق حوصلة هؤلاء عن التصديق بما لم يالفوه ولم تأنس به حواسهم

(المسلك الثاني) وهو الكشف البالغ أن تقول انما أنكر الخضم الرؤية لانه لم يفهم ما ترده بالرؤية ولم يحصل معناها على التحقيق وظن ان اثر يدها حالة تساوى الحالة التي يدركها الراي عند النظر الى الأجسام والألوان وهيات فمن نعترف باستحالة ذلك في حق الله سبحانه وتعالى ولكن ينبغي أن نحصل معنى هذا اللفظ في الموضع المتفق ونسبكه ثم نحذف منه ما يستحيل في حق الله سبحانه وتعالى فان نفي من معانيه معنى لم يستحيل في حق الله سبحانه وتعالى وأمكن أن يسمى ذلك المعنى رؤية حقيقة أثبتناه في حق الله سبحانه وقضينا بأنه مرئي حقيقة وان لم يكن اطلاق اسم الرؤية عليه الا بالجاز اطلقنا اللفظ عليه باذن الشرع واعتقدنا المعنى كما دل عليه العقل وتخصيصة ان الرؤية تدل على معنى له محل وهو العين وله متعلق وهو اللون والقدر والجسم وسائر المرئيات فلننظر الى حقيقة معناه ومحلها والى متعلقه ولنأمل أن الركن من جعلتها في اطلاق هذا الاسم ماهو فنقول أما المحل فليس بركن في صحة هذه التسمية فان الحالة التي تدركها العين من المرئي لو أدركناها بالقلب أو بالجهة مثلا لكننا نقول قدر رأينا الشيء وأبصرناه وصدق كلامنا فان العين محل وآلة لا تزدل عينها بل لتعمل فيه هذه الحالة فحيث حلت الحالة تمت الحقيقة وضح الاسم ولنا أن نقول علمنا بقلبنا أو بدماعنا إن أدركنا الشيء بالقلب أو بالدماع وكذلك ان أبصرنا بالقلب أو بالجهة أو بالعين وأما المتعلق بعينه فليس ركننا

في اطلاق هذا الاسم وثبوت هذه الحقيقة فان الرؤية لو كانت رؤية لتعلقها بالسواد
 لما كان المتعلق بالبياض رؤية ولو كان لتعلقها باللون لما كان المتعلق بالحركة رؤية
 ولو كان لتعلقها بالعرض لما كان المتعلق بالجسم رؤية فدل ان خصوص صفات المتعلق
 ليس ركنا لوجود هذه الحقيقة واطلاق هذا الاسم بل الركن فيه من حيث انه صفة متعلقة
 ان يكون لها متعلق موجود أي موجود كان وأي ذات كان فاذا الركن الذي الاسم يطلق
 عليه هو الأمر الثالث وهو حقيقة المعنى من غير التفات الى محله ومتعلقه فلنبعث عن
 الحقيقة ماهي ولا حقيقة لها الا انها نوع ادراك هو كمال ومزبد كشف بالاضافة الى التخييل
 فان ترى الصديق مثلا ثم نغمض العين فتكون صورة الصديق حاضرة في دماغنا على
 سبيل التخييل والتصور ولكننا لو فتحنا البصر أدركنا تفرقتة ولا نرجع تلك التفرقة الى
 ادراك صورة أخرى مخالفة لما كانت في الخيال بل الصورة المبصرة مطابقة للتخييلة من
 غير فرق وليس بينهما افتراق الا ان هذه الحالة الثانية كالاستكمال لحالة التخييل
 وكالكشف لها فتحدث فيها صورة الصديق عند فتح البصر حدوثا أوضح وأعم وأكمل من
 الصورة الجارية في الخيال والحادثة في البصر بعينها تطابق بيان الصورة الحادثة في الخيال
 فاذا التخييل نوع ادراك على رتبة و و راء رتبة أخرى هي أعم منه في الوضوح والكشف
 بل هي كالتكميل له فتسمى هذا الاستكمال بالاضافة الى الخيال رؤية وإبصارا وكذا من
 الاشياء ما تعلمه ولا تخيله وهو ذات الله سبحانه وتعالى وصفاته وكل ما لا صورة له أي لا لون له
 ولا قدر مثل القدرة والعلم والعشق والابصار والخيال فان هذه أمور نعلمها ولا نتخيلها والعلم
 بها نوع ادراك فلننظر هل يحيل العقل أن يكون لهذا الادراك مزبدا استكمال تدبته اليه
 نسبة الابصار الى التخييل فان كان ذلك ممكنا سمينا ذلك الكشف والاستكمال بالاضافة الى
 العلم رؤية كما سمينا بالاضافة الى التخييل رؤية ومعالم ان تقدير هذا الاستكمال في
 الاستيضاح والاستكشاف غير محال في الموجودات المعلومة التي ليست متخيلة كالعلم
 والقدرة وغيرهما وكذا في ذات الله سبحانه وصفاته بل تكاد تدرك ضرورة من الذبوع انه
 يتقاضى طلب مزبدا استيضاح في ذات الله وصفاته وفي ذوات هذه المعاني المعلومة كلها
 فعن نقول ان ذلك غير محال فانه لا يحيل له بل العقل دليل على امكانه بل على استدعاء الطبع
 له الا ان هذا الاستكمال في الكشف غير مبذول في هذا العالم والنفس في شغل البدن وكدورة
 صفاته فهو محجوب عنه وكما لا يبعد ان يكون الجفن أو السترا أو سواد ما في العين سببا يحجب اطراد
 العادة لا الامتناع الابصار للتخييلات فلا يبعد أن تسكون كدورة النفس وتراكم حجب

الاشغال بحكم اطراد العادة ما نعمان إِبصار المعلومات فاذا بعثر ما في القبور وحصل ما في الصدور
وزكيت القلوب بالشراب الطهور ووصفت بأنواع التصفية والتنقية لم يمنع أن تستغل
بسببها المزبلة استكمال واستيضاح في ذات الله سبحانه أو في سائر المعلومات يكون ارتفاع درجته
عن العلم المعهود كارتفاع درجة الابصار عن التخيل فيعبر عن ذلك بقاء الله تعالى ومشاهدته
أو رؤيته أو إبصاره أو ما شئت من العبارات فلا مساحة فيها بعد إيضاح المعاني وإذا كان ذلك
ممكناً بأن خلقت هذه الحالة في العين كان اسم الرؤية بحكم وضع اللغة عليه أصدق وخلقته في العين
غير مستحيل كما أن خلقها في القلب غير مستحيل فاذا فهم المراد بما أطلقه أهل الحق من الرؤية
علم أن العقل لا يحيله بل بوجهه وإن الشرع قد شهد له فلا يبقى للنزاع وجه الاعلى سبيل العناد
أو المشاحة في اطلاق عبارة الرؤية والقصور عن درك هذه المعاني الدقيقة التي ذكرناها
ولتقتصر في هذا الموضع على هذا القدر

الطرف الثاني في وقوعه شرعاً وقد دل الشرع على وقوعه ومداركه كثيرة ولكن ذكرتها بما يمكن
دعوى الاجماع على الاولين في ابتهالهم الى الله سبحانه في طلب لذة النظر الى وجهه الكريم
ونعلم قطعاً من عقائدهم انهم كانوا ينتظرون ذلك وانهم كانوا قد فهموا جواز انتظار ذلك وسؤاله
من الله سبحانه بقرائن أحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلته من الفاظه الصريحة التي
لا تدخل في الحصر بالاجماع الذي يدل على خروج المدارك عن الحصر ومن أقوى ما يدل
عليه سؤال موسى صلى الله عليه وسلم (ارني أنظر اليك) فإنه يستحيل ان يخفى على نبي من
انبياء الله تعالى انتهى منصبه الى أن يكلمه الله سبحانه شفاهاً ان تجهيل من صفات ذاته تعالى
ما عرفه المعتزلة وهذا معلوم على الضرورة فان الجهل بكونه ممنوع الرؤية عند الخصم بوجوب
التكفير أو التزليل وهو جهل بصفة ذاته لان استعمالها عندهم لذاته ولأنه ليس بجهة فكيف لم
يعرف موسى عليه أفضل الصلاة انه ليس بجهة ولم يعرف ان رؤية ما ليس بجهة محال فليت
شعري ماذا يضمم الخصم ويقدره من ذهول موسى صلى الله عليه وسلم أي قدره معتقداً انه جسم
في جهة ذي لون واتهام الانبياء صلوات الله سبحانه وتعالى عليهم وسلامه كفر صراح فإنه
تكفير للنبي صلى الله عليه وسلم فان القائل بأن الله سبحانه جسم وعابد الوثن والشمس واحداً أو
يقول علم استعماله كونه بجهة ولكنه لم يعلم ان ما ليس بجهة فلا يرى وهذا تجهيل للنبي عليه أفضل
الصلاة والسلام لان الخصم يعتقد ان ذلك من الجليات لا من النظريات فانت الآن أيها المسترشد
خير من أن تميل الى تجهيل النبي صلى الله عليه وسلم تسلياً أو الى تجهيل المعتزلي فاختر لنفسك
ما هو اليق بك والسلام . فان قيل ان دل هذا لكم فقد دل عليكم لسؤاله الرؤية في الدنيا

ودل عليكم قوله تعالى (لن تراني) ودل قوله سبحانه (لا تدركه الابصار). قلنا أما سؤاله الرؤية في الدنيا فهو دليل على عدم معرفته بوقوع وقت ما هو جائر في نفسه والانباء كلهم عليهم أفضل السلام لا يعرفون من الغيب الا ما عرفوا وهو القليل فمن أين يبعد أن يدعو النبي عليه أفضل السلام كنف غمته وازالة بليته وهو يرتجى الاجابة في وقت لم تسبق في علم الله تعالى الاجابة فيه وهذا من ذلك الفن. وأما قوله سبحانه (لن تراني) فهو دفع لما التمس وانما التمس في الآخرة فلو قال أرني أنظر اليك في الآخرة فقال لن تراني لكان ذلك دليلا على نفي الرؤية ولكن في حق موسى صلوات الله سبحانه وسلامه عليه على الخصوص لا على العموم وما كان أيضا دليلا على الاستحالة فكيف وهو جواب عن السؤال في الحال. وأما قوله (لا تدركه الابصار) أي لا تحيط به ولا تكتنفه من جوانبه كما تحيط الرؤية بالاجسام وذلك حق أو هو عام فأريد به في الدنيا وذلك أيضا حق وهو ما أراده بقوله سبحانه (لن تراني) في الدنيا ولنقتصر على هذا القدر في مسألة الرؤية ولننظر المنصف كيف افرقت الفرق وتجزبت الى مفرط ومفرط. أما الحشوية فانهم لم يتمكنوا من فهم موجود لا في جهة فائتوا بالجهة حتى لزمتهم بالضرورة الجسمية والتقدير والاختصاص بصفات الحدوث. وأما المعتزلة فانهم نفوا الجهة ولم يتمكنوا من إثبات الرؤية دونها وخالفوا به قواطع الشرع وظنوا ان في اثباتها اثبات الجهة فهؤلاء تغلغوا في التزييه محترزين من التشبيه فأفراطوا والحشوية أثبتوا الجهة احترازاً من التعطيل فشبها فوفق الله سبحانه أهل السنة للقيام بالحق فتفطنوا للسلك القصد وعرفوا ان الجهة منفية لانها للجسمية تابعة وتتمه وان الرؤية ثابتة لانها رديف العلم وفريقه وهي تكمله له فانتفاء الجسمية أوجب انتفاء الجهة التي من لوازمها وثبوت العلم أوجب ثبوت الرؤية التي هي من روادفه وتكملانه ومشاركة له في خاصيته وهي انهما لا توجب تغييرا في ذات المرئي بل تتعلق به على ما هو عليه كالعلم ولا يخفى على عاقل ان هذا هو الاقتصاد في الاعتقاد

﴿ الدعوى المباشرة ﴾ ندعى انه سبحانه واحد فان كونه واحدا يرجع الى ثبوت ذاته ونفي غيره فليس هو نظير في صفة زائدة على الذات فوجب ذكره في هذا القطب. فنقول الواحد قد يطلب ويراد به انه لا يقبل القسمة أي لا كمية ولا جزء ولا مقدار والباري تعالى واحد بمعنى سلب الكمية المصححة للقسمة عنه فانه غير قابل للانقسام اذا لانقسام لماله كمية والتقسيم تصرف في كمية بالتفريق والتصغير ومالا كمية له لا يتصور انقسامه * وقد يطلق ويراد انه لا نظيره في رتبته كما تقول الشمس واحدة والباري تعالى أيضا بهذا المعنى واحد فانه لا ندله فاما

انه لا ضده فظاهر إذا المفهوم من الضد هو الذي يتعاقب مع الشيء على محل واحد ولا يتجمع وما
لا محل له فلا ضده والبارى سبحانه لا محل له فلا ضده . وأما قولنا لا ندله نغني به ان ما سواه
هو خالقه لا غير وبرهانه انه لو قدر له شريك لكان مثله في كل الوجوه أو أرفع منه أو كان
دونه وكل ذلك محال فالمفضى اليه محال ووجه استعالة كونه مثله من كل وجه ان كل اثنين
هما متغايران فان لم يكن تغاير لم تكن الاثنية معقولة فاننا لا نعقل سوادين الا في محلين أو في
محل واحد في وقتين فيكون أحدهما مفارقا للآخر ومبايناه ومغايرا اما في المحل واما
في الوقت والشيثان تارة يتغايران بتغاير الحد والحقيقة كتغاير الحركة واللون فانهما وان
اجتمعا في محل واحد في وقت واحد فهما اثنين اذا أحدهما مغاير للآخر بحقيقته فان
استوى اتنان في الحقيقة والحد كالسوادين فيكون الفرق بينهما اما في المحل أو في الزمان
فان فرض سوادان مثلا في جوهر واحد في حالة واحدة كان محالا اذ لم تعرف الاثنية ولو
جاز أن يقال هما اتنان ولا مغايرة لجاز أن يشار الى انسان واحد ويقال انه انسانان بل عشرة
وكلها متساوية بمقابلة في الصفة والمكان وجميع العوارض والموازم من غير فرقان وذلك محال
بالضرورة فان كان الله سبحانه متساويا له في الحقيقة والصفات استحال وجوده اذ ليس
مغايرة بالمكان اذ لا مكان ولا زمان فانهما قد يمان فاذا افرقان واذا ارتفع كل فرق ارتفع
العدد بالضرورة ولزمت الوحدة ومحال أن يقال بخالقه بكونه أرفع منه فان الرفع هو الاله
والاله عبارة عن أجل الموجودات وأرفعها الآخر المقدر ناقص ليس بالاله ونحن انما نمنع
العدد في الاله والاله هو الذي يقال فيه بالقول المطلق انه أرفع الموجودات وأجلها وان كان
أدنى منه كان محالا لانه ناقص ونحن نعتبر بالاله عن أجل الموجودات فلا يكون الأجل الا
واحد وهو الاله ولا يتصور اتنان متساويان في صفات الجلال اذ يرتفع عند ذلك الافتراق
ويبطل العدد كما سبق . فان قيل بم تسكرون على من لا يمتاز عنكم في ايجاد من يطلق عليه اسم
الاله مهما كان الاله عبارة عن أجل الموجودات ولكنه يقول العالم كله بحملته ليس بمخلوق
خالق واحد بل هو مخلوق خالقين . أحدهما مثلا خالق السماء والآخر خالق الارض أو أحدهما
خالق الجمادات والآخر خالق الحيوانات وخالق النبات فما المحيل لهذا فان لم يكن على استعالة
هذا دليل فن أين ينفعكم قولكم ان اسم الاله لا يطلق على هؤلاء فان هذا القائل يعبر بالاله عن
الخالق أو يقول أحدهما خالق الخير والآخر خالق الشر أو أحدهما خالق الجوهر والآخر خالق
الاعراض فلا بد من دليل على استعالة ذلك . فنقول يدل على استعالة ذلك ان هذه التوزيعات
للمخلوقات على الخالقين في تقدير هذا السائل لا تعدو قسمين . . اما أن تقتضى تقسيم الجوهر

والاعراض جميعا حتى خلق أحدهما بعض الاجسام والاعراض دون البعض أو يقال كل
الاجسام من واحد وكل الاعراض من واحد وباطل أن يقال ان بعض الاجسام يخلقها واحد
كالسما مثلا دون الارض . فانا نقول خالق السماء هل هو قادر على خلق الأرض أم لا فان
كان قادرا كقدرته لم يميز أحدهما في القدرة عن الآخر فلا يميز في المقدور عن الآخر
فيكون المقدور بين قادرين ولا تكون نسبتته الى أحدهما بأولى من الآخر وترجع الاستعالة
الى ما ذكرناه من تقدير تزامم متماثلين من غير فرق وهو محال وان لم يكن قادرا عليه فهو محال
لان الجواهر متماثلة وكونها التي هي اختصاصات بالاحياز متماثلة والقادر على الشيء قادر
على مثله اذ كانت قدرته قديمة بحيث يجوز أن يتعلق بمقدورين وقدرة كل واحد منهما
تتعلق بعدة من الاجسام والجواهر فلم تتقيد بمقدور واحد واذا جازا للمقدور الواحد على
خلاف القدرة الحادثة لم يكن بعض الاعداد بأولى من بعض بل يجب الحكم بنفي النهاية عن
مقدوراته ويدخل كل جوهر ممكن وجوده في قدرته . . والقسم الثاني أن يقال أحدهما
يقدر على الجواهر والآخر على الاعراض وهما مختلفان فلا يجب من القدرة على أحدهما القدرة
على الآخر وهذا محال لان العرض لا يستغنى عن الجوهر والجوهر لا يستغنى عن العرض
فيكون فعل كل واحد منهما موقوفا على الآخر فكيف يخلقه ويربما لا يساعده خالق الجوهر
على خلق الجوهر عند ارادته لخلق العرض فيبقى عاجزا متعبرا والعاجز لا يكون قادرا وكذلك
خالق الجوهر ان أراد خلق الجوهر ر بما خالفه خالق العرض فيمتنع على الآخر خلق الجوهر
فيؤدي ذلك الى التمانع . فان قيل . هما أرادوا أحدهما خلق جوهر - اعده الآخر على العرض
وكذا بالعكس . قلنا هذه المساعدة هل هي واجبة لا يتصور في العقل خلافها فان أوجبتموها
فهو محكم بل هو أيضا . بطل للقدرة فان خلق الجوهر من واحد كما أنه يضطر الآخر الى خلق
العرض وكذا بالعكس فلا تكون له قدرة على الترك ولا تتحقق القدرة مع هذا وعلى الجملة
فترك المساعدة ان كان ممكنا فقد تعذر الفعل وبطل معنى القدرة والمساعدة ان كانت واجبة
صار الذي لا بد له من مساعدة . مضطرا لا قدرة له . فان قيل فيكون أحدهما خالق الشر والآخر
خالق الخير . قلنا هذا هوس لان الشر ليس شر الذاه بل هو من حيث ذاته . . وبالخير ومماثل
له والقدرة على الشيء قدرة على مثله فان احراق بدن المسلم بالنار شر واحراق بدن الكافر خير
ودفع شر والشخص الواحد اذا تكلم بكلمة الاسلام انقلاب الاحراق في حقه شر والقادر على
احراق لحمه بالنار عند سكوته عن كلمة الايمان لا بد أن يقدر على احراقه عند النطق به لأن نطقه
بها صوت ينقضى لا يغير ذات اللحم ولا ذات النار ولا ذات الاحتراق ولا يغلب جنسا

فتكون الاحتراقات متماثلة فيجب تعلق القدرة بالكل و يقتضى ذلك تماثلا وتزاحا وعلى
الجملة كيفما فرض الأمر تولد منه اضطراب وفساد وهو الذى أراد الله سبحانه وتعالى بقوله
(لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا) فلا مزيد على بيان القرآن ولنختم هذا القطب بالدعوى
العاشرة فلم يبق مما يليق بهذا الفن الا بيان استحالة كونه سبحانه محلا للحوادث وسنشير اليه
في أثناء الكلام في الصفات ردا على من قال بحدوث العلم والارادة وغيرها

القطب الثانى في الصفات وفيه سبعة دعاوى اذ ندعى انه سبحانه قادر عالم حي مريد
سميع بصير متكلم فهذه سبعة صفات ويتشعب عنها نظير في أمرين . أحدهما
ما به تخص آحاد الصفات . والثانى ما تشترك فيه جميع الصفات فلنفتح البداية
بالقسم الأول وهو إثبات أصل الصفات وشرح خصوص أحكامها

الصفة الأولى القدرة ندعى ان محدث العالم قادر لان العالم فعل محكم مرتب متقن منظوم
مشتمل على أنواع من المجائب والآيات وذلك يدل على القدرة ورتب القياس فنقول كل فعل
محكم فهو صادر من فاعل قادر والعالم فعل محكم فهو اذا صادر من فاعل قادر ففى أى الاصلين
النزاع . فان قيل فلم قلتم ان العالم فعل محكم . قلنا عينا بكونه محكما ترتيبه ونظامه وتناسبه فن
نظر فى أعضاء نفسه الظاهرة والباطنة ظهر له من عجائب الاتقان ما يطول حصره فهذا أصل
تدرك معرفته بالحس والمشاهدة فلا يسع جحده . فان قيل فبم عرفتم الاصل الآخر وهو ان
كل فعل مرتب محكم ففاعله قادر . قلنا هذا مدركه ضرورة العقل فالعقل يصدق به بغير دليل
ولا يقدر العاقل على جحده ولكننا مع هذا نجد دليلا يقطع دابر الجحود والعتاد . فنقول
نعنى بكونه قادرا ان الفعل الصادر منه لا يتخلو إما أن يصدر عنه لذاته أو لرائد عليه وباطل أن
يقال صدر عنه لذاته اذ لو كان كذلك لكان قد يسمع الذات فدل انه صدر لرائد على ذاته
والصفة الزائدة التى بهانها للفعل الموجود نسميها قدرة اذ القدرة فى وضع اللسان عبارة عن
الصفة التى يتبها الفعل للفاعل وبها يقع الفعل . فان قيل ينقلب عليكم هذا فى القدرة فانها
قديمة والفعل ليس بقديم . قلنا سأتى حوايه فى أحكام الارادة فيما يقع الفعل به وهذا الوصف
مما دل عليه التقسيم القاطع الذى ذكرناه ولسنا نعنى بالقدرة الا هذه الصفة وقد أثبتناه
فلنذكر أحكامها . ومن حكمها أنها متعلقة بجميع المقدورات وأعنى بالمقدورات الممكنات
كلها التى لانهاية لها ولا يخفى ان الممكنات لانهاية لها فلانهاية اذا للمقدورات ونعنى بقولنا
لانهاية للممكنات ان خلق الحوادث بعد الحوادث لا ينتهى الى حد يستحيل فى العقل حدوث
حادث بعده فالامكان مسفر أبدا والقدرة واسعة لجميع ذلك وبرهان هذه الدعوى وهى عموم

تعلق القدرة انه قد ظهر ان صانع كل العالم واحد فاما ان يكون له بازاء كل مقدور قدرة
 والمقدورات لانهاية لها فثبت قدرة متعددة لانها لاهية وهو محال كما سبق في ابطال دورات
 لانهاية لها واما ان تكون القدرة واحدة فيكون تعلقها مع اتحادها بما يتعلق به من الجواهر
 والاعراض مع اختلافها الامر مشترك فيه ولا يشترك في امر سوى الامكان فيلزم منه ان كل
 ممكن فهو مقدور لا محالة وواقع بالقدرة . . . وبالجملة اذا صدرت من الجواهر والاعراض
 استحال ان لا يصدر منه أمثاله فان القدرة على الشئ قدرة على مثله اذ لم يمنع التعدد في
 المقدور ونسبته الى الحركات كلها والالوان كلها على وتيرة واحدة فتصلح لخالص حركة بعد حركة على
 الدوام وكذا لون بعد لون وجوهر بعد جوهر وهكذا وهو الذي عينناه بتولنا ان قدرته تعالى
 متعلقة بكل ممكن فان الامكان لا ينحصر في عدد ومناسبة ذات القدرة لا تختص بعدد دون
 عدد ولا يمكن أن يشار الى حركة فيقال انها خارجة عن امكان تعلق القدرة بهما مع انها تعلق
 بمثلها اذ بالضرورة تعلم ان ما وجب للشئ وجب لمثله ويتشعب عن هذا ثلاثة فروع
 (الأول) ان قال قائل هل تقولون ان خلاف المعلوم مقدور . قلنا هذا مما اختلف فيه ولا
 يتصور الخلاف فيه اذا حقق وأزيل تعقيد اللفاظ وبيانه انه قد ثبت ان كل ممكن مقدور
 وان المحال ليس بمقدور فانظر ان خلاف المعلوم محال أو ممكن ولا تعرف ذلك الا اذا عرفت
 معنى المحال والممكن وحصلت حقيقةهما والافان تساهلت في النظر بما صدق على خلاف
 المعلوم انه محال وانه ممكن وانه ليس بمحال فاذا صدق انه محال وانه ليس بمحال والنقيضان
 لا يصدقان معا فاعلم ان تحت اللفظ اجالا وانما يكشف لك ذلك بما أقوله وهو ان العالم مثلا
 يصدق عليه انه واجب وانه محال وانه ممكن اما كونه واجبا فن حيث انه اذا فرضت ارادة
 القديم موجودة وجودا واجبا كان المراد أيضا واجبا بالضرورة لا جازا اذ يستحيل عدم
 المراد مع تحقق الارادة القديمة وأما كونه محالا فهو انه لو قدر عدم تعلق الارادة بايجاده
 فيكون لا محالة حدوثه محالا اذ يؤدي الى حدوث حادث بلا سبب وقد عرف انه محال . وأما
 كونه ممكنا فهو ان تنظر الى ذاته فقط ولا تعتبره مع لا وجود الارادة ولا عدمها فيكون له
 وصف الامكان فاذا الاعتبار ثلاثة . الاول أن يشترط فيه وجود الارادة وتعلقها فهو بهذا
 الاعتبار واجب . الثاني أن يعتبر فقد الارادة فهو بهذا الاعتبار محال . الثالث ان تقطع
 الالتفات عن الارادة والسبب فلا تعتبر وجوده ولا عدمه ونجرد النظر الى ذات العالم فيبقى له
 بهذا الاعتبار الامر الثالث وهو الامكان ونعني به انه ممكن لذاته أي اذ لم نشترط غير ذاته كان
 ممكنا فظهر منه انه يجوز أن يكون الشئ الواحد ممكنا محالا ولكن ممكنا باعتبار ذاته محالا

باعتبار غيره ولا يجوز أن يكون ممكنا لذاته محال لذاته فهما متناقضان فنرجع الى خلاف المعلوم .
 فنقول اذا سبق في علم الله تعالى أمانة زيد صبيحة يوم السبت مثلا فنقول خلق الحياة لز يد
 صبيحة يوم السبت ممكن أم ليس بممكن فالخلق فيه انه ممكن ومحال أى هو ممكن باعتبار ذاته
 ان قطع الالتفات الى غيره ومحال لغيره لالذاته وذلك اذا اعتبر معه الالتفات الى تعلق
 ذاتها وهو ذات العلم اذ ينقلب جهلا ومحال أن ينقلب جهلا فبان انه ممكن لذاته محال للزوم
 استعماله في غيره فاذا قلنا حياة زيد في هذا الوقت مقدور ولم يرد به الا أن الحياة من حيث انها
 حياة ليس بمحال كالجمع بين السواد والبياض وقدرة الله تعالى من حيث انها قدرة لا تنبوع عن
 التعلق بخلق الحياة ولا تنقاصر عنه لفتور ولا ضعف ولا سبب في ذات القدرة وهذا ان
 يستحيل انكارهما أعني نفي القصور عن ذات القدرة وثبوت الامكان لذات الحياة من حيث
 انها حياة فقط من غير التفات الى غيرها والخصم اذا قال غيره مقدور على معنى ان وجوده يؤدي
 الى استعماله فهو صادق في هذا المعنى فاننا لسن انكره ويبقى النظر في اللفظ هل هو صواب من
 حيث اللغة اطلاق هذا الاسم عليه أو سلبه ولا يخفى ان الصواب اطلاق اللفظ فان الناس
 يقولون فلان قادر على الحركة والسكون ان شاء تحرك وان شاء سكن ويقولون ان له في كل
 وقت قدرة على الضدين ويعلمون ان الجاري في علم الله تعالى وقوع أحدهما فالاطلاقات
 شاهدة لما ذكرناه وحظ المعنى فيه ضرورى لا سبيل الى حجه

(الفرع الثانى) ان قال قائل اذا ادعيتهم عموم القدرة في تعلقها بالممكنات فاقول لكم في مقدرات
 الحيوان وسائر الاحياء من المخلوقات أهى مقدورة لله تعالى أم لا . فان قلتم ليست مقدورة
 فقد نقضتم قولكم ان تعلق القدرة عام وان قلتم انها مقدورة له لزمكم اثبات مقدورين قادرين
 وهو محال وانكار كون الانسان وسائر الحيوان قادر افهمونا كرامة للضرورة وبمحايدة
 لمطالبات الشريعة إذ تستحيل المطالبة بما لا قدرة عليه ويستحيل أن يقول الله لعبده ينبغي أن
 تتعاطى ما هو مقدور لى وأنا مستأثر بالقدرة عليه ولا قدرة لك عليه . فنقول فى الانفصال قد
 تحزب الناس فى هذا احزابا فذهبت المجبرة الى انكار قدرة العبد فلزمها انكار ضرورة
 التفرقة بين حركة الرعدة والحركة الاختيارية ولزمها أيضا استعمال تكاليف الشرع وذهبت
 المعتزلة الى انكار تعلق قدرة الله تعالى بأفعال العباد من الحيوانات والملائكة والجن والانس
 والشياطين وزعمت أن جميع ما يصدر منها من خلق العباد واختراعهم لا قدرة لله تعالى عليها
 بنفى ولا ايجاد فلزمتم ما شئنا عتان عظيمتان . احدهما انكار ما طبق عليه السلف رضى الله
 عنهم من أنه لا خالق الا الله ولا مخترع سواه . والثانية نسبة الاختراع والخلق الى قدرة من

لا يعلم ما خلقه من الحركات فان الحركات التي تصدر من الانسان وسائر الحيوان لو سئل عن
عددها وتفاصيلها ومقاديرها لم يكن عنده خبر منها بل الصبي كما ينفصل من المهدي يدب الى الثدي
باختياره ويمتص والمهرة كما ولدت تدب الى ثدي أمها وهي مغمضة عينها والعنكبوت تسج
من البيوت أشكالاً غريبة بتعبير المهندس في استدارتها ونوازي أضلاعها وتناسب ترتيبها
وبالضرورة تعلم انفسها كما عن العلم بما تججز المهندسون عن معرفته والتحل تشكل بيوتها
على شكل التسديس فلا يكون فيها مربع ولا مدور ولا مسبع ولا شكل آخر وذلك لتبني
شكل المسدس بخاصية دلت عليها البراهين الهندسية لا توجد في غيرها وهو مبني على أصول
. أحدها ان أحوى الاشكال وأوسعها الشكل المستدير المنفك عن الزوايا الخارجة عن
الاستقامة . والثاني ان الاشكال المستديرة اذا وضعت مترابطة بقيت بينها فرج معطلة لا محالة
. والثالث ان أقرب الاشكال القليلة الاضلاع الى المستديرة في الاحتواء هو شكل المسدس
. والرابع ان كل الاشكال القريبة من المستديرة كالمسبع والمثمن والخمس اذا وضعت
جولة مترابطة متجاورة بقيت بينها فرج معطلة ولم تكن متلاصقة وأما المربعة فانها متلاصقة
ولا كنها بعيدة عن احتواء الدوائر لتباعد زواياها عن أوساطها ولما كان التحلل محتاجا الى
شكل قريب من الدوائر ليكون حاويا للشخصه فانه قريب من الاستدارة وكان محتاجا لضيق
مكانه وكثرة عدده الى أن لا يضيع موضعاً بفرج تتخلل بين البيوت ولا تنسع لأشخاصها لم يكن
في الأشكال مع خروجها عن النهاية شكل يقرب من الاستدارة وله هذه الخاصية وهو التراص
والخلوع بقاء الفرغ بين أعدادها الا المسدس فسخرها الله تعالى لاختيار الشكل المسدس في
صناعة بينها قليب شعري أعرف التحل هذه الدقائق التي يقصر عن دركها أكثر عقلاء الانس
أم سخره لنيل ما هو مضطر اليه الخالق المنفرد بالجبروت وهو في الوسط مجرى فتقدير الله تعالى
يجري عليه وفيه وهو لا يدربه ولا قدرة له على الامتناع منه وان في صناعات الحيوانات من
هذا الجنس عجائب لو أوردت منها طرقات الامتلاء الصدور من عظمة الله تعالى وجلاله فتعسا
للزائعين عن سبيل الله المغترين بقدرتهم القاصرة ومكنتهم الضعيفة الظانين أنهم مساهمون
الله تعالى في الخلق والاختراع وإبداع مثل هذه العجائب والآيات هيئات ذلت المخلوقات
وتفرد بالملك والملكوته جبار الأرض والسماوات فهذه أنواع الصناعات اللازمة على مذهب
المعتزلة فانظر الآن الى أهل السنة كيف وفقوا للسداد ورشحو اللاقتصاد في الاعتقاد فقالوا
القول بالجبر محال باطل والقول بالاختراع اقتحام هائل وانما الحق اثبات القدرتين على فعل
واحد والقول بتقدور منسوب الى قادرين فلا يبقى الاستبعاد توارد القدرتين على فعل

واحد وهذا بما بعد اذا كان تعلق القدرتين على وجه واحد فان اختلفت القدرتان واختلفت
 وجه تعلقهما فتوارد التعلقين على شئ واحد غير محال كما سنبينه . فان قيل فالذي حاكم على
 اثبات مقدورين قادرين . قلنا البرهان القاطع على أن الحركة الاختيارية مفارقة للربعة وان
 فرضت الرعدة مرادة للمرتعد ومطلوبة له أيضا ولا مفارقة الا بالقدرة ثم البرهان القاطع على ان
 كل ممكن تتعلق به قدرة الله تعالى وكل حادث ممكن وفعل العبد حادث فهو اذا تمكن فان لم تتعلق به
 قدرة الله تعالى فهو محال . فاننا نقول الحركة الاختيارية من حيث انها حركة حادثة ممكنة مماثلة
 لحركة الرعدة فيستحيل ان تتعلق قدرة الله تعالى باحدهما وتقتصر عن الاخرى وهي منهلابل
 يلزم عليه محال آخر وهو ان الله تعالى لو أراد تسكين العبد اذا أراد العبد تسكينها فلا يخلو إما
 ان توجد الحركة وتسكون جميعا أو كلاهما لا يوجد فيؤدي الى اجتماع الحركة والتسكون
 أو الى الخلو عنهما والخلو عنهما مع التناقض يوجب بطلان القدرتين اذ القدرة ما يحصل
 بها المقدور وعند تحقق الارادة وقبول المحل فان ظن الخصم ان مقدور الله تعالى يترجح
 لأن قدرته أقوى فهو محال لأن تعلق القدرة بحركة واحدة لا تفضل تعلق القدرة الاخرى
 بها اذ كانت فائدة القدرتين الاختراع وانما فوته باقتداره على غيره واقتداره على غيره غير
 مرجح في الحركة التي فيها الكلام اذ حفظ الحركة من كل واحدة من القدرتين ان تصير مخترعة
 بها والاختراع يتساوى فليس فيه أشد ولا أضعف حتى يكون فيه ترجيح فاذا الدليل القاطع على
 اثبات القدرتين سابقا الى اثبات مقدورين قادرين . فان قيل الدليل لا يسوق الى محال لا يفهم
 وما ذكرتموه غير مفهوم . قلنا علينا تفهيمه وهو أننا نقول اختراع الله سبحانه للحركة في يد العبد
 معقول دون أن تكون الحركة مقدورة للعبد فهم ما خلق الحركة وخلق معها قدرة عليها كان هو
 المستبد بالاختراع للقدرة والمقدور جميعا فخرج منه انه منفرد بالاختراع وان الحركة موجودة
 وان المتحرك عليها قادر وبسبب كونه قادرا فارق حاله حال المرتعد فاندفعت الاشكالات
 كلها وحاصله ان القادر الواسع القدرة هو قادر على الاختراع للقدرة والمقدور معها ولما كان
 اسم الخالق والمخترع مطلقا على من أوجد الشئ بقدرته وكانت القدرة والمقدور جميعا بقدرة الله
 تعالى سمي خالقا ومخترعا ولم يكن المقدور مخترعا بقدرة العبد وان كان معه فلم يسم خالقا ولا مخترعا
 ووجب أن يطلب لهذا النمط من النسبة اسم آخر مخالف فطلب له اسم الكسب تبينا بكتاب
 الله تعالى فانه وجد اطلاق ذلك على اعمال العباد في القرآن وأما اسم الفعل فتردد في اطلاقه
 ولا مشاحة في الاسمي بعد افهام المعاني . فان قيل الشأن في فهم المعنى وما ذكرتموه غير مفهوم
 فان القدرة المخلوقة الحادثة ان لم يكن لها تعلق بالمقدور لم تفهم اذ قدرة لا مقدور لها محال كعلم

لا معلوم له وان تعلقت به فلا يعقل تعلق القدرة بالمقدور الا من حيث التأثير والايجاد وحصول
 المقدور به فالنسبة بين المقدور والقدرة نسبة المسبب الى السبب وهو كونه به فاذا لم يكن به لم
 تكن علاقة فلم تكن قدرة اذ كل ما لا تعلق له فليس بقدرة اذ القدرة من الصفات المتعلقة .
 قلنا هي متعلقة وقولكم ان التعلق مقصور على الوقوع به يبطل بتعلق الارادة والعلم وان قلتم
 ان تعلق القدرة مقصور على الوقوع بها فقط فهو ايضا باطل فان القدرة عندهم تبقى اذا فرضت
 قبل الفعل فهل هي متعلقة أم لا فان قلتم لا فهو محال وان قلتم نعم فليس المعنى بها وقوع
 المقدور بها اذ المقدور بعد لم يقع فلا بد من اثبات نوع آخر من التعلق سوى الموقوف بها اذ
 التعلق عند الحدوث يعبر عنه بالوقوع به والتعلق قبل ذلك مخالف له فهو نوع آخر من التعلق
 فقولكم ان تعلق القدرة به نمط واحد خطأ وكذلك القادرية القديمة عندهم فانها متعلقة
 بالعلم في الازل وقبل خلق العالم فقولنا انها متعلقة صادق وقولنا ان العالم واقع بها كاذب لانه
 لم يقع بعد فلو كانا عبارتين عن معنى واحد لصدق أحدهما حيث يصدق الآخر . فان قيل معنى
 تعلق القدرة قبل وقوع المقدور ان المقدور اذا وقع بها قلنا فليس هذا تعلقا في الحال بل هو
 انتظار تعلق فينبغي ان يقال القدرة موجودة وهي صفة لا تعلق لها ولكن ينتظر لها تعلق اذا
 وقع وقع المقدور بها وكذلك القادرية ويلزم عليه محال وهو ان الصفة التي لم تكن من المتعلقات
 وهو محال صارت من المتعلقات . فان قيل معناه انها متهيئة لوقوع المقدور بها . قلنا ولا معنى
 للتهيئة الا انتظار الوقوع بها وذلك لا يوجب تعلقا في الحال فكما عقل عندكم قدرة . وجوده
 متعلقة بالمقدور والمقدور غير واقع بها عقل عندنا أيضا قدرة كذلك والمقدور غير واقع بها
 ولكنه واقع بقدرة الله تعالى فلم يخالف مذهبناهم بذهبكم الا في قولنا انها وقعت بقدرة الله
 تعالى فاذا لم يكن من ضرورة وجود القدرة ولا تعلقها بالمقدور ووجود المقدور بها فمن أين
 يستدعي عدم وقوعها بقدرة الله تعالى ووجوده بقدرة الله تعالى لا فصل له على عدمه من
 حيث انقطاع النسبة عن القدرة الحادثة اذ النسبة اذا لم تمنع بعدم المقدور فكيف تمنع
 بوجود المقدور وكيف ما فرض المقدور موجودا أو معدوما فلا بد من قدرة متمثلة بالمقدور
 لها في الحال . فان قيل فقدره لا يقطع بها مقدور والمجيز بمثابة واحدة . قلنا ان عنيتم به ان
 الحالة التي يدركها الانسان عند وجودها مثل ما يدركها عند المجيز في الرعدة فهو مناكرة
 للضرورة وان عنيتم انها بمثابة المجيز في ان المقدور لم يقع بها فهو صدق ولكن تسميته مجز
 خطأ وان كان من حيث القصور اذ نسبت الى قدرة الله تعالى ظن انه مثل المجز وهذا كما انه
 لو قيل القدرة قبل الفعل على أصلهم مساوية للمجيز من حيث ان المقدور غير واقع بها لكان

اللفظ منكر من حيث انها حالة مدركة يفارق ادراكها في النفس ادراك الجز فكذلك هذا ولا فرق وعلى الجملة فلا بد من اثبات قدرتين متساويتين احدهما أعلى والأخرى بالجز أشبه مهما أضيفت الى الأعلى وأنت بالخيار بين أن تثبت للعبد قدرة توهم نسبة الجز للعبد من وجهه وبين أن تثبت ذلك لله سبحانه تعالى الله عما يقول الزائفون ولا تسترهب ان كنت منصفاً في ان نسبة القصور والجز بالخلق اولى بل لا يقال اولى لاستحالة ذلك في حق الله تعالى فهذا غاية ما يحتمله هذا المختصر من هذه المسئلة

الفرع الثالث **✽** فان قال قائل كيف تدعون عموم تعلق القدرة بجملة الحوادث وأكثر ما في العالم من الحركات وغيرها متولدات يتولد بعضها من بعض بالضرورة فان حركة اليد مثلا بالضرورة تولد حركة الخاتم وحركة اليد في الماء تولد حركة الماء وهو شاهد والعقل أيضا يد عليه اذ لو كانت حركة الماء والخاتم بخلاف الله تعالى لجاز أن يخلق حركة اليد دون الخاتم وحركة اليد دون الماء وهو محال وكذا في المتولدات مع انشعابها فنقول ما لا يفهم لا يمكن التصرف فيه بالرد والقبول فان كون المذهب مردودا أو مقبولا بعد كونه معقولا والمعالم عندنا من عبارة التولد أن يخرج جسم من جوف جسم كما يخرج الجنين من بطن الأم والنبات من بطن الارض وهذا محال في الاعراض اذ ليس لحركة اليد جوف حتى تخرج منه حركة الخاتم ولا هو شئ حاول الأشياء حتى يرشح منه بعض ما فيه فحركة الخاتم اذا لم تكن كاملة في ذات حركة اليد فامعنى تولدها منها فلا بد من تفهيمه واذا لم يكن هذا مفهوما فقولكم انه شاهد حقا اذ كونها حادثه معها شاهد لا غير فأما كونها متولدا منها فغير شاهد وقولكم انه لو كان يخلق الله تعالى لقد رعى أن يخلق حركة اليد دون الخاتم وحركة اليد دون الماء فهذا هو سببنا في قول القائل لو لم يكن العلم متولدا من الارادة لقد رعى أن يخلق الارادة دون العلم أو العلم دون الحياة ولكن نقول المحال غير مقدور ووجود المشروط دون الشرط غير معقول والارادة شرطها العلم والعلم شرطه الحياة وكذلك شرط شغل الجوهر لميز ففراغ ذلك الميز فاذا حرك الله تعالى اليد فلا بد أن يشغل بها ميزا في جوار الميز الذي كانت فيه فلم يفرغه كيف يشغله به ففراغه شرط اشتغاله باليد اذ لو تحرك ولم يفرغ الميز من الماء بعد دم الماء أو حركته لاجتمع جسمان في ميز واحد وهو محال فكان خلوا أحدهما شرط للاخر فتلازما فظن ان أحدهما متولد من الآخر وهو خطأ فاما اللازمات التي ليست شرطا فعندنا يجوز أن تنفك عن الاقتران بما هو لازم لها بل لزومه بحكم طرد العادة كاحتراق القطن عند مجاورة النار وحصول البرودة في اليد عند مماسة الثلج فان كل ذلك مستقر بجريان سنة الله تعالى والافالقدرة من حيث ذاتها

غير قاصرة عن خلق البرودة في الثلج والمماسية في اليد مع خلق الحرارة في اليد بدلا عن البرودة فاذا ما يراه الخضم متولدا قسما . أحدهما شرط فلا يتصور فيه الا الاقتران . والثاني ليس بشرط فيتصور فيه غير الاقتران اذ حرقت المواد . فان قال قائل لم ندلوا على بطلان التولد ولكن انكرتم فهمه وهو مفهوم فانا لا نريد به ترشح الحركة من الحركة بخروجها من جوفها ولا تولد برودة من برودة الثلج بخروج البرودة من الثلج وانتقالها أو بخروجها من ذات البرودة بل نغني به وجود موجود عقيب موجود وكونه موجودا وحادثا به فالحدث نسميه متولدا والذي به الحدوث نسميه مولدا وهذه التسمية مفهومة في الذي يدل على بطلانه . قلنا اذا أقررتم بذلك دل على بطلانه ما دل على بطلان كون القدرة الحادثة موجودة فانا اذا أحلنا أن نقول حصل مقدور بقدرة حادثة فكيف لا يخيل الحصول بما ليس بقدرة واستحالته راجعة الى عموم تعلق القدرة وان خرج عن القدرة مبطل لعموم تعلقها وهو محال ثم هو موجب للججز والتمايز كما سبق . نعم وعلى المنزلة القائلين بالتولد مناقضات في تفصيل التولد لا تحصى كقولهم ان النظر يولد العلم ونذكره لا يولد العلم الى غير ذلك مما لا نطول بذكره فلامعنى للاطناب فيما هو مستغنى عنه وقد عرفت من جملة هذا ان الحادثات كلها جواهرها وأعراضها الحادثة منها في ذات الاحياء والجمادات واقعة بقدرة الله تعالى وهو المستبد باختراعها وليس تقع بعض المخلوقات ببعض بل الكل يقع بالقدرة وذلك ما أردنا أن نبين من اثبات صفة القدرة لله تعالى وعموم حكمها وما اتصل به من الفروع واللوازم

الصفة الثانية العلم ندعى ان الله تعالى عالم بجميع المعلومات الموجودات والمعدومات فان الموجودات منقسمة الى قديم وحادث والقديم ذاته وصفاته ومن علم غيره فهو بذاته وصفاته أعلم فيجب ضرورة أن يكون بذاته عالما وصفاته ان ثبت انه عالم بغيره ومعلوم انه عالم بغيره لأن ما ينطلق عليه اسم الغير فهو صنعه المتقن وفعله المحكم المرتب وذلك يدل على قدرته على ما سبق فان من رأى خطوطا منظومة تصد على الاتساق من كاتب ثم استراب في كونه عالما بصنعة الكتابة كان سفيها في استرابته فاذا قد ثبت انه عالم بذاته وبغيره . فان قيل فهل لمعلوماته نهاية . قلنا فان الموجودات في الحال وان كانت متناهية فالممكنات في الاستقبال غير متناهية ويعلم ان الممكنات التي ليست بموجودة انه سيوجد هأأم لا يوجد هأأم فيعلم اذا ما لانهاية له بل لو أردنا أن نكثر على شيء واحد وجوها من النسب والتقدير اخرج عن النهاية والله تعالى عالم بجميعها . فانا نقول مثلا ضعف الاثنين أربعة وضعف الاربعة ثمانية وضعف الثمانية ستة عشر وهكذا تضعف الاثنين وضعف الضعف ولا يتناهي والانسان لا يعلم من

مراتبها الا ما يقدره بذهنه وسينه قطع عمره و يبقى من التضعيفات ما لا يتناهى فاذا معرفة
أضعاف أضعاف الاثنين وهو عدد واحد يخرج عن المحصر وكذلك كل عدد فكيف غير
ذلك من النسب والتقديرات وهذا العلم مع تعلقه بمعلومات لانهاية لها واحد كما سيأتي بيانه من
بعد مع سائر الصفات

﴿الصفة الثالثة الحياة﴾ ندعى انه تعالى حي وهو معلوم بالضرورة ولم ينكره أحد ممن اعترف
بكونه تعالى عالما قادرا فان كون العالم القادر حيا ضروري اذ لا يعنى بالحي الا ما يشعر بنفسه
و يعلم ذاته وغيره والعالم بجميع المعلومات والقادر على جميع المقدورات كيف لا يكون حيا
وهذا واضح والنظر في صفة الحياة لا يطول

﴿الصفة الرابعة الارادة﴾ ندعى ان الله تعالى مر بـ لأفعاله وبرهانه ان الفعل الصادر منه مختص
بضر وب من الجواز لا يتقيد بمضاه من البعض الا بمرجح ولا تكفي ذاته للترجيح لان نسبة
الذات الى الضدين واحدة فالذى خصص أحد الضدين بالوقوع في حال دون حال وكذلك
القدرة لا تكفي فيه اذ نسبة القدرة الى الضدين واحدة وكذلك العلم لا يكفي خلافا للكمي
حيثا كفي بالعلم عن الارادة لان العلم يتبع المعلوم ويتعلق به على ما هو عليه ولا يؤثر فيه ولا
يغيره فان كان الشيء ممكنا في نفسه مساويا للممكن الآخر الذى في مقابله فالعلم يتعلق به على
ما هو عليه ولا يجعل أحد الممكنين مرجحا على الآخر بل نعقل الممكنين ونعقل تساويهما والله
سبحانه وتعالى يعلم ان وجود العالم في الوقت الذى فيه كان ممكنا وان وجوده بهيئ ذلك وقبل
ذلك كان مساويا له في الامكان لان هذه الامكانات متساوية فحق العلم ان يتعلق بها كما هو
عليه فان اقتضت صفة الارادة وقوعه في وقت معين تعلق العلم بتعيين وجوده في ذلك الوقت
لعله تعلق الارادة به فتكون الارادة للتعيين علة ويكون العلم متعلقا به تابا له غير مؤثر فيه ولو
جاز ان يكفي بالعلم عن الارادة لا كفي به عن القدرة بل كان ذلك يكفي في وجود أفعالنا حتى
لا نحتاج الى الارادة اذ يترجح أحد الجانبين بتعلق علم الله تعالى به وكل ذلك محال . فان قيل
وهذا ينقلب عليكم في نفس الارادة فان القدرة كما لا تناسب أحد الضدين فالارادة القديمة
أيضا لا تتعين لاحد الضدين فاختصاصها بأحد الضدين ينبغي أن يكون بمخصص ويتسلسل
ذلك الى غير نهاية اذ يقال الذات لا تكفي للحدوث اذ لو حدث من الذات لكان مع الذات غير
متأخر فلا بد من القدرة والقدرة لا تكفي اذ لو كان للقدرة لما اختص بهذا الوقت وماقبله وما
بعده في النسبة الى جواز تعلق القدرة بها على وتيرة فالذى خصص هذا الوقت فيحتاج الى
الارادة . فيقال والارادة لا تكفي فان الارادة القديمة عامة التعلق كالقدرة فنسبته الى

الاوقات واحدة ونسبتها الى الضدين واحدة فان وقع الحركة مثلاً بدلا عن السكون لان الارادة
 تعلقت بالحركة لا بالسكون . فيقال وهل كان يمكن أن يتعلق بالسكون فان قيل لا فهو
 محال وان قيل نعم فهما متساويان أعني الحركة والسكون في مناسبة الارادة القديمة في الذي
 أوجب تخصيص الارادة القديمة بالحركة دون السكون فيحتاج الى تخصيص ثم يلزم السؤال في
 محصل التخصص ويتسلسل الى غير نهاية . قلنا هذا سؤال غير معقول حيز عقول الفرق ولم
 يوفق للحق الأهل السنة قال الناس فيه أربع فرق . قائل يقول ان العالم وجد لذات الله سبحانه
 وتعالى وانه ليس للذات صفة زائدة البته ولما كانت الذات قديمة كان العالم قديما وكانت نسبة
 العالم اليه كنسبة المعلول الى العلة ونسبة النور الى الشمس والظل الى الشخص وهؤلاء هم
 الفلاسفة . وقائل يقول ان العالم حادث ولكن حدث في الوقت الذي حدث فيه لا قبله ولا
 بعده لارادة حادثة حدثت له لا في محل فاقتضت حدوث العالم وهؤلاء هم المعتزلة . وقائل يقول
 حدثت بارادة حادثة حدثت في ذاته وهؤلاء هم القائلون بكونه محلا للحوادث وقائل يقول
 حدث العالم في الوقت الذي تعلقت الارادة القديمة بحدوثه في ذلك الوقت من غير حدوث
 ارادة ومن غير تغير صفة القديم فانظر الى الفرق وانسب مقام كل واحد الى الآخر فانه لا ينفك
 فريق عن اشكال لا يمكن حله الا اشكال أهل السنة فانه سريع الانحلال . أما الفلاسفة
 فقد قالوا يقدم العالم وهو محال لان الفعل يستحيل أن يكون قديما ذمعي كونه فعلا انه لم يكن
 ثم كان فان كان موجودا مع الله أبدا فكيف يكون فعلا بل يلزم من ذلك دورات لانهاية لها
 على ما سبق وهو محال من وجوه ثم انهم مع اقتحام هذا الاشكال لم يتخلصوا من أصل السؤال
 وهو ان الارادة لم تعلقت بالحدوث في وقت مخصوص لا قبله ولا بعده مع تساوي نسب
 الاوقات الى الارادة فانهم ان تخصصوا عن خصوص الوقت لم يتخصصوا عن خصوص الصفات اذ
 العالم مخصوص بمقدار مخصوص ووضع مخصوص وكانت نقائضها ممكنة في العقل والذات
 القديمة لا تناسب بعض الممكنات دون بعض ومن أعظم ما يلزمهم فيه ولا عذر لهم عنه أمران
 أوردناهما في كتاب تهافت الفلاسفة ولا يحصى لهم عنهما البته . أحدهما ان حركات الأفلاك
 بعضها مشرقية أي من المشرق الى المغرب وبعضها مغربية أي من مغرب الشمس الى المشرق
 وكان عكس ذلك في الامكان مساويا له اذ الجهات في الحركات متساوية فكيف لزمن من الذات
 القديمة أو من دورات الافلاك وهي قديمة عندهم أن تتعين جهة عن جهة تقابلها وتساويها من كل
 وجه وهذا لا جواب عنه . الثاني ان الفلك الاقصى الذي هو الفلك التاسع عندهم المحرك لجميع
 السموات بطريق القهر في اليوم واللييلة مرة واحدة يتحرك على قطبين شمالي وجنوبي

والقطب عبارة عن النقطتين المتقابلتين على الكرة الثابتين عند حركة الكرة على نفسها والمنطقة عبارة عن دائرة عظيمة على وسط الكرة بعدهما من النقطتين واحد . فنقول جرم الفلك الأقصى . متشابه وما من نقطة الا ويتصور أن تكون قطبا الذي أوجب تعيين نقطتين من بين سائر النقط التي لانهاية لها عندهم فلا بد من وصف زائد على الذات من شأنه تخصيص الشيء عن مثله وليس ذلك الا الارادة وقد استوفينا تحقيق الالتزامين في كتاب التفاهت . وأما المعتزلة فقد اقتصموا أمرين شنيعين باطلين . أحدهما كون الباري تعالى مريدا بارادة حادثة لاني محل واذا لم تكن الارادة قائمة به فقول القائل انه مريدا هاجر من الكلام كقوله انه مريدا بارادة قائمة بغيره . والثاني ان الارادة لم تحدث في هذا الوقت على الخصوص فان كانت بارادة أخرى فالسؤال في الارادة الأخرى لازم و يتسلسل الى غير نهاية وان كان لا بارادة فليحدث العالم في هذا الوقت على الخصوص لا بارادة فان افتتار الحادث الى الارادة لجوازه لالكونه جسما أو اسما أو ارادة أو علما والحادثات في هذا متساوية ثم لم يتخلصوا من الاشكال اذ يقال لهم لم تحدث الارادة في هذا الوقت على الخصوص ولم تحدث ارادة الحركة دون ارادة السكون فان عندهم يحدث لكل حادث ارادة حادثة متعلقة بذلك الحادث فلم يحدث ارادة تتعلق بصدده . وأما الذين ذهبوا الى حدوث الارادة في ذاته تعالى لا متعلقة بذلك الحادث فقد دفعوا أحد الاشكالين وهو كونه مريدا بارادة في غير ذاته ولكن زادوا اشكالا آخر وهو كونه محلا للحوادث وذلك يوجب حدوثه ثم قد بقيت عليهم بقية الاشكال ولم يتخلصوا من السؤال . وأما أهل الحق فانهم قالوا ان الحادثات تحدث بارادة قديمة تعلق بها غيرتها عن اضدادها المماثلة لها وقول القائل انه لم تعلق بها و اضدادها . مثلها في الامكان هذا سؤال خطأ فان الارادة ليست الاعبارة عن صفة شأنها تميز الشيء عن مثله . فقول القائل لم يميزت الارادة الشيء عن مثله كقول القائل لم أوجب العلم انكشاف المعلوم فيقال لا معنى للعلم الا ما أوجب انكشاف المعلوم فقول القائل لم أوجب الانكشاف كقوله لم كان العلم علما ولم كان الممكن ممكنا والواجب واجبا وهذا محال لان العلم علم لذاته وكذا الممكن والواجب وسائر الذوات فكذلك الارادة وحقيقتها تميز الشيء عن مثله . فقول القائل لم يميزت الشيء عن مثله كقوله لم كانت الارادة ارادة والقدرة قدرة وهو محال وكل فريق مضطر الى اثبات صفة شأنها تميز الشيء عن مثله وليس ذلك الا الارادة فكل أقوم الفرق قبيلا وأهداهم سيلا من أثبت هذه الصفة ولم يجعلها حادثة بل قال هي قديمة متعلقة بالاحداث في وقت مخصوص فكان الحدوث في ذلك الوقت لذلك وهذا مما لا يستغنى عنه فريق من الفرق وبه

ينقطع التسلسل في لزوم هذا السؤال والآن فكأنهم قد القول في أصل الإرادة فأعلم انها متعلقة
 بجميع الحوادث عندنا من حيث انه يظهر ان كل حادث فمخترع بقدرته وكل مخترع بالقدرة محتاج
 الى ارادة تصرف القدرة الى المقذور وتخصه به فكل مقذور مراد وكل حادث مقذور
 فكل حادث مراد والشر والكفر والمعصية حوادث فهي اذا الاحالة مرادة فاشاء الله كان
 ومالم يشأ لم يكن فهذا مذهب السلف الصالحين ومعتقد أهل السنة أجمعين وقد قامت عليه
 البراهين . وأما المعتزلة فانهم يقولون ان المعاصي كلها والشر ورحادثة بغير ارادته بل هو كاره
 لها ومعلوم ان أكثر ما يجرى في العالم المعاصي فاذا ما يكرهه أكثر مما يريد . فهو الى العجز
 والقصور أقرب بزعمهم تعالى رب العالمين عن قول الظالمين . فان قيل فكيف يأمر بما لا يريد
 وكيف يريده شيئا وينهى عنه وكيف يريده الفجور والمعاصي والظلم والقبیح ومريده القبيح سفينة .
 قلنا اذا كشفنا عن حقيقة الأمر وبيننا انه مبين للإرادة وكشفنا عن القبيح والحسن وبيننا
 ان ذلك يرجع الى موافقة الأغراض ومخالفتها وهو سبحانه وتعالى منزه عن الأغراض
 فاندفعت هذه الاشكالات وسأيتي ذلك في موضعه ان شاء الله تعالى

﴿ الصفحة الخامسة والسادسة في السمع والبصر ﴾ ندعى ان صانع العالم سميع بصير وبدل عليه
 الشرع والعقل أما الشرع فيدل عليه آيات من القرآن كثيرة كقوله (وهو السميع
 البصير) وكقول ابراهيم عليه السلام (لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغنى عنك شيئا)
 ونعلم ان الدليل غير منقلب عليه في معبوده وانه كان يعبد سميعا بصيرا ولا يشار كنه في الالزام
 فان قيل انما يريد به العلم . قلنا انما تصرف اللفاظ الشارع عن موضوعاتها المفهومة السابقة
 الى الافهام اذ كان يستعمل تقديرها على الموضوع ولا استعماله في كونه سميعا بصيرا بل يجب
 ان يكون كذلك فلا معنى للتحكم بانكار ما فهمه أهل الاجماع من القرآن . فان قيل وجه
 استعماله انه ان كان سمعه وبصره حادثين كان محلا للحوادث وهو محال وان كانا قديمين
 فكيف يسمع صوتا بعدوما وكيف يرى العالم في الأزل والعالم معدوم والمعدوم لا يرى . قلنا
 هذا السؤال يصدر من معتزلي أو فلسفي اما المعتزلي فدفعه هين فانه سلم انه يعلم الحوادث فنقول
 يعلم الله الآن ان العالم كان موجودا قبل هذا فكيف علم في الأزل انه يكون موجودا وهو بعد
 لم يكن . وجودا فان جاز اثبات صفة تكون عند وجود العالم علمنا بأنه كائن وفعله بأنه سيكون
 وبعده بأنه كان وقبله بأنه سيكون وهو لا يتغير عبر عنه بالعالم والعلمية جاز ذلك في السمع
 والسمعية والبصر والبصرية . وان صدر من فلسفي فهو منكر لكونه عالما بالحوادث
 المعينة الداخلة في الماضي والحال والمستقبل فسيبيلنا ان ننقل الكلام الى العلم وثبت عليه

جواز علم قديم متعلق بالمحادثات كما سئد كره ثم اذا ثبت ذلك في العلم قسنا عليه السمع والبصر
 . وأما الملك العقلي فهو ان نقول معلوم ان الخالق اكل من المخلوق ومعلوم ان البصير اكل
 ممن لا يبصر والسميع اكل ممن لا يسمع فيستحيل ان ثبت وصف الكمال للمخلوق ولا نشبته
 للخالق وهذا ان اصلان بوجبان الاقرار بصحة دعوانا في أيهما النزاع . فان قيل النزاع في
 قولكم واجب ان يكون الخالق اكل من المخلوق . قلنا هذا مما يجب الاعتراف به شرعا وعقلا
 والأمة والعقلاء مجتمعون عليه فلا يصدر هذا السؤال من معتقد ومن اتسع عقله لقبول قادر
 يقدر على اختراع ما هو أعلى وأشرف منه فقد انخلع عن غريزة البشرية ونطق لسانه بما ينبو
 عن قبوله قلبه ان كان يفهم ما يقوله ولهذا لا ترى عاقلا يعقد هذا الاعتقاد . فان قيل النزاع
 في الاصل الثاني وهو قولكم ان البصير اكل وأن السمع والبصر كمال . قلنا هذا أيضا مدرك
 ببديهة العقل فان العلم كمال والسمع والبصر كمال ثان للعلم فاننا نعلم انه استكمال للعلم والتخيل
 ومن علم شيئا ولم يره ثم رآه استفاد مزيد كشف وكمال فكيف يقال ان ذلك حاصل للمخلوق
 وليس بحاصل للخالق أو يقال ان ذلك ليس بكمال فان لم يكن كمالا فهو نقص أو لا هو نقص
 ولا هو كمال وجميع هذه الاقسام محال فظهر ان الحق ما ذكرناه . فان قيل هذا يلزمكم في
 الادراك الحاصل بالشم والذوق واللمس لان فقد هاتقان ووجودها كمال في الادراك فليس
 كمال علم من علم الرائحة ككمال علم من أدرك بالشم وكذلك بالذوق فأين العلم بالطعوم من
 ادراكها بالذوق . والجواب ان المحققين من أهل الحق صرحوا باثبات أنواع الادراكات
 مع السمع والبصر والعلم الذي هو كمال في الادراك دون الاسباب التي هي مقترنة بها في العادة
 من المماسمة والملاقة فان ذلك محال على الله تعالى كما جوزوا ادراك البصر من غير مقابلة
 بينه وبين المبصر وفي طرد هذا القياس دفع هذا السؤال ولا مانع منه ولكن لما لم يرد الشرع
 الا بلفظ العلم والسمع والبصر فلم يمكن لنا اطلاق غيره . وأما ما هو نقصان في الادراك فلا
 يجوز في حقه تعالى البتة . فان قيل يجز هذا الى اثبات التلذذ والتألم فالقدر الذي لا يتألم
 بالضرب ناقص والعينين الذي لا يتلذذ بالجماع ناقص وكذا فساد الشهوة نقصان فينبغي أن
 تثبت في حقه شهوة . قلنا هذه الأمور تدل على الحدوث وهي في أنفسها اذا بحث عنها نقصانات
 وهي محوجة الى أمور توجب الحدوث فالألم نقصان ثم هو محجوج الى سبب هو ضرب
 والضرب مماسة تجري بين الاجسام واللذة ترجع الى زوال الألم اذا حقت أو ترجع الى
 درك ما هو محتاج اليه ومشتاق اليه والشوق والحاجة نقصان فالموقوف على النقصان ناقص
 ومعنى الشهوة طلب الشيء الملائم ولا طلب الا عند فقد المطلوب واللذة الا عند نيل ما ليس

بوجود وكل ما هو ممكن وجوده لله فهو موجود فليس يفوته شيء حتى يكون يطلبه مشتبهاً
وينيله ملتذا فلم تتصور هذه الأمور في حقه تعالى وإذا قيل إن فقد التألم والاحساس
بالضرب نقصان في حق الخدروان ادراكه كمال وان سقوط الشهوة من معدته نقصان وثبوتها
كمال أريد به أنه كمال بالاضافة الى ضده الذي هو مهلك في حقه فصار كمالاً بالاضافة الى المهلاك
لان النقصان خير من المهلاك فهو اذا ليس كمالاً في ذاته بخلاف العلم وهذه الادراكات
﴿ الصفة السابعة الكلام ﴾ ندعى ان صانع العالم متكلم كما أجمع عليه المسلمون . واعلم أن
من أراد اثبات الكلام بأن العقل يقضى بجواز كون الخلق مرددين تحت الأمر والنهي وكل
صفة جائزة في المخلوقات تستند الى صفة واجبة في الخالق فهو في شطط اذ يقال له ان أردت
جواز كونهم مأمورين من جهة الخلق الذين يتصور منهم الكلام فسلم وان أردت جوازه
على العموم من الخلق والخالق فقد أخذت محل النزاع مساماً في نفس الدليل وهو غير مسلم
ومن أراد اثبات الكلام بالاجماع أو بقول الرسول فقد سام نفسه خطة خسف لان الاجماع
يستند الى قول الرسول عليه الصلاة والسلام ومن أنكر كون الباري متكلماً بالضرورة
ينكر تصور الرسول اذ معنى الرسول المبلغ فالرسول المرسل * فان لم يكن للكلام متصور في
حق من ادعى انه مرسل كيف يتصور الرسول ومن قال ان رسول الارض أو رسول الجبل
اليكم فلانصغي ليه لا اعتقادنا استعمال الكلام والرسالة من الجبل والارض والله المثل الأعلى
ولكن من يمتد استعمال الكلام في حق الله تعالى استعمال منه أن يصدق الرسول اذا تكذب
بالكلام لا بد أن يكذب بتبليغ الكلام والرسالة عبارة عن تبليغ الكلام والرسول عبارة
عن المبلغ فعمل الاقوم منهج ثالث وهو الذي سلكناه في اثبات الهمع والبصر في ان الكلام
للحى إما أن يقال هو كمال أو يقال هو نقص أو يقال لا هو نقص ولا هو كمال وباطل أن يقال هو
نقص أو هو لا نقص ولا كمال فثبت بالضرورة انه كمال وكل كمال وجد للمخلوق فهو واجب
الوجود للخالق بطريق الأولى كما سبق . فان قيل الكلام الذي جعله الله منشأ نظركم هو
كلام الخلق وذلك اما أن يراد به الاصوات والحروف أو يراد به القدرة على ايجاد
الاصوات والحروف في نفس القادر أو يراد به معنى ثالث سواهما فان أريد به الاصوات
والحروف فهي حوادث ومن الحوادث ما هي كالات في حقنا ولكن لا يتصور قيامها في ذات
الله سبحانه وتعالى وان قام بغيره لم يكن هو متكلماً به بل كان المتكلم به المحل الذي قام به وان
أريد به القدرة على خلق الاصوات فهو كمال ولكن المتكلم ليس متكلماً باعتبار قدرته على
خلق الاصوات فقط بل باعتبار خلقه للكلام في نفسه والله تعالى قادر على خلق الاصوات فله

كمال القدرة ولكن لا يكون متكلماً به الا اذا خلق الصوت في نفسه وهو محال اذ يصير به محالاً للحوادث فاستعمال أن يكون متكلماً وان أراد بالكلام أمر ثالث فليس بمفهوم واثبات ما لا يفهم محال . قلنا هذا التقسيم صحيح والسؤال في جميع اقسامه معترف به الا في انكار القسم الثالث فاننا معترفون باستعماله قيام الأصوات بذاته وباستعماله كونه متكلماً بهذا الاعتبار ولكننا نقول الانسان يسمى متكلماً باعتبارين أحدهما بالصوت والحرف والآخر بكلام النفس الذي ليس بصوت وحرف وذلك كمال وهو في حق الله تعالى غير محال ولا هو دال على الحدوث ونحن لا نثبت في حق الله تعالى الا كلام النفس وكلام النفس لا سبيل الى انكاره في حق الانسان زائد على القدرة والصوت حتى يقول الانسان زورت البارحة في نفسي كلاماً ويقال في نفس فلان كلام وهو يريد أن ينطق به ويقول الشاعر

لا يجيبك من أثير خطه * حتى يكون مع الكلام أصيلاً

ان الكلام لفي الفؤاد وإنما * جعل اللسان على الفؤاد دليلاً

وما ينطق به الشعراء يدل على انه من الجليات التي يشترك كافة الخلق في دركها كيف ينكر فان قيل كلام النفس بهذا التأويل معترف به ولكنه ليس خارجاً عن العلوم والادراكات وليس جنساً برأسه البتة ولكن ما يسميه اللسان كلام النفس وحديث النفس هو العلم بنظم الالفاظ والعبارات وتأليف المعاني المعلومة على وجه مخصوص فليس في القلب الامعاني معلومة وهي العلوم والفاظ مسموعة هي معلومة بالسمع وهو أيضاً علم معلوم اللفظ وينضاف اليه تأليف المعاني والالفاظ على ترتيب وذلك فعل يسمى فكراً وتسمى القدرة التي عنها يصدر الفعل قوة مفكرة . فان أثبت في النفس شيئاً سوى نفس الفكر الذي هو ترتيب الالفاظ والمعاني وتأليفها وسوى القوة المفكرة التي هي قدرة عليها وسوى العلم بالمعاني مفترقها ومجموعها وسوى العلم بالالفاظ المرتبة من الحروف مفترقها ومجموعها فقد أثبت أمر منكر لا نعرفه . وايضاحه ان الكلام إما أمر أو نهي أو خبر أو استخبار . أما الخبر فلفظ يدل على علم في نفس المخبر فن علم الشيء وعلم اللفظ الموضوع للدلالة على ذلك الشيء كالضرب مثلاً فانه معني معلوم يدرك بالحس ولفظ الضرب الذي هو مؤلف من الضاد والراء والباء الذي وضعته العرب للدلالة على المعنى المحسوس هي معرفة أخرى فكان له قدرة على اكتساب هذه الاصوات بلسانه وكانت له ارادة للدلالة وارادة لا كتساب اللفظ ثم منته قوله ضرب ولم يعتقد الى أمر زائد على هذه الأمور فكل أمر قدر نموه سوى هذا فحقن تقدر نفيه ويتم مع ذلك قولك ضرب ويكون خبراً وكلاماً . وأما الاستخبار فهو دلالة على ان في النفس طلب

معرفة . وأما الأمر فهو دلالة على ان في النفس طلب فعل المأمور وعلى هذا يقاس النهي
 وسائر الاقسام من الكلام ولا يعقل أمر آخر خارج عن هذا وهذه الجملة بعضها محال عليه
 كالاصوات وبعضها . وجوده لله كالارادة والعلم والقدرة . وأما ما عدا هذا فغير مفهوم
 والجواب ان الكلام الذي نريد به معنى زائد على هذه الجملة ولنذكره في قسم واحد من اقسام
 الكلام وهو الأمر حتى لا يطول الكلام . فنقول قول السيد لعلنا لمه قم لفظ يدل على معنى
 والمعنى المدلول عليه في نفسه هو كلام وليس ذلك شياً مما ذكرتموه ولا حاجة الى الاطناب
 في التفسيحات وانما يتوهم رده ما أراد الى الأمر أو الى ارادة الدلالة ومحال أن يقال انه ارادة
 الدلالة لان الدلالة تستدعي مدلولاً والمدلول غير الدليل وغير ارادة الدلالة ومحال أن يقال انه
 ارادة الأمر لانه قد يأمر وهو لا يريد الامتثال بل يكرهه كالذي يعتذر عند السلطان الهام
 بقتله تو يخاله على ضرب غلامه بأنه انما ضربه لعصيانه وآيته انه يأمره بين يدي الملك فيعصيه
 فاذا أراد الاحتجاج به وقال للغلام بين يدي الملك قم فاني عازم عليك بأمر جزم لا عذر لك
 فيه ولا يريد أن يقوم فهو في هذا الوقت أمر بالقيام قطعاً وهو غير مريد للقيام قطعاً فالطلب
 الذي قام بنفسه الذي دل لفظ الأمر عليه هو الكلام وهو غير ارادة القيام وهذا واضح عند
 المصنف . فان قيل هذا الشخص ليس بأمر على الحقيقة ولكنه موهم انه أمر . قلنا هذا باطل
 من وجهين أحدهما انه لو لم يكن أمراً لما تمهد عذره عند الملك ولقيل له أنت في هذا الوقت
 لا يتصور منك الأمر لان الأمر هو طلب الامتثال ويستحيل ان تريد الآن الامتثال وهو سبب
 هلاكك فكيف تطمع في أن تخجج بعصيتك لأمرك وأنت عاجز عن أمره اذ أنت عاجز عن
 ارادة ما فيه هلاكك وفي امتثاله هلاكك ولا شك في انه قادر على الاحتجاج وان حجته قائمة
 وممهدة لعذره وحجته بعصية الأمر فلو تصور الأمر مع تحقق كراهته الامتثال لما تصور
 احتجاج السيد بذلك البتة وهذا قاطع في نفسه لمن تأمله . الثاني هو ان هذا الرجل لو حكى
 الواقعة للفتيين وحلف بالطلاق الثلاث اني أمرت العبد بالقيام بين يدي الملك بعد جريان عتاب
 الملك فعصى لأفتي كل مسلم بأن طلاقه غير واقع وليس للفتي أن يقول انا أعلم انه يستحيل أن
 تريد في مثل هذا الوقت امتثال الغلام وهو سبب هلاكك والأمر هو ارادة الامتثال فاذا
 ما أمرت هذا لوقاله المفتي فهو باطل بالاتفاق فقد انكشف الغطاء ولا ح وجود معنى هو
 مدلول اللفظ زائد على ما عداه من المعاني ونحن نسمى ذلك كلاماً وهو جنس مخالف للمأمور
 والارادات والاعتقادات وذلك لا يستحيل ثبوته لله تعالى بل يجب ثبوته فانه نوع كلام فاذا
 هو المعنى بالكلام القديم * وأما الحروف فهي حادثة وهي دلالات على الكلام والدليل

غير المدلول ولا يتصف بصفة المدلول وان كانت دلالة ذاتية كالعلم فانه حادث ويدل على
صانع قديم فن أين بعد أن ندل حرف حادثه على صفة قديمة مع ان هذه دلالة بالاصطلاح
ولما كان كل كلام النفس دقيقا زل عن ذهن أكثر الضمراء فلم يثبتوا الا حرفا وأصواتا
ويتوجه لهم على هذا المذهب أسئلة واستبعادات نشير الى بعضها بالاستدلال بها على طريق الدفع
في غيرها

✽ الاول قول القائل كيف سمع موسى كلام الله تعالى أسمع صوتا وحرفا فان قلتم ✽
ذلك فاذا لم يسمع كلام الله فان كلام الله تعالى ليس بحرف وان لم يسمع حرفا ولا صوتا فكيف
يسمع ما ليس بحرف ولا صوت . قلنا سمع كلام الله تعالى وهو صفة قديمة قائمة بذات الله تعالى
ليس بحرف ولا صوت فقولكم كيف سمع كلام الله تعالى كلام من لا يفهم المطلوب من سؤال
كيف وانه ماذا يطلب به وبماذا يمكن جوابه فلتفهم ذلك حتى تعرف استعالة السؤال فنقول
السمع نوع ادراك فقول القائل كيف سمع كقول القائل كيف أدركت بحاسة الذوق حلوة
السكر وهذا السؤال لا سبيل الى شفاؤه الا بوجهين . أحدهما ان نسلم - ككرر الى هذا السائل حتى
يدوقه ويدرك طعمه وحلاوته فيقول أدركت انا كما أدركته أنت الآن وهذا هو الجواب
الشافي والتعريف التام . والثاني . أن يتعذر ذلك اما فقد السكر أو لعدم الذوق في السائل
للسكر فيقول أدركت طعمه كما أدركت أنت حلوة العسل فيكون هذا جوابا باصوابا من وجه
وخطأ من وجه اما وجه كونه صوابا فانه تعريف بشي يشبه المسؤول عنه من وجه وان كان
لا يشبهه من كل الوجوه وهو أصل الحلاوة فان طعم العسل يخالف طعم السكر وان قار به من
بعض الوجوه وهو أصل الحلاوة وهذا غاية الممكن فان لم يكن السائل قد ذاق حلوة شيء أصلا
تعذر جوابه وتفهم ما سأل عنه وكان كالعنين يسأل عن لذة الجماع وقط ما أدركه فممتنع تفهمه
الا أن تشبه له الحالة التي يدركها الجماع بلذة الاكل فيكون خطأ من وجه اذ لذة الجماع والحالة
التي يدركها الجماع لا تساوي الحالة التي يدركها الاكل الامن حيث ان عموم اللذة قد شملها
فان لم يكن قد التذ بشي فقط تعذر أصل الجواب وكذلك من قال كيف سمع كلام الله تعالى
فلا يمكن شفاؤه في السؤال الا ان بأن نسمعه كلام الله تعالى القديم وهو متعذر فان ذلك من
خصائص الكليم عليه السلام فنحن لا نقدر على اسماعه أو تشبيه ذلك بشي من مسموعاته
وليس في مسموعاته ما يشبه كلام الله تعالى فان كل مسموعاته التي ألفها أصوات والاصوات
لا تشبه ما ليس بأصوات فيعتذر تفهمه بل الأصم لو سأل وقال كيف تسمعون أتم الاصوات
وهو ما سمع قط صوتا لم نقدر على جوابه فانا ان قلنا كما تدرك أنت المبصرات فهو أدراك في

الأذن كأدراك البصر في العين كان هذا خطأ فان ادراك الاصوات لا يشبه إبصار الألوان
فدل ان هذا السؤال محال بل لو قال القائل كيف يرى رب الارباب في الآخرة كان جوابه
محالا لا محالة لانه يسأل عن كيفية مالا كيفية له اذ معنى قول القائل كيف هو أى مثل أى
شىء هو مما عرفناه . فان كان ما يسأل عنه غير مماثل لشىء مما عرفه . كان الجواب محالا
ولم يدل ذلك على عدم ذات الله تعالى فكذلك تعذر هذا لا يدل على عدم كلام الله تعالى بل
ينبغي أن يعتقد ان كلامه سبحانه صفة قديمة ليس كمثلها شىء كما ان ذاته ذات قديمة ليس كمثلها
شىء وكما نرى ذاته رؤىة تخالف رؤىة الاجسام والاعراض ولا يشبهها فيسمع كلامه سماعا
يخالف الحروف والاصوات

الاستبعاد الثاني أن يقال كلام الله سبحانه حال في المصاحف أم لا **ج** فان كان
حالا فكيف حمل القديم في الحادث فان قلتم لا فهو خلاف الاجماع اذا احترام المصحف
بجمع عليه حتى حرم على المحدث مسه وليس ذلك الا لأن فيه كلام الله تعالى . فنقول كلام الله
تعالى مكتوب في المصاحف محفوظ في القلوب مقر وبالألسنة وأما الكاغد والخبر والكتابة
والحروف والاصوات كلها حادثه لانها اجسام وأعراض في اجسام فكل ذلك حادث وان
قلنا انه مكتوب في المصحف أعني صفته تعالى القديم لم يلزم أن تكون ذات القديم في المصحف
كما أننا اذا قلنا النار مكتوبة في الكتاب لم يلزم منه أن تكون ذات النار حالة فيه اذ لو حلت فيه
لاحترق المصحف ومن تكلم بالنار فلو كانت ذات النار بلسانه لا احترق لسانه فالنار جسم حار
وعليه دلالة هي الاصوات المقطعة تقطيعا يحصل منه النون والالف والراء فالنار المحرق ذات
المدلول عليه لانفس الدلالة فكذلك الكلام القديم القائم بذات الله تعالى هو المدلول لادوات
الدليل والحروف أدلة وللادلة حرمة اذ جعل الشرع لها حرمة فلذلك وجب احترام المصحف
لان فيه دلالة على صفة الله تعالى

الاستبعاد الثالث ان القرآن كلام الله تعالى أم لا . فان قلتم لا **ج** فقد
خرقتم الاجماع وان قلتم نعم فما هو سوى الحروف والاصوات ومعلوم ان قراءة القارىء
هي الحروف والاصوات . فنقول ها هنا ثلاثة ألفاظ قراءة ومقرء وقرآن أما المقرء فهو
كلام الله تعالى أعني صفته القديمة القائمة بذاته وأما القراءة فهي في اللسان عبارة عن فعل
القارىء الذي كان ابتداءه بعد ان كان تاركه ولا معنى للحادث الا انه ابتدئ بعد ان لم يكن
فان كان الخصم لا يفهم هذا من الحادث فلنترك لفظ الحادث والمخلوق ولكن نقول القراءة فعل
ابتداءه القارىء بعد ان لم يكن يفعله وهو محسوس وأما القرآن فقد يطلق ويراد به المقرء فان

أر بده ذلك فهو قديم غير مخلوق وهو الذي أراده السلف رضوان الله عليهم بقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق أي المقروء، وباللسنة وان أر بده القراءة التي هي فعل القاري، ففعل القاري لا يسبق وجود القاري، وما لا يسبق وجود الحادث فهو حادث وعلى الجملة من يقول ما أحدثته باختياري من الصوت وتقطيعه وكنت ساكتاً عنه قبله فهو قديم فلا ينبغي أن يخاطب ويكلف بل ينبغي أن يعلم المسكين أنه ليس بدرى ما يقوله ولا هو يفهم معنى الحرف ولا هو يعلم معنى الحادث ولو علمها لم يعلم أنه في نفسه إذا كان مخلوقاً كان ما يصدر عنه مخلوقاً وعلم أن القديم لا ينتقل إلى ذات حادثه فلترك التطويل في الجليات فان قول القائل بسم الله ان لم تكن السين فيه بعد الباء لم يكن قرأ نابل كان خطأ وإذا كان بعد غيره ومتأخراً عنه فكيف يكون قديماً ونحن نريد بالقديم ما لا يتأخر عن غيره أصلاً

﴿ الاستبعاد الرابع ﴾ قولهم أجمعت الأمة على ان القرآن مجزأة للرسول عليه السلام وأنه كلام الله تعالى فانه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتيح وكيف يكون للقديم مقاطع ومفاتيح وكيف ينقسم للسور والآيات وكيف يكون القديم مجزأة للرسول عليه السلام والمجزأة هي فعل خارج للمعادة وكل فعل فهو مخلوق فكيف يكون كلام الله تعالى قديماً . قلنا أنكرت ان لفظ القرآن مشترك بين القراءة والمقروء أم لا فان اعترفتم به فكل ما أورده المسلمون من وصف القرآن بما هو قديم كقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق أرادوا به المقروء وكل ما وصفوه به مما لا يحتمله القديم ككونه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتيح أرادوا به العبارات الدالة على الصفة القديمة التي هي قراءة واذا صار الاسم مشتركاً امتنع التناقض فالاجماع منعقد على ان لا قديم الا الله تعالى والله تعالى يقول (حتى عاد كالعرجون القديم) ولكن نقول اسم القديم مشترك بين معنيين فاذا ثبت من وجه لم يستعمل نفيه من وجه آخر فكذا يسمى القرآن وهو جواب عن كل ما يوردونه من الاطلاقات المتناقضة فان أنكروا كونه مشتركاً فنقول أما اطلاقه لارادة المقروء دل عليه كلام السلف رضوان الله عليهم ان القرآن كلام الله سبحانه غير مخلوق مع علمهم بأنهم وأصواتهم وقراءتهم وأفعالهم مخلوقة . وأما اطلاقه لارادة القراءة فقد قال الشاعر

ضحوا باشمط عنوان السجود به * يقطع الليل تسبيحاً وقرآناً

يعني القراءة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أذن الله لشيء كاذنه لني حسن الترنم بالقرآن والترنم يكون بالقراءة وقال كافة السلف القرآن كلام الله غير مخلوق وقالوا القرآن معجزة وهي فعل الله تعالى اذ علموا ان القديم لا يكون معجزاً فبان انه اسم مشترك ومن لم يفهم

اشترك اللفظ ظن تناقضا في هذه الاطلاقات

﴿ الاستبعاد الخامس ﴾ أن يقال، معلوم انه لا مسموع لأن الا الاصوات وكلام الله مسموع الآن بالاجماع و بدليل قوله تعالى (وان أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله) . فنقول ان كان الصوت المسموع للمشرك عند الاجارة هو كلام الله تعالى القديم القائم بذاته فأى فضل لموسى عليه السلام في اختصاصه بكونه كلبا لله على المشركين وهم يسمعون ولا يتصور عن هذا جواب الا أن نقول مسموع موسى عليه السلام صفة قديمة قائمة بالله تعالى ومسموع المشرك أصوات دالة على تلك الصفة وتبين به على القطع الاشتراك إما في اسم الكلام وهو تسمية الدلالات باسم المدلولات فان الكلام هو كلام النفس تحقيقا ولكن الالفاظ لدالاتها عليه أيضا تسمى كلاما كما تسمى علما اذ يقال سمعت علم فلان وانما نسمع كلامه الدال على علمه وإما في اسم المسموع فان المفهوم المعلوم بسماع غيره وقد يسمى مسموعا كما يقال سمعت كلام الامير على لسان رسوله ومعلوم ان كلام الامير لا يقوم بلسان رسوله بل المسموع كلام الرسول الدال على كلام الامير فهذا ما أردنا أن نذكره في ايضاح مذهب أهل السنة في الكلام النفسى المعدود من الغوامض وبقيّة أحكام الكلام نذكرها عند التعرض لأحكام الصفات

﴿ القسم الثاني من هذا القطب ﴾

(في أحكام الصفات عامة ما يشترك فيها أو يفترق وهي أربعة أحكام)

(الحكم الاول) ان الصفات السبعة التي دللنا عليها ليست هي الذات بل هي زائدة على الذات فصانع العالم تعالى عندنا عالم بعلم وحى بحياة وقادر بقدرته هكذا في جميع الصفات وذهبت المعتزلة والفلاسفة الى انكار ذلك وقالوا القديم ذات واحدة قديمة ولا يجوز اثبات ذوات قديمة متعددة وانما الدليل يدل على كونه عالما قادرا حيا لا على العلم والقدرة والحياة ولنعين العلم من الصفات حتى لا يحتاج الى تكرير جميع الصفات وزعموا ان العلمية حال للذات وليست بصفة لكن المعتزلة ناقضوا في صفتين اذ قالوا انه مريد بارادة زائدة على الذات ومتكلم بكلام هو زائد على الذات الا أن الارادة بخلقها في غير محل والكلام بخلقه في جسم جماد ويكون هو المتكلم به والفلاسفة طردوا قياسهم في الارادة وأما الكلام فانهم قالوا انه متكلم بمعنى انه يخلق في ذات النبي عليه الصلاة والسلام سماع أصوات منظومة إمامي النوم وإمامي اليقظة ولا يكون لتلك الاصوات وجود من خارج البتة بل في سمع النبي كما يرى النام أشخاصا لا وجود لها ولكن تحدث صورها في دماغه وكذلك يسمع أصواتا

لا وجود لها حتى ان الحاضر عند النائم لا يسمع والنائم قد يسمع وبهوله الصوت الهائل ويزعجه
 ويتنبه خائفا مذعورا وزعموا ان النبي اذا كان على الرتبة في النبوة ينتهي صفاء نفسه الى أن
 يرى في اليقظة صوراً عجيبة ويسمع منها أصواتا منظومة فيحفظها ومن حوالبه لا يرون
 ولا يسمعون وهذا المعنى عندهم رؤى الملائكة وسماع القرآن منهم ومن ليس في الدرجة العالية
 في النبوة فلا يدري ذلك الا في المنام فهذا تفصيل مذاهب الضلال والغرض اثبات الصفات
 والبرهان القاطع هو ان من ساعد على انه تعالى عالم فقد ساعد على ان له علما فان المفهوم من
 قولنا عالم ومن له علم واحد فان العاقل يعقل ذاتا ويعقلها على حالة وصفة بعد ذلك فيكون قد عقل
 صفة وموصوفا والصفة علم مثلا وله عبارتان أحدهما طويلة وهي أن نقول هذه الذات قد قام بها
 علم والأخرى وجيزة أو جزت بالتصريف والاشتقاق وهي ان الذات عالمة كما شاهد الانسان
 شخصا وشاهد نعلا وشاهد دخول رجلاه في النعل فله عبارة طويلة وهو أن نقول هذا
 الشخص رجلاه داخله في نعله أو نقول هو متعل ولا معنى لكونه متعلا الا انه ذو نعل وما يظن
 من ان قيام العلم بالذات يوجب للذات حالة تسمى عالمية هو س محض بل العلم هي الحالة فلا معنى
 لكونه عالما الا كون الذات على صفة وحال تلك الصفة الحمال وهي العلم فقط ولكن من يأخذ
 المعاني من اللفاظ فلا بد أن يغلط . فاذا تكررت اللفاظ بالاشتقاقات فاشتقاق صفة العالم
 من لفظ العلم أو رث هذا العلف فلا ينبغي أن يفتربه وبهذا يبطل جميع ما قيل وطول من العلة
 والمطول وبطلان ذلك جلي بأول العقل لمن لم يتكرر على سمعه ترديد تلك اللفاظ ومن علق
 ذلك بفهمه فلا يمكن نزوعه منه الا بكلام طويل لا يحمله هذا المختصر . والحاصل هو اننا نقول
 للفلاسفة والمعتزلة هل المفهوم من قولنا عالم عين المفهوم من قولنا موجود وفيه اشارة الى
 وجود و زيادة فان قالوا لا فاذا كل من قال هو موجود عالم كأنه قال هو موجود وهذا ظاهر
 الاستحالة واذا كان في مفهومه زيادة فمثل الزيادة هل هي مختصة بذات الموجود أم لا . فان
 قالوا لا فهو محال اذ يخرج به عن أن يكون وصفه وان كان مختصا بذاته فمن لانعنى بالعلم
 الا ذلك وهي الزيادة المختصة بالذات الموجودة الزائدة على الوجود التي يحسن أن يشتق
 للموجود بسببه منه اسم العالم فقد ساعدتم على المعنى وعاد النزاع الى اللفظ . وان أردت ابراده
 على الفلاسفة قلت مفهوم قولنا قادر مفهوم قولنا عالم أم غيره فان كان هو ذلك بعينه فكأننا
 قلنا قادر فان تكرر محض وان كان غيره فاذا هو المراد فقد أثبت مفهومين أحدهما
 يعبر عنه بالقدرة والآخر بالعلم ورجع الانكار الى اللفظ . فان قيل قولكم أمر مفهومه عين
 المفهوم من قولكم أمر ونه ونخب وأغبره فان كان عينه فهو تكرار محض وان كان غيره

فليكن له كلام هو أمر وآخر هو نهي وآخر هو خبر وليكن خطاب كل شيء مفارقا لخطاب
 غيره وكذلك مفهوم قولكم انه عالم بالاعراض أهو ع بين مفهوم قولكم انه عالم بالجواهر
 أو غيره فان كان عينه فليكن الانسان العالم بالجواهر عالما بالعرض بعين ذلك العلم
 حتى يتعلق علم واحد بمتعلقات مختلفة لانهاية لها وان كان غيره فليكن لله علوم مختلفة
 لانها لها وكذلك الكلام والقدرة والارادة وكل صفة لانهاية لمتعلقاتها ينبغي أن لا يكون
 لاعداد تلك الصفة نهاية وهذا محال فان جاز أن تكون صفة واحدة تكون هي الامر وهي
 النهي وهي الخبر وتنوب عن هذه المختلفات جاز أن تكون صفة واحدة تنوب عن العلم
 والقدرة والحياة وسائر الصفات . ثم اذا جاز ذلك جاز أن تكون الذات بنفسها كافية ويكون
 فيها معنى القدرة والعلم وسائر الصفات من غير زيادة وعند ذلك يلزم مذهب المعتزلة والفلاسفة
 والجواب أن تقول هذا السؤال بحرك قطبا عظيما من إشكالات الصفات ولا يليق حلها
 بالمختصرات ولكن اذ سبق القلم الى ابراده فانزمت الى مبدئ الطريق في حله وقد كاع عنه أكثر
 المحصلين وعدلوا الى التمسك بالكتاب والاجماع وقالوا هذه الصفات قد ورد الشرع بها اذ دل
 الشرع على العلم وفهم منه الواحد لا محالة والرائد على الواحد لم يرد فلا يعتقده وهذا لا يكاد
 يشفي فانه قد ورد بالأمر والنهي والخبر والتوراة والانجيل والقرآن فما المانع من أن يقال
 الامر غير النهي والقرآن غير التوراة وقد ورد بانه تعالى يعلم السر والعلانية والظاهر والباطن
 والرطب واليابس وهم حرا الى ما يشتمل القرآن عليه فعمل الجواب ما نشير الى مطلع تحقيقه
 وهوان كل فريق من العقلاء مضطر الى أن يعترف بان الدليل قد دل على أمر رائد على وجود
 ذات الصانع سبحانه وهو الذي يعبر عنه بانه عالم وقادر وغيره والاحتمالات فيه ثلاثة طرفان
 واسطة والاقتصاد أقرب الى السداد . أما الطرفان فأحدهما في التفريط وهو الاقتصار على
 ذات واحدة تؤدي جميع هذه المعاني وتنوب عنها كما قالت الفلاسفة . والثاني طرف الافراط
 وهو إثبات صفة لانهاية لا حادها من العلوم والكلام والقدرة وذلك بحسب عدم متعلقات
 هذه الصفات وهذا إسراف لا صائر اليه الا بعض المعتزلة وبعض الكرامية . والرأي الثالث
 هو القصد والوسط وهو أن يقال المختلفات لاختلافها درجات في التقارب والتباعد فرب شيئين
 مختلفتين بذاتيهما كاختلاف الحركة والسكون واختلاف القدرة والعلم والجواهر والعرض
 ورب شيئين يداخلان تحت حد وحقيقة واحدة ولا يختلفان لذاتيهما وانما يكون الاختلاف
 فيهما من جهة تغير التعلق فليس الاختلاف بين القدرة والعلم كالاختلاف بين العلم بسواد
 والعلم بسواد آخر أو بيباض آخر ولذلك اذا حددت العلم بحد دخل فيه العلم بالمعلومات كلها

فنعقول الاقتصاد في الاعتقاد أن يقال كل اختلاف يرجع إلى تباين الذوات بأنفسها فلا يمكن أن يكفي الواحد منها وينوب عن المختلافات فوجب أن يكون العلم غير القدرة وكذلك الحياة وكذا الصفات السبعة وأن تكون الصفات غير الذات من حيث أن المباينة بين الذات الموصوفة وبين الصفة أشد من المباينة بين الصفتين وأما العلم بالشيء فلا يخالف العلم بغيره إلا من جهة تعلقه بالمتعلق فلا يبعد أن تتميز الصفة القديمة بهذه الخاصية وهو أن لا يوجب تباين المتعلقات فيها تبايناً وتعدداً. فإن قيل فليس في هذا قطع دابر الأشكال لأنك إذا اعترفت باختلاف ما بسبب اختلاف المتعلق فالاشكال قائم فالك وللنظر في سبب الاختلاف بعد وجود الاختلاف. فأقول غاية الناصر لمذهب معين أن يظهر على القطع ترجيح اعتقاده على اعتقاد غيره وقد حصل هذا على القطع إذ لا طريق إلا واحداً من هذه الثلاث أو اختراع رابع لا يعقل وهذا الواحد إذا قوبل بطرفيه المتقابلين له علم على القطع رجحانه وإذا لم يكن بد من اعتقاد ولا معتقداً لهذه الثلاث وهذا أقرب الثلاث فيجب اعتقاده وإن بقي ما يحيك في الصدر من اشكال يلزم على هذا واللازم على غيره أعظم منه وتعليل الأشكال ممكن ما قطعه بالكلية والمنظور فيه هي الصفات القديمة المتعالية عن افهام الخلق فهو أمر ممتنع إلا بتطويل لا يحمله الكتاب هذا هو الكلام العام. وأما المعزلة فإننا نخصهم بالاستفراق بين القدرة والإرادة. ونقول لو جاز أن يكون قادراً بغير قدرته جاز أن يكون مريداً بغير إرادته ولا فرقاً بينهما. فإن قيل هو قادر لنفسه فلذلك كان قادراً على جميع المقدرات ولو كان مريداً لنفسه لكان مريداً بالجملة المرادات وهو محال لأن المتضادات يمكن إرادتها على البدل لا على الجمع وأما القدرة فيجوز أن تتعلق بالضدين. والجواب أن نقول قولوا أنه مريداً لنفسه ثم يحتض ببعض الحوادث المرادات كما قلتم قادر لنفسه ولا تتعلق قدرته إلا ببعض الحوادث فإن جملة أفعال الحيوانات والمتولدات خارجة عن قدرته وإرادته جميعاً عندكم فاذا جاز ذلك في القدرة جاز في الإرادة أيضاً. وأما الفلاسفة فإنهم ناقضوا في الكلام وهو باطل من وجهين. أحدهما قولهم إن الله سبحانه وتعالى متكلم مع أنهم لا يثبتون كلام النفس ولا يثبتون الأصوات في الوجود وإنما يثبتون سماع الصوت بالخلق في أذن النبي من غير صوت من خارج ولو جاز أن يكون ذلك بما يحدث في دماغ غيره موصوفاً بأنه متكلم لجاز أن يكون موصوفاً بأنه مصوت ومتحرك للوجود الصوت والحركة في غيره وذلك محال. والثاني أن ما ذكره رد للشرع كله فإن ما يدركه النائم خيال لا حقيقة له فاذا رددت معرفة النبي لكلام الله تعالى إلى التخييل الذي يشبه أضغاث أحلام فلا يثبت به النبي ولا يكون ذلك علماً وبالجملة هؤلاء لا يعتقدون

الدين والاسلام وانما يتجملون باطلاق عبارات احتراز من السيف والكلام معهم في أصل الفعل وحدوث العالم والقدرة فلا تستغل معهم بهذه التفصيلات . فان قيل أفتقولون ان صفات الله تعالى غير الله تعالى . قلنا هذا خطأ فاننا اذا قلنا الله تعالى فقد دللنا به على الذات مع الصفات لاعلى الذات بمجردا اذ اسم الله تعالى لا يصدق على ذات قد اخلوها عن صفات الالهية كما لا يقال الفقه غير الفقيه و زيد غير زيد و يدو يد النجار غير النجار لان بعض الداخلة في الاسم لا يكون عين الداخلة في الاسم فيزيد زيد ليس هو زيد ولا هو غير زيد بل كلا اللفظين محال وهكذا كل بعض فليس غير الكل ولا هو بعينه الكل فلو قيل الفقه غير الانسان فهو نجوز ولا يجوز ان يقال غير الفقيه فان الانسان لا يدل على صفة الفقه فلا جرم يجوز ان يقال الصفة غير الذات التي تقوم بها الصفة كما يقال العرض القائم بالجواهر هو غير الجوهر على معنى ان مفهوم اسمه غير مفهوم اسم الآخر وهذا حصر جائز بشرطين . أحدهما ان لا يمنع الشرع من اطلاقه وهذا مختص بالله تعالى . والثاني ان لا يفهم من الغير ما يجوز وجوده دون الذي هو غيره بالاضافة اليه فانه ان فهم ذلك لم يمكن ان يقال سواد زيد غير زيد لانه لا يوجد دون زيد فاذا قد انكشف بهذا ما هو حظ المعنى وما هو حظ اللفظ فلا معنى للتطويل في الجليات

الحكم الثاني في الصفات ✽ ندعى ان هذه الصفات كلها قائمة بذاته لا يجوز ان يقوم شيء منها بغير ذاته سواء كان في محل أولم يكن في محل . وأما المعتزلة فانهم حكموا بأن الارادة لا تقوم بذاته تعالى فانها حادثة وليس هو محلا للحوادث ولا يقوم بمحل آخر لانه يؤدي الى ان يكون ذلك المحل هو المريد به فهي توجد لاني محل . وزعموا ان الكلام لا يقوم بذاته لانه حادث ولكن يقوم بجسم هو جاد حتى لا يكون هو المتكلم به بل المتكلم به هو الله سبحانه . أما البرهان على ان الصفات ينبغي ان تقوم بالذات فهو عند من فهم ما قدمناه مستغنى عنه فان الدليل لما دل على وجود الصانع سبحانه دل بعده على ان الصانع تعالى بصفة كذا ولا نعى بأنه تعالى على صفة كذا الا انه تعالى على تلك الصفة ولا فرق بين كونه على تلك الصفة وبين قيام الصفة بذاته وقد بينا ان مفهوم قولنا عالم واحد بذاته تعالى علم واحد كمفهوم قولنا مريد وقامت بذاته تعالى ارادة واحدة ومفهوم قولنا لم تقم بذاته ارادة وليس بمريد واحد قسمية الذات مريدة بارادة لم تقم به كتسميته منحركا بمنحركه لم تقم به واذا لم تقم الارادة به فسواء كانت موجودة أو معدومة فقول القائل انه مريد لفظ خطأ لا معنى له وهكذا المتكلم فانه متكلم باعتبار كونه محلا للكلام اذ لا فرق بين قولنا هو متكلم وبين قولنا قام الكلام به ولا فرق

بين قولنا ليس بمتكلم وقولنا لم يقم بذاته كلام كافي كونه صوتا ومتحركا فان صدق على الله تعالى قولنا لم يقم بذاته كلام صدق قولنا ليس بمتكلم لانهما عبارتان عن معنى واحد والمجيب من قولهم ان الارادة توجد لافي محل فان جاز وجود صفة من الصفات لافي محل فليجز وجود العلم والقدرة والسواد والحركة بل الكلام فلم قالوا بخلق الاصوات في محل فلتخلق في غير محل . وان لم يعقل الصوت الا في محل لانه عرض وصفة فكذا الارادة ولو عكس هذا لقليل انه خلق كلاما لافي محل وخلق ارادة في محل لكان العكس كالطرد ولكن لما كان أول المخلوقات يحتاج الى الارادة والمحل مخلوق لم يمكنهم تقدير محل الارادة موجودا قبل الارادة فانه لا محل قبل الارادة الا ذات الله تعالى ولم يجعلوه محل للحوادث ومن جعله محلا للحوادث أقرب حال منهم فان استعماله وجود ارادة في غير محل واستحالة كونه مريدا بارادة لا تقوم به واستحالة حدوث ارادة حادثة به بلا ارادة تدرك بيدهة العقل أو نظره الجلي فهذه ثلاثة استحالات جلية وأما استحالة كونه محلا للحوادث فلا يدرك الا بنظر دقيق كما سنده كره

الحكم الثالث * ان الصفات كلها قديمة فانها ان كانت حادثة كان القديم سبحانه محلا للحوادث وهو محال أو كان يتصف بصفة لا تقوم به وذلك أظهر استحالة كما سبق ولم يذهب أحد الى حدوث الحياة والقدرة وانما اعتقدوا ذلك في العلم بالحوادث وفي الارادة وفي الكلام ونحن نستدل على استحالة كونه محلا للحوادث من ثلاثة أوجه . الدليل الأول ان كل حادث فهو جائز الوجود والقديم الأزلي واجب الوجود ولو تطرق الجواز الى صفاته لكان ذلك مناقضا لوجوب وجوده فان الجواز والوجوب يتناقضان فكل ما هو واجب الذات فن المحال أن يكون جائزا للصفات وهذا واضح بنفسه . الدليل الثاني وهو الأقوى انه لو قدر حلول حادث بذاته لكان لا يتخلو إما أن يرتقى الوهم الى حادث يستحيل قبله حادث أو لا يرتقى اليه بل كان حادث فيجوز أن يكون قبله حادث فان لم يرتق الوهم اليه لزم جواز انصافه بالحوادث أبدا ولزم منه حوادث لأول لها وقد قام الدليل على استحالة وهذا القسم ما ذهب اليه أحد من العقلاء وان ارتقى الوهم الى حادث استحتم قبله حدوث حادث فتلك الاستحالة لقبول الحادث في ذاته لا يتخلو إما أن تكون لذاته أو لرائد عليه وباطل أن يكون لرائد عليه فان كل زائد يفرض ممكن تقدير عدمه فيلزم منه تواصل الحوادث أبدا وهو محال فلم يبق الا أن استحالة من حيث إن واجب الوجود يكون على صفة يستحيل معها قبول الحوادث لذاته فاذا كان ذلك مستحيلا في ذاته ازلا استحتم أن ينقلب المحال جائزا وينزل ذلك منزلة استحالة لقبول اللون

أزلا فان ذلك يبقى فيما لا يزال لانه لذاته لا يقبل اللون باتفاق العقلاء ولم يجز أن تتغير تلك الاستحالة
الى الجواز فكذلك سائر الحوادث . فان قيل هذا يبطل بحدوث العالم فانه كان ممكنا قبل حدوثه
ولم يكن الوهم يرتقى الى وقت يستحيل حدوثه قبله ومع ذلك يستحيل حدوثه أزلا ولم يستحل
على الجملة حدوثه . قلنا هذا الالزام فاسد فان لم نحيل إثبات ذات تبو عن قبول حادث لكونها
واجبة الوجود ثم تنقلب الى جواز قبول الحوادث والعالم ليس له ذات قبل الحدوث موصوفة
بأنها قابلة للحدوث أو غير قابلة حتى ينقلب الى قبول جواز الحدوث فيلزم ذلك على مساق
دليلنا * نعم يلزم ذلك المعترلة حيث قالوا للعالم ذات في العدم قديمة قابلة للحدوث بطرأ عليها
الحدوث بعد ان لم يكن فأما على أصلنا فغير لازم وإنما الذي نقوله في العالم انه فعل وقدم الفعل
محال لان القديم لا يكون فعلا . الدليل الثالث هو اننا نقول اذا قدرنا قيام حادث بذاته فهو
قبل ذلك إما أن يتصف بصد ذلك الحادث أو بالانفكاك عن ذلك الحادث وذلك الضد وذلك
الانفكاك ان كان قديما استحالة بطلانه وزواله لان القديم لا يعدم وان كان حادثا كان قبله
حادث لا محالة وكذا قبل ذلك الحادث حادث ويؤدي الى حوادث لأول لها وهو محال ويتضح
ذلك بأن تفرض في صفة معينة كالكلام مثلا فان الكرامية قالوا انه في الازل متكلم على
معنى انه قادر على خلق الكلام في ذاته ومهما أحدث شيئا في غير ذاته أحدث في ذاته قوله كن
ولا بد أن يكون قبل إحداث هذا القول ساكتا ويكون سكوته قديما واذا قال جهم انه يحدث
في ذاته علمه فلا بد أن يكون قبله غافلا وتكون غفلته قديمة . فنقول السكوت القديم والغفلة
القديمة يستحيل بطلانهما لما سبق من الدليل على استحالة عدم القديم . فان قيل السكوت
ليس بشيء إنما يرجع الى عدم الكلام والغفلة ترجع الى عدم العلم والجهل واضداده
فاذا وجد الكلام لم يبطل شيء اذ لم يكن شيء الا الذات القديمة وهي باقية ولكن انضاف اليها
موجود آخر وهو الكلام والعلم فأما أن يقال ان عدم شيء فلا ويتزل ذلك . نزلة وجود
العالم فانه يبطل عدم القديم ولكن العدم ليس بشيء حتى يوصف بالقدم ويقدر بطلانه .
والواجب من وجهين . أحدهما أن قول القائل السكوت هو عدم الكلام وليس بصفة والغفلة
عدم العلم وليست بصفة كقوله البياض هو عدم السواد وسائر الالوان وليس بلون والسكون
هو عدم الحركة وليس بعرض وذلك محال . والدليل الذي دل على استحالة بعينه يدل على
استحالة هذا والخصوم في هذه المسئلة معترفون بأن السكون وصف زائد على عدم الحركة
فان كل من يدعي أن السكون هو عدم الحركة لا يقدر على إثبات حدث العالم فظهور الحركة بعد
السكون اذا دل على حدث المتحرك فكذلك ظهور الكلام بعد السكوت يدل على حدث

المتكلم من غير فرق اذ المسلك الذي به يعرف كون السكون معنى هو مضاد للحركة بعينه
 يعرف به كون السكوت معنى يضاد الكلام وكون الغفلة معنى يضاد العلم وهو أنا اذا أدركنا
 تفرقة بين حالتى الذات الساكنة والمتحركة فان الذات مدركة على الحالتين والتفرقة مدركة
 بين الحالتين ولا ترجع التفرقة الى زوال أمر وحدوث أمر فان الشئ لا يفارق نفسه فدل
 ذلك على ان كل قابل للشئ فلا يجاوز عنه أو عن ضده وهذا مطرد فى الكلام وفى العلم ولا يلزم
 على هذا الفرق بين وجود العلم وعدمه فان ذلك لا يوجب ذاتين فانه لم تدرك فى الحالتين ذات
 واحدة يطرأ عليها الوجود بل لآذات للعالم قبل الحدوث والقديم ذات قبل
 حدوث الكلام علم على وجه مخالف للوجه الذى علم عليه بعد حدوث الكلام يعبر عن ذلك
 الوجه بالسكوت وعن هذا بالكلام فهما وجهان مختلفان أدركت عليهما ذات مستمرة الوجود
 فى الحالتين وللذات هيئة وصفة وحالة بكونه ساكنا كما أن له هيئة بكونه متكلما وكما له هيئة
 بكونه ساكنا ومتحركا وأبيض وأسود وهذه الموازنة مطابقة لا يخرج منها . الوجه الثانى فى
 الانفصال هو أن يسلم أيضا ان السكوت ليس بمعنى وإنما يرجع ذلك الى ذات منفكة عن
 الكلام فالانفكاك عن الكلام حال للنفك لا محالة ينعدم بطريان الكلام فحال الانفكاك
 تسمى عدما أو وجودا أو صفة أو هيئة فقد انتفى الكلام والمنتفى قديم وقد ذكرنا ان القديم
 لا ينتفى سواء كان ذاتا أو حالا أو صفة وليست الاستحالة لكونه ذاتا فقط بل لكونه قديما ولا
 يلزم عدم العالم فانه انتفى مع القدم لان عدم العالم ليس بذات ولا حصل منه حال لذات حتى
 يقدر تغيرها وتبدلها على الذات والفرق بينهما ظاهر . فان قيل الاعراض كثيرة والخصم
 لا بدعى كون البارى محل حدوث شئ منها كالألوان والآلام والذات وغيرها وإنما الكلام
 فى الصفات السبعة التى ذكرتموها ولا نزاع من جلتها فى الحياة والكلام وإنما النزاع فى ثلاثة فى
 القدرة والارادة والعلم وفى معنى العلم السمع والبصر عند من يشبههما وهذه الصفات الثلاثة لا بد
 أن تكون حادثة ثم يستحيل ان تقوم بغيره لانه لا يكون متصفا بها فيجب ان تقوم بذاته فيلزم
 منه كونه محلا للحوادث . أما العلم بالحوادث فقد ذهب جهم الى أنها علوم حادثة وذلك لان الله
 تعالى الآن عالم بأن العالم كان قد وجد قبل هذا وهو فى الازل ان كان عالما بأنه كان قد وجد كان
 هذا جهلا لاعلماء واذالم يكن عالما بأنه قد وجد كان جهلا لاعلماء واذالم يكن عالما وهو الآن عالم فقد
 ظهر حدوث العلم بأن العالم كان قد وجد قبل هذا وهكذا القول فى كل حادث وأما الارادة فلا بد
 من حدوثها فانها لو كانت قديمة لكان المراد معها فان القدرة والارادة مهماتما وارتفعت
 العوائق منهما ووجب حصول المراد فكيف يتأخر المراد عن الارادة والقدرة من غير عائق

إما أن يكون معلوماً أو غير معلوم فإن لم يكون معلوماً فهو محال لأنه حادث وان جاز حادث لا يعلمه
 مع انه في ذاته أولى بأن يكون متصفاً به فبأن يجوز ان لا يعلم الحوادث المباينة لذاته أولى وان كان
 معلوماً فاما أن يفتقر الى علم آخر لانهاية له وذلك محال . واما أن يعلم الحادث والعلم بالحادث
 نفس ذلك العلم فتكون ذات العلم واحدة ولها معلومان أحدهما ذات والآخرة ذات الحادث
 فيلزم منه لا محالة تجوز بعلم واحد يتعلق بمعلومين مختلفين فكيف لا يجوز بعلم واحد يتعلق
 بأحوال معلوم واحد مع اتحاد العلم وتترهه عن التغيير وهذا لا يخرج منه فأما الارادة فقد ذكرنا
 ان حدودها بتغير ارادة أخرى محال وحدها بالارادة يتسلسل الى غير نهاية وان تعلق الارادة
 القديمة بالاحداث غير محال ويستحيل ان تتعلق الارادة بالقديم فلم يكن العالم قديماً لان الارادة
 تعلقت باحداثه لا بوجوده في القدم وقد سبق ايضاح ذلك وكذلك الكرامى اذا قال يحدث في
 ذاته ايجاداً في حال حدوث العالم فبذلك يحصل حدوث العالم في ذلك الوقت . فيقال له وما الذى
 خصص ايجاد الحادث في ذاته بذلك الوقت فيحتاج الى محض آخر فيلزمهم في ايجاد ما لزم
 المعتزلة في الارادة الحادثة . ومن قال منهم ان ذلك ايجاد هو قوله كن وهو صوت فهو محال من
 ثلاثة أوجه . أحدها استعماله قيام الصوت بذاته والآخر ان قوله كن حادث أيضاً فان حدث من
 غير أن يقول له كن فيلعدت العالم من غير أن يقال له كن فان افتقر قوله كن في ان يكون
 الى قول آخر افتقر القول الآخر الى ثالث والثالث الى رابع ويتسلسل الى غير نهاية ثم لا ينبغي
 ان ينظر من انتهى عقله الى أن يقول يحدث في ذاته بعدد كل حادث في كل وقت قوله كن
 فيجتمع الآف الآف أصوات في كل لحظة ومعلوم أن النون والكاف لا يمكن النطق بهما في وقت
 واحد بل ينبغي ان تكون النون بعد الكاف لان الجمع بين الحرفين محال وان جمع ولم يرتب لم
 يكن قولاً مفهوماً ولا كلاماً ولا يستعمل الجمع بين حرفين مختلفين فكذلك بين حرفين متماثلين
 ولا يعقل في آن واحد ألف ألف ككاف كما لا يعقل الكاف النون فهو لا يحقهم أن يستترزقوا
 الله عقلاً وهو أهم لهم من الاشتغال بالنظر . والثالث ان قوله كن خطاب مع العالم في حالة العدم
 أو في حالة الوجود فان كان في حالة العدم فالمعدوم لا يفهم الخطاب فكيف يمثل بأن يتكون
 بقوله كن وان كان في حالة الوجود فالكائن كيف يقال له كن فانظر ماذا يفعل الله تعالى بمن
 ضل عن سبيله فقد انتهى ركاكة عقله الى أن لا يفهم المعنى بقوله تعالى (اذا أردنا أن نقول
 له كن فيكون) وانه كناية عن نفاذ القدرة وكما لها حتى انجر بهم الى هذه المخازى نعوذ بالله من
 الخزي والفضيحة يوم الفرع الا كبر يوم تكشف الضمائر وتبلى السرائر فيكشف اذ ذلك ستر
 الله عن خبايا الجهال ويقال للجاهل الذى اعتقد في الله تعالى وفي صفاته غير الرأى السديه

(لقد كنت في غفلة من هذا فكشفنا عنك غطائك فبصرك اليوم حديد) . وأما الكلام فهو
 قديم وما استبعده من قوله تعالى (اخلع نعليك) . ومن قوله تعالى (انا أرسلنا نوحا) استبعاد
 مستنده تقديرهم الكلام صوتا وهو محال فيه وليس بمحال اذ فهم كلام النفس . فانا نقول
 يقوم بذات الله تعالى خبر عن ارسال نوح العبرة عنه قبل إرساله إنا أرسله وبعد إرساله انا
 أرسلنا واللفظ يختلف باختلاف الاحوال والمعنى القائم بذاته تعالى لا يختلف فان حقيقته انه
 خبر متعلق بخبر ذلك الخبر هو ارسال نوح في الوقت المعلوم وذلك لا يختلف باختلاف الاحوال
 كما سبق في العلم وكذلك قوله اخلع نعليك لفظة تدل على الامر والامر اقتضاء وطلب يقوم
 بذات الامر وليس شرط قيامه به أن يكون المأمور موجودا ولكن يجوز أن يقوم بذاته قبل
 وجود المأمور فاذا وجد المأمور كان مأمورا بذلك الاقتضاء بعينه من غير تحدد اقتضاء
 آخر وكمن شخص ليس له ولد ويقوم بذاته اقتضاء طلب العلم منه على تقدير وجوده اذ يقدر
 في نفسه أن يقول لولده اطلب العلم وهذا الاقتضاء يتجزئ في نفسه على تقدير الوجود فلما وجد
 الولد وخلق له عقل وخلق له علم بما في نفس الأب من غير تقدير صياغة لفظ مسموع وقدر بقاء
 ذلك الاقتضاء على وجوده لعلم الابن انه مأمور من جهة الأب بطلب العلم في غير استئناف اقتضاء
 متجدد في النفس بل يبقى ذلك الاقتضاء نعم العادة جارية بأن الابن لا يحدث له علم الا بلفظ يدل
 على الاقتضاء الباطن فيكون قوله بلسانه اطلب العلم دلالة على الاقتضاء الذي في ذاته سواء
 حدث في الوقت أو كان قديما بذاته قبل وجود ولده فهكذا ينبغي أن يفهم قيام الامر بذات الله
 تعالى فتكون الالفاظ الدالة عليه حادثة والمدلول قديما ووجود ذلك المدلول لا يستدعي وجود
 المأمور بل تصور وجوده مهما كان المأمور مقدر الوجود فان كان مستحيل الوجود بما
 لا يتصور وجود الاقتضاء ممن يعلم استعماله وجوده فلذلك لا نقول ان الله تعالى يقوم بذاته اقتضاء
 فعل ممن يستحيل وجوده بل ممن علم وجوده وذلك غير محال . فان قيل أفتقولون ان الله تعالى
 في الازل أمر ونه . فان قلتم انه أمر فكيف يكون أمر الامور له وان قلتم لا فقد صار أمر بعد
 ان لم يكن . قلنا اختلاف الاصحاب في جواب هذا والمختار ان نقول هذا نظر يتعلق أحد طرفيه
 بالمعنى والآخر باطلاق الاسم من حيث اللغة فأما حظ المعنى فقد انكشف وهو ان الاقتضاء
 القديم معقول وان كان سابقا على وجود المأمور كما في حق الولد ينبغي ان يقال اسم الامر ينطلق
 عليه بعد فهم المأمور ووجوده أم ينطق عليه قبله وهذا أمر لفظي لا ينبغي للناظر أن يشتغل
 بأمثاله ولكن الحق انه يجوز اطلاقه عليه كما جوزوا تسمية الله تعالى قادرا قبل وجود المقدر
 ولم يستبعدوا قادرا ليس له مقدر موجود بل قالوا القادر يستدعي مقدورا معلوما

فكذلك الأمر يستدعي مأمورا معلوما وجودا والمعدوم معلوم الوجود قبل الوجود بل
يستدعي الأمر مأمورا به كما يستدعي مأمورا أو يستدعي أمرا أيضا والمأمور به يكون
معدوما ولا يقال انه كيف يكون أمر من غير مأمور به بل يقال له مأمور به هو معلوم وليس
يشترط كونه موجودا بل يشترط كونه معدوما بل من أمر ولده على سبيل الوصية بأمر ثم
توفي فأتى الولد بما أوصى به يقال امتثل أمر والده والآمر معدوم والأمر في نفسه معدوم
ونحن مع هذا نطلق اسم امتثال الأمر فإذا لم يستبعد كون المأمور ممتثلا للأمر ولا وجود
للأمر ولا للأمر ولم يستبعد كون الأمر أمر قبل وجود المأمور به فن أين يستدعي
وجود المأمور فقد انكشف من هذا حظ اللفظ والمعنى جميعا ولا ننظر الا فيهما فهذا ما أردنا
أن نذكره في استعالة كونه محلا للحوادث اجمالا وتفصيلا

الحكم الرابع * ان الاسامي المشتقة لله تعالى من هذه الصفات السبعة صادقة عليه أزلا
وأبدا فهو في القدم كان حيا قادرا عالما سمعا بصيرا متكلما وأما ما يشتق له من الافعال
كالرازق والخالق والمعز والمذل فقد اختلف في انه يصدق في الازل أم لا وهذا اذا كشف
الغطاء عنه تبين استعالة الخلاف فيه . والقول الجامع ان الاسامي التي تسمى بها الله سبحانه
وتعالى أربعة . الاول أن لا يدل الاعلى ذاته كالموجود وهذا صادق أزلا وأبدا . الثاني
ما يدل على الذات مع زيادة سلب كالقديم فانه يدل على وجود غير مسبوق بعدم أزلا والباقي
فانه يدل على الوجود وسلب العدم عنه آخر . والثالث ما يدل على الوجود وسلب
الشريك وكالغني فانه يدل على الوجود وسلب الحاجة فهذا أيضا يصدق أزلا وأبدا لان
ما يسلب عنه يسلب لذاته فيلزم الذات على الدوام . الثالث ما يدل على الوجود وصفة
زائدة من صفات المعنى كالحى والقادر والمتكلم والمريد والسميع والبصير والعالم وما يرجع
الى هذه الصفات السبعة كالأمر والناهي والخبير ونظائره فذلك أيضا يصدق عليه أزلا وأبدا
عند من يعتقد قدم جميع الصفات . الرابع ما يدل على الوجود مع اضافة الى فعل من
أفعاله كالجواد والرازق والخالق والمعز والمذل وأمثاله وهذا يختلف فيه فقال قوم هو صادق
أزلا اذ لو لم يصدق لكان اتصافه به موجبا للتغير وقال قوم لا يصدق اذ لا خلق في الازل
فكيف يكون خالقا والكشف للغطاء عن هذا ان السيف في الغمد يسمى صارما وعند حصول
القطع به وفي تلك الحالة على الاقتران يسمى صارما وهما بمعنىين مختلفين فهو في الغمد صارم
بالقوة وعند حصول القطع صارم بالفعل وكذلك الماء في الكوز يسمى مرويا وعند الشرب
يسمى مرويا وهما اطلاقان مختلفان فغنى تسمية السيف في الغمد صارما ان الصفة التي

يحصل بها القطع في الحال لا لقصور في ذات السيف وحدته واستعداده بل لأمر آخر وراءه
فبالمعنى الذي يسمى السيف في الغمد صار ما يصدق اسم الخالق على الله تعالى في الأزل فان
الخلق اذا جرى بالفعل لم يكن لتجدد أمر في الذات لم يكن بل كل ما تسترط لتحقيق الفعل
موجودا في الازل وبالمعنى الذي يطلق حالة مباشرة القطع للسيف اسم الصارم لا يصدق في
الازل فهذا المعنى فقد ظهر أن من قال إنه لا يصدق في الازل هذا الاسم فهو محق وأراد به
المعنى الثاني ومن قال يصدق في الازل فهو محق وأراد به المعنى الأول واذا كشف الغطاء على
هذا الوجه ارتفع الخلاف فهذا تمام ما أردنا ذكره في قطب الصفات وقد اشتمل على سبعة
دعاو وتفرع عن صفة القدرة ثلاثة فروع وعن صفة الكلام خمسة استبعادات واجتمع من
الاحكام المشتركة بين الصفات أربعة أحكام فكان المجموع قريبا من عشرين دعوى هي
أصول الدعاوى وان كان تبني كل دعوى على دعاوى بها يتوصل الى إثباتها فلنشتغل
بالقطب الثالث من الكتاب ان شاء تعالى

﴿ القطب الثالث ﴾

في أفعال الله تعالى وجله أفعال جائزة لا يوصف شيء منها بالوجوب وتدعى في هذا القطب
سبعة أمور. ندعى انه يجوز لله تعالى أن لا يكلف عباده وأنه يجوز أن يكلفهم ما لا يطاق وأنه
يجوز منه ايلام العباد بغير عوض وجناية وأنه لا يجب رعاية الاصلح لهم وأنه لا يجب عليه ثواب
الطاعة وعقاب المعصية وان العبد لا يجب عليه شيء بالعقل بل بالشرع وأنه لا يجب على الله
بعثه الرسل وأنه لو بعث لم يكن قبعا ولا محال بل أمكن اظهار صدقهم بالمجزرة وجله
هذه الدعاوى تبني على البعث عن معنى الواجب والحسن والقبيح ولقد خاض الخائفون
فيه وطولوا القول في ان العقل هل يحسن ويقبح وهل بوجوب وإنما كثر الخبط لانهم لم
يحصوا معنى هذه الألفاظ واختلافات الاصطلاحات فيها وكيف يتخاطب خصمان في أن
العقل واجب أم لا وهما بعد لم يفهما معنى الواجب فهما محصلا متفقا عليه بينهما فلنقدم البعث
عن الاصطلاحات ولا بد من الوقوف على معنى ستة ألفاظ وهي الواجب والحسن والقبيح
والعبث والسفه والحكمة فان هذه الألفاظ مشتركة ومثارا لا غاليط اجملها والوجه في أمثال
هذه المباحث ان نظرح الالفاظ ونحصل المعاني في العقل بعبارات أخرى ثم نلتفت الى
الالفاظ المبحوث عنها وننظر الى تفاوت الاصطلاحات فيها فنقول اما الواجب فانه يطلق على
فعل لا محالة ويعلق على القديم انه واجب وعلى الشمس اذا غربت انها واجبة وليس من
غرضنا وليس يخفى ان الفعل الذي لا يترجح فعله على تركه ولا يكون صدوره من صاحبه

الواجب

أولى من تركه لا يسمى واجبا وان ترجح وكان أولا لانسميه أيضا بكل ترجح بل لا بد من خصوص ترجح ومعلوم ان الفعل قد يكون بحيث يعلم انه يعلم انه يستعقب تركه ضررا أو يتوهم وذلك الضرر إما عاجل في الدنيا وإما آجل في العاقبة وهو إما قريب محتمل وإما عظيم لا يطاق مثله فانقسام الفعل وجوه ترجحه لهذه الأقسام ثابت في العقل من غير لفظ فلترجع الى اللفظ فنقول معلوم ان ما فيه ضرر قريب محتمل لا يسمى واجبا إذ العطشان اذا لم يبادر الى شرب الماء تضررت ضررا قريبا ولا يقال ان الشرب عليه واجب ومعلوم ان مالا ضرر فيه أصلا ولكن في فعله فائدة لا يسمى واجبا فان التجارة واكتساب المال والنوافل فيه فائدة ولا يسمى واجبا بل المخصوص باسم الواجب ما في تركه ضرر ظاهر فان كان ذلك في العاقبة أعني الآخرة وعرف بالشرع فنحن نسميه واجبا وان كان ذلك في الدنيا وعرف بالعقل فقد يسمى أيضا ذلك واجبا فان من لا يعتقد الشرع قد يقول واجب على الجائع الذي يموت من الجوع أن يأكل اذا وجد الخبز ونعني بوجوب الأكل كل ترجح فعله على تركه بما يتعلق من الضرر بتركه ولستنا نحرم هذا الاصطلاح بالشرع فان الاصطلاحات مباحة لا يحجر فيها للشرع ولا للعقل وانما تمنع منه اللغة اذا لم يكن على وفق الموضوع المعروف فقد تحصلنا على معنيين للواجب ورجع كلاهما الى التعرض للضرر وكان أحدهما أعم لا يختص بالآخر والآخر أخص وهو اصطلاحنا وقد يطلق الواجب بمعنى ثالث وهو الذي يؤدي عدم وقوعه الى أمر محال كما يقال ما علم وقوعه فوقوعه واجب ومعناه انه ان لم يقع يؤدي الى أن ينقلب العلم جهلا وذلك محال فيكون معنى وجوبه ان ضده محال فليس هذا المعنى الثالث الواجب وأما الحسن فخط المعنى منه ان الفعل في حق الفاعل ينقسم الى ثلاثة أقسام. أحدها ان توافقه أي تلائم غرضه. والثاني أن ينافر غرضه. والثالث أن لا يكون له في فعله ولا في تركه غرض وهذا الانقسام ثابت في العقل فالذي يوافق الفاعل يسمى حسنا في حقه ولا معنى لحسنه الا موافقه لغرضه والذي ينافي غرضه يسمى قبيحا ولا معنى لقبحه الا منافاته لغرضه والذي لا ينافي ولا يوافق يسمى عبثا أي لا فائدة فيه أصلا وفاعل العبث يسمى عبثا وربما يسمى سفيها وفاعل القبيح أعني الفعل الذي ينضر به يسمى سفيها واسم السفية أصدق منه على العبث وهذا كله اذا لم يلتفت الى غير الفاعل أو لم يرتبط الفعل بفرض غير الفاعل فان ارتبط بغير الفاعل وكان موافقا لغرضه يسمى حسنا في حق من وافقه وان كان منافيا يسمى قبيحا وان كان موافقا لشخص دون شخص سمي في حق أحدهما حسنا وفي حق الآخر قبيحا إذ اسم الحسن والقبيح بأن الموافقة والمخالفة وهما أمران إضافيان مختلفان بالاشخاص

١ -

٣

الحسن
٣ - ٤

ويختلف في حق شخص واحد بالاحوال ويختلف في حال واحد بالاعراض فرب فعل
 يوافق الشخص من وجهه ويخالفه من وجهه فيكون حسنا من وجهه قبيحا من وجهه فن لاديانه له
 يستحسن الزنا بوجه الغير وبعد الظفر بهانعة ويستقيج فعل الذي يكشف عورته ويسميه
 غمازا قبيح الفعل والمتدين يسميه محتسبا حسن الفعل وكل بحسب غرضه يطلق اسم الحسن
 والقبيح بل يقتل ملك من الملوك فيستحسن فعل القاتل جميع أعدائه ويستقبه جميع أوليائه
 بل هذا القاتل في الحسن المخصوص جار في الطباع ما خلق ما تلا من الالوان الحسان الى
 السمرة فصاحبه يستحسن الاسمر وبعشه والذى خلق ما تلا الى البياض المشرب بالجرمة
 يستقبه ويستكرهه ويسفه عقل المستحسن المسنتر به فهذا يتبين على القطع ان الحسن
 والقبيح عبارتان عن الخلق كلهم عن امر بن اضافين يختلفان بالاضافات عن صفات الذوات
 التي لا تختلف بالاضافة فلا جرم جاز ان يكون الشيء حسنا في حق زيد قبيحا في حق عمرو
 ولا يجوز ان يكون الشيء أسود في حق زيد أبيض في حق عمرو ولما لم تكن الالوان من
 الاوصاف الاضافية فاذا فهمت المعنى فافهم ان الاصطلاح في لفظ الحسن ايضا ثلاثة فقائل
 يطلقه على كل ما يوافق الغرض عاجلا كان أو آجلا وقائل يخصص بما يوافق الغرض في
 الآخر وهو الذي حسنه الشرع أى حث عليه ووعد بالثواب عليه وهو اصطلاح أصحابنا
 والقبيح عند كل فريق ما يقابل الحسن فالأول أعم وهذا أخص وبهذا الاصطلاح قد يسمى
 بعض من لا يتعاشا فعل الله تعالى قبيحا اذ كان لا يوافق غرضهم ولذلك تراهم يسبون الفلك
 والدهر ويقولون خرف الفلك وما أقيج أفعاله ويعامون ان الفاعل خالق الفلك ولذلك قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر وفيه اصطلاح ثالث اذ قد
 يقال فعل الله تعالى حسن كيف كان مع انه لا غرض في حقه ويكون معناه أنه لا تبعه عليه
 فيه ولا لائمة وانه فاعل في ملكه الذي لا يساهم فيه ما يشاء وأما الحكمة فتطلق على معنيين
 أحدهما الاحاطة المجردة بنظم الأمور ومعانيها الدقيقة والجليلة والحكم عليها بأنها كيف
 ينبغي أن تكون حتى تتم منها الغاية المطلوبة بها. والثاني أن تنضاف اليه القدرة على إيجاد
 الترتيب والنظام وإتقانه وإحكامه فيقال حكيم من الحكمة وهو نوع من العلم ويقال حكيم من
 الاحكام وهو نوع من الفعل فقد اتضح لك معنى هذه الالفاظ في الأصل ولكن هاهنا ثلاث
 غلطات للوهم يستفاد من الوقوف عليها الخلاص من اشكالات تغتر بها طوائف كثيرة
 الاولى . أن الانسان قد يطلق اسم القبيح على ما يخالف غرضه وان كان يوافق غرض
 غيره ولكنه لا يلتفت الى الغير فكل طبع مشغوف بنفسه ومستحقق ماعداه ولذلك يحكم على

قبيح

٣٠

الحكمة

الفعل مطلقاً بأنه قبيح وقد يقول انه قبيح في عينه وسببه انه قبيح في حقه بمعنى انه مخالف لغرضه
ولكن أغراضه كأنه كل العالم في حقه فيتوهم ان المخالف لحقه مخالف في نفسه فيضيف القبح
الى ذات الشيء ويحكم بالاطلاق فهو مصيب في أصل الاستقباح ولكنه مخطئ في حكمه
بالقبح على الاطلاق وفي اضافة القبح الى ذات الشيء ومنشأ غفلته عن الالتفات الى غيره بل
عن الالتفات الى بعض أحوال نفسه فانه قد يستحسن في بعض أحواله غير ما يستقبه مهما
انقلب موافقا لغرضه

(الغلظة الثانية) فيه أن ما هو مخالف للاغراض في جميع الاحوال الا في حالة نادرة فقد يحكم
الانسان عليه مطلقاً بأنه قبيح لذهوله عن الحالة النادرة ورسوخ غالب الاحوال في نفسه
واستيلائه على ذكره فيقضى مثلاً على الكذب بأنه قبيح مطلقاً في كل حال وان قصه لانه
كذب لذاته فقط لا معنى زائد وسبب ذلك غفلته عن ارتباط مصالح كثيرة بالكذب في
بعض الاحوال ولكن لو وقعت تلك الحالة بما نضر طبعه عن استحسان الكذب لكثرة
ألفه باستقباحه وذلك لان الطبع ينفر عنه من أول الصبا بطريق التأديب والاستصلاح ويلقى
اليه أن الكذب قبيح في نفسه وانه لا ينبغي ان يكذب قط فهو قبيح ولكن بشرط يلزمه في
أكثر الاوقات وانما يقع نادراً فلذلك لا ينبه على ذلك الشرط وينفر في طبعه قصه والتنفير
عنه مطلقاً

(الغلظة الثالثة) سبق الوهم الى العكس فان مارئي مقرونا بالشيء ينظن أن الشيء
أيضاً محالة يكون مقرونا به مطلقاً ولا يدري ان الاخص ابدأ يكون مقرونا بالاعم وأما
الاعم فلا يلزم أن يكون مقرونا بالاحص ومثاله ما يقال من ان السلم أعنى الذي نهشته الحية
يخاف من الحبل المبرقش اللون وهو كما قيل وسببه أنه أدرك المؤذى وهو متصور بصورة
حبل مبرقش فاذا أدرك الحبل سبق الوهم الى العكس وحكم بأنه مؤذٍ فينفر الطبع تابعاً للوهم
والخيال وان كان العقل مكذبا به بل الانسان قد ينفر عن أكل الخبيص الاصفر لشبهه
بالعذرة فيكاد يتقياً عند قول القائل انه عذرة ويتعذر عليه تناوله مع كون العقل مكذبا
به وذلك لسبق الوهم الى العكس فانه أدرك المستقذر رطباً أصفر فاذا رأى الرطب الاصفر
حكم بأنه مستقذر بل في الطبع ما هو أعظم من هذا فان أسامى التي تطلق عليها الهنود والزوج
لما كان يقترن بها قبح المسمى به يؤثر في الطبع ويبلغ الى حد لو سمي به أجل الاتراك والروم
لنفر الطبع عنه لانه أدرك الوهم القبح مقرونا بهذا الاسم فيحكم بالعكس فاذا أدرك
الاسم حكم بالقبح على المسمى ونفر الطبع وهذا مع وضوحه للعقل فلا ينبغي أن يغفل عنه لان

إقدام الخلق وإحجامهم في أقوالهم وعقائدهم وأفعالهم تابع لمثل هذه الأوهام . وأما اتباع العقل الصرف فلا يقوى عليه إلا أولياء الله تعالى الذين أراهم الله الحق حقا وقواهم على اتباعه وان أردت أن تجرب هذا في الاعتقادات فأورد على فهم العايم من المعتزلة مسألة معقولة جلية فيسارع الى قبولها فلو قلت له انه مذهب الاشعري رضى الله عنه لنفر وامتنع عن القبول وانقلب مكذبا بعين ما صدق به مهما كان سبي الظن بالاشعري اذ كان قبح ذلك في نفسه منذ الصبا وكذلك تقر رأهم معقولا عند العايم الأشعري ثم تقول له ان هذا قول المعتزلي فينفر عن قبوله بعد التصديق و يعود الى التكذيب ولست أقول هذا طبع العوام بل طبع أكثر من رأيتهم من المتوسمين باسم العلم فانهم لم يفارقوا العوام في أصل التقليد بل أضافوا الى تقليد المذهب تقليد الدليل فهم في نظرهم لا يطلبون الحق بل يطلبون طريق الحيلة في نصرته ما اعتقدوه حقا بالسماع والتقليد فان صادفوا في نظرهم ما يؤكدهم عقائدهم قالوا قد نظرنا بالدليل وان ظهر لهم ما يضعف مذهبهم قالوا قد عرضت لنا شبهة فيضعون الاعتقاد المتلقف بالتقليد أصلا وينبزون بالشبهة كل ما يخالفه وبالدليل كل ما يوافقها وانما الحق ضده وهو أن لا يعتقد شيئا أصلا وينظر الى الدليل ويسمى مقتضاه حقا ونقيضه باطلا وكل ذلك منشأؤه الاستحسان والاستقباح بتقديم الألفه والتخلق باخلاق منذ الصبا فاذا وقفت على هذه المنارات سهل عليك دفع الاشكالات . فان قيل فقد رجع كلامكم الى أن الحسن والقبح يرجعان الى الموافقة والمخالفة للاغراض ونحن نرى العاقل يستحسن ما لا فائدة له فيه ويستقبح ما له فيه فائدة . أما الاستحسان فنرى انسانا وحيوانا شرفا على الهلاك استحسنا انقاذه ولو بشربة ماء مع انه ربما لا يعتقد الشرع ولا يتوقع منه غرض في الدنيا ولا هو بمراى من الناس حتى ينتظر عليه ثناء بل يمكن أن يقدر انتقاء كل غرض ومع ذلك يرجح جهة الانقاذ على جهة الاهمال بتعسين هذا وتقبیح ذلك وأما الذى يستقبح مع الاغراض كالذى يحمل على كلمة الكفر بالسيف والشرع قد رخص له في اطلاقها فانه قد يستحسن منه الصبر على السيف وترك النطق به والذي لا يعتقد الشرع وحمل بالسيف على نقض عهد ولا ضرر عليه في نقضه وفي الوفاء به هلاكه فانه يستحسن الوفاء بالعهد والامتناع من النقض فبان ان الحسن والقبح معنى سوى ما ذكرتموه والجواب ان في الوقوف على الغلط المذكورة ما يشفي هذا الغليل اما ترجيح الانقاذ على الاهمال في حق من لا يعتقد الشرع فهو دفع للذى الذى يلحق الانسان في رقة الجنسية وهو طبع يستحيل الانفكاك عنه ولان الانسان يقدر نفسه في تلك البلية ويقدر غيره قادرا على انقاذه مع الاعراض عنه ويجهد من

نفسه استقباح ذلك فيعود عليه وبقدر ذلك من المشرف على الهلاك في حق نفسه فينفره
 طبعه عما يعتقد من ان المشرف على الهلاك في حقه فيندفع ذلك عن نفسه بالانقاذ فان
 فرض ذلك في بهيمة لا يتوهم استقباحها أو فرض في شخص لارفة فيه ولا رجة فهذا حال
 تصور اذ الانسان لا ينفك عنه فان فرض على الاستعالة فيبقى أمر آخر وهو الثناء بحسن
 الخلق والشفقة على الخلق فان فرض حيث لا يعلمه أحد فهو ممكن أن يعلمه فان فرض في
 موضع يستحيل أن يعلم فيبقى أيضا ترجيح في نفسه وميل يضاهي نفرة طبع السليم عن الخبل
 وذلك انه رأى الثناء مقر ونا يمثل هذا الفعل على الاطراد وهو ميل الى الثناء فيميل الى المقرون
 به وان علم بعقله عدم الثناء كما أنه لما رأى الأذى مقر ونا بصورة الخبل وطبعه ينفر عن الأذى
 فينفر عن المقرون به وان علم بعقله عدم الأذى بل الطبع اذ رأى من يعشقه في موضع وطال
 معه أنسه فيه فانه يحسن من نفسه تفرقة بين ذلك الموضوع وحيطانه وبين سائر المواضع ولذلك
 قال الشاعر

أمر على الديار ديار ليلى * أقبل ذا الجدار وذا الجدار

وما حب الديار شغفن قلبي * ولكن حب من سكن الديارا

وقال ابن الرومي منها على سبب حب الناس الاوطان ونعم ما قال

وحب أوطان الرجال اليهم * ما رُب قضاها الشباب هنالك

اذا ذكر وأوطانهم ذكرتهم * عهد الصبا فيها فحنو لذلك

واذا تبع الانسان الاخلاق والعادات رأى شواهد هذا خارجة عن الحصر فهذا هو السبب
 الذي هو غلط المغترين بظاهر الامور والذاهلين عن أسرار أخلاق النفوس الجاهلين بأن هذا
 الميل وأمثاله يرجع الى طاعة النفس بحكم الفطرة والطبع بمجرد الوهم والخيال الذي هو غلط
 بحكم العقل ولكن خلقت قوى النفس مطيعة للأوهام والتهيئات بحكم اجراء العادات حتى اذا
 تخيل الانسان طعاما طيبا بالتذكر أو بالرؤية سال في الحال لعابه وتعلبت اشداقه وذلك بطاعة
 القوة التي سخرها الله تعالى لافاضة اللعب المعين على المضغ للتحليل والوهم فان شأنها ان تنبعث
 بحسب التخيل وان كان الشخص عالما بأنه ليس يريد الاقدام على الاكل بصوم أو بسبب
 آخر وكذلك يتخيل الصورة الجميلة التي يشتهي مجامعها فكما ثبت ذلك في الخيال انبعثت القوة
 الناشرة لآلة الفعل وساقط الرياح الى تجاوب الاعصاب وملا تها ونارت القوة المأمورة بصب
 المذى الرطب المعين على الوقوع وذلك كله مع التحقيق بحكم العقل للامتناع عن الفعل في ذلك
 الوقت ولكن الله تعالى خلق هذه القوى بحكم طرد العادة مطيعة مسخرة تحت حكم الخيال

والوهم ساعد العقل الوهم أولم يساعده فهذا وأمثاله منشأ الغلط في سبب ترجيح أحد جانبي
 الفعل على الآخر وكل ذلك راجع إلى الأغراض فاما النطق بكلمة الكفر وان كان كذلك فلا
 يستحقه العاقل تحت السيف البتة بل ربما يستحق الاصرار فان استحسن الاصرار فله سببان
 أحدهما اعتقاده ان الثواب على الصبر والاستسلام أكثر والآخرة ينتظر من الثناء عليه
 بصلابته في الدين فكم من شجاع يمتطي متن الخطر ويتجهج على عدو يعلم أنه لا يطيقهم ويستحق
 ما يناله بما يعتاضه عنه من لذة الثناء والحمد بعد موته وكذلك الامتناع عن نقض العهد بسبب
 ثناء الخلق على من نفي بالعهد وتواصيهم به على مر الاوقات لما فيها من مصالح الناس فان قدر
 حيث لا ينتظر ثناء فسيببه حكم الوهم من حيث أنه لم يزل مقر ونا بالثناء الذي هو لذيد والمقرون
 بالذيد لذيد كما ان المقرون بالمكر وه مكر وه كما سبق في الامثلة فهذا ما يحتمله هذا المختصر من
 بث أسرار هذا الفصل وانما يعرف قدره من طال في المعقولات نظره وقد استفدنا بهذه المقدمة
 ايجاز الكلام في الدعاوى فانرجع اليها

الدعوى الاولى ندعى انه يجوز لله تعالى ان لا يخلق الخلق واذ خلق فلم يكن ذلك واجبا عليه
 واذ خلقهم فله ان لا يكلفهم واذ كلفهم فلم يكن ذلك واجبا عليه وقالت طائفة من المعتزلة يجب
 عليه الخلق والتكليف بعد الخلق . وبرهان الحق فيه أن نقول قول القائل الخلق والتكليف
 واجب غير مفهوم فانا بيننا ان المفهوم عندنا من لفظ الواجب ما ينال تاركه ضرر إما عاجلا وإما
 آجلا وما يكون نقيضه محال والضرر محال في حق الله تعالى وليس في ترك التكليف وترك
 الخلق لزوم محال الا أن يقال كان يؤدي ذلك إلى خلاف ما سبق به العلم في الازل وما سبقت به
 المشيئة في الازل فهذا حق وهو بهذا التأويل واجب فان الارادة اذا فرضت موجودا أو العلم
 اذا فرض متعلقا بالشيء كان حصول المراد والمعالم واجبا لا محالة . فان قيل إنما يجب عليه ذلك
 لفائدة ترجع إلى الخلق سبحانه وتعالى قلنا الكلام في قولكم لفائدة الخلق للتعليل والحكم
 المعلل هو الوجوب ونحن نطالبكم بتفهم الحكم فلا يعنيكم ذكر العلة فامعنى قولكم انه يجب
 لفائدة الخلق وما معنى الوجوب ونحن لانفهم من الوجوب الا المعاني الثلاثة وهي منعدمة فان
 أردتم معنى رابعا ففسروه أولانم اذ كررنا قوله فانار بما لانكران للخلق في الخلق فائدة
 وكذا في التكليف وانما فيه فائدة غيره لم يجب عليه اذ لم يكن له فائدة غيره وهذا لا يخرج
 عنه أبدا على اننا نقول إنما يستقيم هذا الكلام في الخلق لافي التكليف ولا يستقيم في هذا
 الخلق الموجود بل في ان يخلقهم في الجنة متنعمين من غيرهم . وضرر . وغم . وألم . وأما هذا
 الخلق الموجود فالعقلاء كلهم قد تمنوا العدم . وقال بعضهم ليتنى كنت نسيا منسيا وقال آخر ليتنى

لم ألد شيئا وقال آخر لبتني كنت تبتدئ رفعها من الارض وقال آخر يشيرا لي طائر لبتني كنت
ذلك الطائر وهذا قول الانبياء والاولياء وهم العقلاء فبعضهم يقنى عدم الخلق وبعضهم يقنى
عدم التكليف بأن يكون جمادا أو طائرا فليت شعري كيف يستجيز العاقل في أن يقول
للخلق في التكليف فائدة وانما معنى الفائدة نفي الكلفة والتكليف في عينه الزام كلفته وهو
الم وان نظر الى الثواب فهو الفائدة وكان قادرا على ايصاله اليهم بغير تكليف فان قيل الثواب
اذا كان باستحقاق كان الذوا وقع من أن يكون بالامتنان والابتداء * والجواب أن
الاستعاذة بالله تعالى من عقل ينتهي الى التكبر على الله عز وجل والترفع من احتمال منته
وتقدير اللذة في الخروج من نعمته أولى من الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم وليت شعري
كيف يعد من العقلاء من يخطر بباله مثل هذه الوسوس ومن يستثقل المقام أبدا في الجنة
من غير تقدم تعب وتكليف أحسن من أن يناظر أو يخاطب هذا الوسوس ان الثواب بعد
التكليف يكون مستحقا وسنين نقيضة ثم ليت شعري الطاعة التي بها يستحق الثواب من أين
وجدها العبد وهل لها سبب سوى وجوده وقدرته وارادته وصحة أعضائه وحضور أسبابه وهل
لكل ذلك مصدر الا فضل الله ونعمته فتعود بالله من الانخلاع عن غريزة العقل بالسلبية فان
هذا الكلام من هذا النمط فينبغي أن يسترزق الله تعالى عقلا لصاحبه ولا يشتغل بمناظرته
* الدعوى الثانية * ان الله تعالى أن يكلف العباد ما يطيقونه وما لا يطيقونه وذهبت
المعتزلة الى انكار ذلك ومعتقد أهل السنة ان التكليف له حقيقة في نفسه وهوانه كلام وله
مصدر وهو المكلف ولا شرط فيه الا كونه متمكلا وله مورد وهو المكلف وشرطه أن
يكون فاهما للكلام فلا يسمى الكلام مع الجماد والمجنون خطا بالاولا تكليفا والتكليف نوع
خطاب وله متعلق وهو المكلف به وشرطه أن يكون مفهوما فقط وأما كونه ممكنا فليس بشرط
لتحقيق الكلام فان التكليف كلام فاذا صدر ممن يفهم مع من يفهم فيما يفهم وكان المخاطب دون
المخاطب سمي تكليفا وان كان مثله سمي التماسا وان كان فوقه سمي دعاء وسؤالان فالاقضاء
في ذاته واحد وهذه الاسامي تختلف عليه باختلاف النسبة وبرهان جواز ذلك استعماله
لانخلو إما أن تكون لامتناع تصور ذاته كاجتماع السواد والبياض أو كان لاجل الاستباح
وباطل أن يكون امتناعه لذاته فان السواد والبياض لا يمكن أن يفرض مجتمعا وفرض هذا
يمكن اذ التكليف لا يخلو إما أن يكون لفظا وهو مذهب الخضم وليس بمستحيل أن يقول
الرجل لعبد الزمن قم فهو على مذهبهم أنظر وأما نحن فاننا نعتقد انه اقتضاء يقوم ذلك بالنفس
وكما يتصور أن يقوم اقتضاء القيام بالنفس من قادر فيتصور ذلك من عاجز بل ربما يقوم

بنفسه من قادر ثم يبقى ذلك الاقتضاء وتطير الزمانه والسيد لا يدري ويكون الاقتضاء قائماً بذاته وهو اقتضاء قائم من عاجز في علم الله تعالى وان لم يكن معلوماً عند المقتضى فان عامه لا يجيل بقاء الاقتضاء مع العلم بالحجز عن الوفاء وباطل أن يقال بطلان ذلك من جهة الاستحسان فان كلامنا في حق الله تعالى وذلك باطل في حقه لتزده عن الاغراض ورجوع ذلك الى الاغراض أما الانسان العاقل المضبوط بغالب الامر فقد يستقبح ذلك وليس ما يستقبح من العبد يستقبح من الله تعالى ﴿ فان قيل ﴾ فهو مما لا فائدة فيه ومالا فائدة فيه فهو عبث والعبث على الله تعالى محال ﴿ قلنا ﴾ هذه ثلاث دعاوى

﴿ الاولى ﴾ انه لا فائدة فيه ولا نسلم فعله فيه فائدة للعباد اطع الله عليها وليست الفائدة هي الامتثال والثواب عليه بل ربما يكون في اظهار الامر وما يتبعه من اعتقاد التكليف فائدة فقد ينسخ الامر قبل الامتثال كما امر ابراهيم عليه السلام بذبح ولده ثم نسخه قبل الامتثال وأمر ابا جهل بالايان وأخبر انه لا يؤمن وخلاف خبره محال

﴿ الدعوى الثانية ﴾ ان مالا فائدة فيه فهو عبث فهذا تكرير عبارة فاباينا انه لا يراد بالعبث الا مالا فائدة فيه فان اراد به غيره فهو غير مفهوم

﴿ الدعوى الثالثة ﴾ ان العبث على الله تعالى محال وهذا فيه تلبس لان العبث عبارة عن فعل لا فائدة فيه ممن يتعرض للفوائد فن لا يتعرض لها فتسميته عابثاً مجاز محض لاحقيقته يضاهاى قول القائل الريح عابثة بتعربكها الاشجار اذا فائدة لها فيه و يضاهاى قول القائل الجندار غافل أى هو خال عن العلم والجهل وهذا باطل لان الغافل يطلق على القابل للجهل والعلم اذا خلا عنهما فاطلاهما على الذى لا يقبل العلم مجاز لا أصل له وكذلك اطلاق اسم العابث على الله تعالى واطلاق العبث على أفعاله سبحانه وتعالى

﴿ الدليل الثانى ﴾ فى المسئلة ولا محيص لاحد عنه ان الله تعالى كلف ابا جهل أن يؤمن وعلم انه لا يؤمن وأخبر عنه بانه لا يؤمن فكأنه أمر بان يؤمن بانه لا يؤمن اذ كان من قول الرسول صلى الله عليه وسلم انه لا يؤمن وكان هو ما موراً بتصديقه فقد قيل له صدق بانك لا تصدق وهذا محال وتحقيقه ان خلاف المعالم محال وقوعه ولكن ليس محال لذاته بل هو محال لغيره والمحال لغيره فى امتناع الوقوع كالمحال لذاته ومن قال ان الكفار الذين لم يؤمنوا ما كانوا ما مورين بالايان فقد سجد الشرع ومن قال كان الايمان منهم متصورا مع علم الله سبحانه وتعالى بانه لا يقع فقد اضطر كل فريق الى القول بتصور الامر بما لا يتصور امتثاله ولا يفتى عن هذا قول القائل انه كان مقدوراً عليه وكان للكافر عليه قدرة أما على مثلنا فلا قدرة قبل الفعل

هذا
مرفوعه

ولم تكن لهم قدرة الاعلى الكفر الذي صدر منهم وأما عند المعتزلة فلا يمتنع وجود القدرة
 واسكن القدرة غير كافية لوقوع المقدور بل له شرط كالارادة وغيرها ومن شرطه أن لا
 ينقلب علم الله تعالى جهلا والقدرة لا تراد لعينها بل لبتيسر الفعل بها فكيف يتيسر فعل يودى
 الى انقلاب العلم جهلا فاستبان ان هذا واقع في ثبوت التكليف بما هو محال لغيره فكذا يقاس
 عليه ما هو محال لذاته اذ لا فرق بينهما في امكان التلغظ ولا في تصور الاقضاء ولا في الاستقباح
 والاستحسان *والله اعلم بالصواب*

﴿ الدعوة الثالثة ﴾ ندعى ان الله تعالى قادر على ايلام الحيوان البرى عن الجنائيات ولا يلزم
 عليه ثواب وقالت المعتزلة ان ذلك محال لانه قبيح ولذلك لزمهم المصير الى أن كل بقعة وبرغوث
 أو ذى بعرك أو صدمة فان الله عز وجل يجب عليه أن يحشره ويثيبه عليه بثواب وذهب
 ذاهبون الى أن أرواحها تعود بالتناسخ الى أبدان آخر وينالها من اللذة ما يقابل تعبها وهذا
 مذهب لا يخفى فساده ولكننا نقول أما ايلام البرى عن الجنابة من الحيوان والاطفال
 والمجانين فقدور بما هو مشاهد محسوس فيسبق قول الخصم ان ذلك يوجب عليه الحشر
 والثواب بعد ذلك فيعود الى معنى الواجب وقد بان استحالته في حق الله تعالى وان فسروه
 بمعنى رابع فهو غير مفهوم وان زعموا ان تركه يناقض كونه حكما . فنقول ان الحكمة أن
 أريد بها العلم بنظام الأمور والقدرة على ترتيبها كما سبق فليس في هذا ما يناقضه وان أريد
 بها أمر آخر فليس يجب له عندنا من الحكم الا ما ذكرناه وما وراء ذلك لفظ لا معنى له . فان
 قيل فيؤدى الى أن يكون ظلما وقد قال (وما ربك بظلام للعبيد) قلنا الظلم منى عنه بطريق
 السلب المحض كما تسلب الغفلة عن الجدار والعبث عن الرمح فان الظلم انما يتصور ممن يمكن أن
 يصادف فعله ملك غيره ولا يتصور ذلك في حق الله تعالى أو يمكن أن يكون عليه أمر فيخالف
 فعله أمر غيره ولا يتصور من الانسان أن يكون ظلما في ملك نفسه بكل ما يفعله الا اذا خالف
 أمر الشرع فيكون ظلما بهذا المعنى فن لا يتصور منه أن يتصرف في ملك غيره ولا يتصور
 منه أن يكون تحت أمر غيره كان الظلم مساويا عنه لفقده شرطه المصحح له لالفقده في نفسه
 فلتفهم هذه الدققة فانها منزلة القدم فان فسر الظلم بمعنى سوى ذلك فهو غير مفهوم ولا يتكلم
 فيه بنفى ولا اثبات

﴿ الدعوة الرابعة ﴾ ندعى انه لا يجب عليه رعاية الاصلح لعباده بل له أن يفعل ما يشاء
 ويحكم بما يريد خلافا للمعتزلة فانهم حجروا على الله تعالى في أفعاله وأوجبوا عليه رعاية الاصلح
 وبدل على بطلان ذلك ما دل على نفي الوجوب على الله تعالى كما سبق وتدل عليه المشاهدة

والوجود فانازرهم من أفعال الله تعالى ما يلزمهم الاعتراف به بانه لا صلاح للعبيد فيه فانا نفرض
ثلاثة أطفال مات أحدهم وهو مسلم في الصبا وبلغ الآخر وأسلم ومات مساهما بالغا وبلغ الثالث
كافرا ومات على الكفر فان العدل عندهم ان يخلد الكافر البالغ في النار وأن يكون للبالغ
المسلم في الجنة رتبة فوق رتبة الصبي المسلم فاذا قال الصبي المسلم يارب لم حططت رتبتي عن رتبته
فيقول لانه بلغ فأطاعني وأنت لم تطعني بالعبادات بعد البلوغ فيقول يارب لانك أمتني قبل
البلوغ فكان صلاحني في أن تمدني بالحياة حتى أبلغ فأطيع فأبال رتبته فلم حرمتني هذه الرتبة
أبداً بالدين وكنت قادر على أن توصلني لها فلا يكون له جواب الآن يقول علمت انك لو
بلغت لعصيت وما أطعت وتعرضت لعقابي وسخطي فرأيت هذه الرتبة النازلة أولى بك وأصلح
لك من العقوبة فينادي الكافر البالغ من الهاوية ويقول يارب أو ما علمت أني اذا بلغت كفرت
فلو أمتني في الصبا وأنزلتني في تلك المنزلة البازلة لكان أحب الي من تخليد النار وأصلح لي فلم
أحييتني وكان الموت خيراً لي فلا يبقى له جواب البتة ومعهم ان هذه الاقسام الثلاثة موجودة

وبه يظهر على القطع ان الأصل للعباد كلهم ليس بواجب ولا هو موجود

الدعوى الخامسة * ندعي ان الله تعالى اذا كلف العباد فأطاعوه لم يجب عليه الثواب بل
ان شاء أنابهم وان شاء عاقبهم وان شاء أعدهم ولم يحشرهم ولا يبالي لو غفر لجميع الكافرين
وعاقب جميع المؤمنين ولا يستحيل ذلك في نفسه ولا يناقض صفة من صفات الآلهية وهذا ان
التكليف تصرف في عبيده ومماليكه أما الثواب ففعل آخر على سبيل الابتداء وكونه واجبا
بالمعاني الثلاثة غير مفهوم ولا معنى للحسن والقبح وان أراد له معنى آخر فليس بمفهوم الا ان
يقال انه يصير وعده كذبا وهو محال ونحن نعتقد الوجوب بهذا المعنى ولا ننكره * فان قيل
التكليف مع القدرة على الثواب وترك الثواب قبح . قلنا ان عنتيم بالقبح انه مخالف غرض
المكلف فقد تعالى المكلف وتقدس عن الاغراض وان عنتيم به انه مخالف غرض المكلف
مسلم ولكن ما هو قبح عند المكلف لم يمتنع عليه فعليه اذا كان القبح والحسن عنده وفي حقه
بمثابة واحدة على انالوزلنا على فاسد معتقدهم فلان سلم ان من يستخدم عبده يجب عليه في
العادة ثواب لان الثواب يكون عوضا عن العمل فبطل فائدة الرق وحق على العبد أن يستخدم
مولاه لانه عبده فان كان لاجل عوض فليس ذلك خدمة ومن المجائب قولهم انه يجب الشكر
على العباد لانهم عباد قضاء الحق نعمته ثم يجب عليه الثواب على الشكر وهذا محال لان المستحق
اذا وفي لم يلزمه فيه عوض ولو جاز ذلك للزم على الثواب شكر مجدود وعلى هذا الشكر ثواب
مجدود ويتسلسل الى غير نهاية ولم يزل العبد والرب كل واحد منهما أبداً مقيداً بحق الآخر وهو

محال وأخس من هذا قولهم ان كل من كفر فوجب على الله تعالى أن يعاقبه أبدا ويخلده في النار
 بل كل من قارف كبيرة ومات قبل التوبة بخلد في النار وهذا جهل بالكرم والمروءة والعقل
 والعادة والشرع وجميع الأمور فاننا نقول العبادة قاضية والعقول مشيرة الى أن التجاوز
 والصفح أحسن من العقوبة والانتقام وثناء الناس على العاقب أكثر من ثنائهم للمتعم
 واستحسانهم للعفو أشد فكيف يستحق العفو والانعام ويستحسن طول الانتقام ثم هذا في
 حق من أذنته الجناية وغضت من قدره المعصية والله تعالى يستوى في حقه الكفر والايمان
 والطاعات والمعصيان فهما في حق آلهيته وجلاله سيان ثم كيف يستحسن ان سالك طريق
 المجازاة واستحسن ذلك تأييد العقاب خالد المخلد في مقابلة العصيان بكلمة واحدة في لحظة ومن
 انتهى عقله في الاستحسان الى هذا الحد كانت دار المرضى اليق به من مجامع العلماء على انا
 نقول لو سلك سالك ضد هذا الطريق بعينه كان أقوم قبلا وأجرب على قانون الاستحسان
 والاستقباح الذي تفضي به الأوهام والخيالات كما سبق وهو ان نقول الانسان يقبح منه أن
 يعاقب على جناية سبقت وجناية تداركها الا لوجهين . أحدهما أن يكون في العقوبة
 زجرا ورعاية . مصلحة في المستقبل فيحسن ذلك خيفة من فوات غرض في المستقبل فان لم
 يكن فيه مصلحة في المستقبل أصلا فالعقوبة بمجرد المجازاة على ما سبق قبح لانه لا فائدة فيه
 للعاقب ولا لأحد سواه والجاني متأذبه ودفع الأذى عنه أحسن وانما يحسن الأذى لفائدة ولا
 فائدة وما مضافا لتدارك له فهو في غاية القبح . الوجه الثاني أن نقول انه اذا تأذى المجنى عليه
 واشتد غيظه فذلك الغيظ مؤلم وشفاء الغيظ مر مح من الألم والألم بالجاني أليق ومهما عاقب الجاني
 زال منه ألم الغيظ واختص بالجاني فهو أولى فهذا أيضا له وجه ما وان كان دليلا على نقصان العقل
 وغلبة الغضب عليه فاما إيجاب العقاب حيث لا يتعلق بمصلحة المستقبل لاحد في عالم الله تعالى
 ولا فيه دفع أذى عن المجنى عليه ففي غاية القبح فهذا أقوم من قول من يقول ان ترك العقاب في
 غاية القبح والكل باطل واتباع ملوحي الأوهام التي وقعت بتوهم الاغراض والله تعالى
 متقدس عنها ولكن أردت معارضة الفاسد ليتبين به بطلان خيالهم
الدعوى السادسة ندعى أنه لو لم يرد الشرع لما كان يجب على العباد معرفة الله تعالى
 وشكر نعمته خلافا للمعزلة حيث قالوا ان العقل بمجرد موجبه وبرهانه هو ان نقول العقل
 يوجب النظر وطلب المعرفة لفائدة مرتبة عليه أو مع الاعتراف بأن وجوده وعدمه في حق
 الفوائد عاجلا وآجلا بمثابة واحدة فان قلتم يقتضى بالوجوب مع الاعتراف بأنه لا فائدة فيه
 قطعاً عاجلا وآجلا فهذا حكم الجهل لاحكم العقل فان العقل لا يأمر بالعبث وكلما هو خال عن

الفوائد كلها فهو عبث وان كان لفائدة فلا يجازوا ما أن ترجع الى المعبود تعالى وتقدس عن
 الفوائد وان رجعت الى العبد فلا يجازوا أن يكون في الحال أوفى المال أما في الحال فهو عبث
 لفائدة فيه وأما في المال فالتوقع الثواب ومن ابن علمه انه يثاب على فعله بل ربما يعاقب على
 فعله فالحكم عليه بالثواب حقا لا أصل لها فان قيل يخطر بباليه ربان له ان شكره أتابه وأنعم
 عليه وان كفر أنعمه عاقبه عليه ولا يخطر بباليه البتة جواز العقوبة على الشكر والاحترار
 عن الضرر الموهوم في قضية العقل كالأحترار عن العلوم فلنا نحن لا نشكر ان العاقل يستحبه
 طبعه عن الاحترار من الضرر وهو ما ومعلوما فلا يمنع من اطلاق اسم الايجاب على هذا
 الاستحسان فان الاصطلاحات لا مساحة فيها ولكن الكلام في ترجيح جهة الفعل على جهة
 الترتيب في تقدير الثواب بالعقاب مع العلم بأن الشكر وتركه في حق الله تعالى لا كالأول
 منافاته برتاح بالشكر والتناء ويهتزله ويستلذه ويتألم بالكفران ويتأذى به فاذا ظهر
 استواء الأمرين في حق الله تعالى فالترجيح لأحد الجانبين محال بل ربما يخطر بباليه نقيضه وهو
 انه يعاقب على الشكر لوجهين . أحدهما ان اشتغاله به تصرف في فكره وقلبه باتباعه صرفه
 عن الملاذ والشهوات وهو عيب من بوب خلق له شهوة ويمكن من الشهوات فعمل المقصود
 أن يشتغل بلذات نفسه واستيفاء نعم الله تعالى وأن لا يتعب نفسه فيما لا فائدة لله فيه فهذا
 الاحتمال أظهر . الثاني أن يقبس نفسه على من يشكر ملكا من الملوك بأن يبحث عن صفاته
 واخلاقه ومكانه وموضع نومه مع أهله وجميع أسرار الباطنة مجازاة على انعامه عليه فيقال
 له أنت بهذا الشكر مستحق لجز الرقبة فالك ولهذا الفضول ومن أنت حتى تبحث عن اسرار
 الملوك وصفاتهم وأفعالهم واخلاقهم ولماذا لا تستغل بما همك فالذي يطلب معرفة الله تعالى
 كأنه يطلب تعرف دقائق صفات الله تعالى وأفعاله وحكمته وأسارته في أفعاله وكل ذلك مما
 لا يؤول له الامن له منصب فن أين عرف العبد انه مستحق لهذا المنصب فاستبان ان ما أخذهم
 أو هام رخصت منهم من العادات تعارضها أمثالها ولا يحصى عنها فان قيل فان لم يكن مدركا
 لوجوب مقتضى العقول أدى ذلك الى إغمام الرسول فانه اذا جاء بالمعجزة وقال انظر وافها
 فلم يخاطب أن يقول ان لم يكن النظر واجبا فلا أقدم عليه وان كان واجبا فيستحيل أن
 يكون مدركه العقل والعقل لا يوجب ويستحيل أن يكون مدركه الشرع والشرع لا يثبت
 الا بالنظر في المعجزة ولا يجب النظر قبل ثبوت الشرع فيؤدي الى أن لا تظهر صحة النبوة
 أصلا . والجواب ان هذا السؤال مصدره الجهل بحقيقة الوجوب وقد بينا ان معنى
 الوجوب ترجيح جانب الفعل على الترتيب بدفع ضرر موهوم في الترتيب أو معلوم واذا كان هذا

هو الوجوب فالموجب هو المرجح وهو الله تعالى فإنه اذا ناط العقاب بترك النظر رجح فعله على
تركه ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم انه واجب مرجح بترجيح الله تعالى في ربطه العقاب
بأحدهما وأما المدرك فعبارة عن جهة معرفته الوجوب لا عن نفس الوجوب وليس شرط
الواجب أن يكون وجوبه معلوما بل أن يكون علمه متمكنا لمن أراد فيقول النبي صلى الله عليه
وسلم ان الكفر سم مهلك والايمان شفاء مسعد بأن جعل الله تعالى أحدهما مسعدا والآخر مهلكا
ولست أوجب عليك شيئا فان الايجاب هو الترجيح والمرجح هو الله تعالى وانما أنا مخبر عن كونه
سما ومرشد الك الى طريق تعرف به صدقي وهو النظر في المجزة فان سلكت الطريق
عرفت ونجوت وان تركت هلكت ومثاله مثال طبيب انتهى الى مريض وهو متردد بين دوائين
موضوعين بين يديه فقال له أما هذا فلا تناوله فإنه مهلك للحيوان وأنت قادر على معرفته بأن
تطعمه هذا السنور فيموت على الفور فيظهر لك ما قلته وأما هذا ففيه شفاؤك وانت قادر على
معرفة بالتجربة وهو أن تشر به فتش في فلافق في حقي ولا في حق أستاذي بين أن يهلك أو
يشفي فان أستاذي غني عن بقاءك وأنا أيضا كذلك فعند هذا لوقال المريض هذا يجب على
بالعقل أو بقولك وما يظهر لي هذا لم أشغل بالتجربة كان مهلكا نفسه ولم يكن عليه ضرر
فكذلك النبي قد أخبره الله تعالى بأن الطاعة شفاء والمعصية داء وان الايمان مسعد والكفر
مهلك وأخبره بأنه غني عن العالمين سعدوا أم شقوا وانما شان الرسول أن يبلغ ويرشد الى
طريق المعرفة ويتصرف فن نظر فلنفسه ومن قصر فعلها وهذا واضح . فان قيل فقد رجح
الأمر الى أن العقل هو الموجب من حيث انه بسماع كلامه ودعواه يتوقع عقابا فيعمله العقل
على الحذر ولا يحصل الا بالنظر فيوجب عليه النظر . قلنا الحق الذي يكشف الغطاء في هذا من
غير اتباع وهم وتقليد أمر هو ان الوجوب كما بان عبارة عن نوع رجحان في الفعل والموجب هو
الله تعالى لانه هو المرجح والرسول مخبر عن الترجيح والمجزة دليل على صدقه في الخبر والنظر
سبب في معرفة الصدق والعقل آلة النظر والفهم معنى الخبر والطبع مستحث على الحذر بعد
فهم المحذور بالعقل فلا بد من طبع يخالفه العقوبة للدعوة وبواقفه الثواب الموعود ليسكون
مستحشا ولكن لا يستحث مالم يفهم المحذور ولم يقدره ظنا أو علما ولا يفهم الا بالعقل والعقل
لا يفهم الترجيح بنفسه بل بسماعه من الرسول والرسول لا يرجح الفعل على الترك بنفسه بل الله
تعالى هو المرجح والرسول مخبر وصدق الرسول لا يظهر بنفسه بل بالمجزة والمجزة لا تدل مالم
ينظر فيها والنظر بالعقل فاذا قد انكشفت المعاني والصحيح في الألفاظ أن يقال الوجوب
هو الرجحان والموجب هو الله تعالى والمخبر هو الرسول والمعرف للمحذور وصدق الرسول

هو العقل والمستنث على سلوك سبب الخلاص هو الطبع وكذلك ينبغي أن يفهم الحق في هذه
المسئلة ولا يلتفت الى الكلام المعتاد الذي لا يشفي الغليل ولا يزال الغموض
﴿ الدعوى السابعة ﴾ ندعى ان بعثة الانبياء جائزة وليس بمحال ولا واجب وقالت المعتزلة انه
واجب وقد سبق وجه الرد وقالت البراهمة انه محال وبرهان الجواز انه مهم ما قام الدليل على
ان الله تعالى متكلم وقام الدليل على انه قادر لا يمجز على أن يدل على كلام النفس بخلق ألفاظ
وأصوات ورفوم أو غيرها من الدلالات وقد قام دليل على جواز ارسال الرسل فانالسا نعى
به الا أن يقوم بذات الله تعالى خبر عن الأمر النافع في الآخرة والأمر الضار بحكم أجراء العادة
ويصدر منه فعل هو دلالة الشخص على ذلك الخبر وعلى أمره بتبليغ الخبر ويصدر منه فعل
خارق للعادة مقر ونا بدعوى ذلك الشخص الرسالة فليس شئ من ذلك محال لذاته فانه يرجع
الى كلام النفس والى اختراع ما هو دلالة على الكلام وما هو مصدق للرسول وان حكم
استحالة ذلك من حيث الاستعجاب والاستحسان فقد استأصلنا هذا الأصل في حق الله تعالى
ثم لا يمكن أن يدعى قبح ارسال الرسول على قانون الاستعجاب فالمعتزلة مع المصير الى ذلك لم
يستقبحوا هذا فليس إدراك قبحه ولا إدراك امتناعه في ذاته ضروريا فلا بد من ذكر سببه
وغاية ما هو به ثلاثة شبيهة . الاولى قولهم انه لو بعث النبي بما تقتضيه العقول في العقول
غنية عنه وبعثة الرسول عبث وذلك على الله محال وان بعث بما يخالف العقول استحالة
التصديق والقبول . الثانية انه يستحيل العبث لانه يستحيل تعريف صدقه لان الله
تعالى لو شافه الخلق بتصديقه وكلهم جهارا فلا حاجة الى رسول وان لم يشافه به فغايته الدلالة على
صدقه بفعل خارق للعادة ولا يميز ذلك على السحر والطلسمات وعجائب الخواص وهي خارقة
للعاديات عند من لا يعرفها واذا استويا في خرق العادة لم يؤمن ذلك فلا يحصل العلم بالتصديق
. الثالثة انه ان عرف تمييزها عن السحر والطلسمات والخيالات فن ابن يعرف الصدق
ولعل الله تعالى أراد أضلالنا واغواءنا بتصديقه ولعل كل ما قال النبي انه مسعد فهو مشقي وكلما
قال مشقي فهو مسعد ولكن الله أراد أن يسوقنا الى الهلاك ويغويننا بقول الرسول فان
الاضلال والاغواء غير محال على الله تعالى عندكم اذ العقل لا يحسن ولا يبيح وهذه أقوى
شبهة ينبغي أن يجادل بها المعتزلي عند رده ومه الزام القول بتقبيح العقل اذ يقول ان لم يكن
الاغواء قبيحا فلا يعرف صدق الرسل قط ولا يعلم انه ليس باضلال . والجواب ان نقول . أما
الشبهة الاولى فضعيفة فان النبي صلى الله عليه وسلم يرد مخبرا بما لا تستغل العقول بمعرفته
ولكن تستغل بفهمه اذا عرف فان العقل لا يرشد الى النافع والضار من الأعمال والأقوال

والاخلاق والعقائد ولا يفرق بين المشقي والمسعد كما لا يستقل بدرك خواص الادوية
والعقاقير ولكنه اذا عرف بهم وصدق وانتفع بالسماغ فيجتنب الهلاك ويقصد المسعد كما ينتفع
بقول الطيب في معرفة الداء والدواء ثم كما يعرف صدق الطيب بقرائن الأحوال وأموه رآه
فكذلك يستدل على صدق الرسول عليه الصلاة والسلام بمججزات وقرائن حالات فلا فرق
فأما الشبهة الثانية وهي عدم تمييز المجزة عن السحر والتخييل فليس كذلك فان أحدا من
العقلاء لم يجوز انتهاء السحر الى إحياء الموتى وقلب العصاة عبانا وخلق القمر وشق البحر وإبراء
الكه والأبرص وأمثال ذلك والقول الوجيز ان هذا القائل ان ادعى ان كل مقدور لله تعالى
فهو ممكن تحصيله بالسحر فهو قول معلوم الاستحالة بالضرورة وان فرق بين فعل قوم وفعل
قوم فقد يصور تصديق الرسول صلى الله عليه وسلم بما يعلم انه ليس من السحر ويبقى النظر
بعده في أعيان الرسل عليهم السلام وآحاد المججزات وان ما أظهره من جنس ما يمكن تحصيله
بالسحر أم لا ومهما وقع الشك فيعلم يحصل التصديق به ما لم يتحد به النبي عليه الصلاة والسلام
على ملاء من أكابر السحرة ولم يمهلم مدة المعارضة ولم يجزوا عنه وايس الآن من غرضنا آحاد
المججزات . وأما الشبهة الثالثة وهو تصور الاغواء من الله تعالى والتشكيك لسبب ذلك
فنقول مهم ما علم وجه دلالة المجزة على صدق النبي علم ان ذلك مأمون عليه وذلك بأن يعرف
الرسالة ومعناها ويعرف وجه الدلالة فنقول لو تحدى انسان بين يدي ملك على جنده انه رسول
الملك اليهم وان الملك أوجب طاعته عليهم في قسمة الارزاق والاقطاعات فطالبوه بالبرهان
والملك ساكت فتمال أيها الملك ان كنت صادقا فيما ادعيت فصدقني بأن تقوم على سر برك
ثلاث مرات على التوالي وتقعده على خلاف عادتك فقام الملك عقيب التماسه على التوالي
ثلاث مرات ثم قعد حصل للحاضرين علم ضروري بأنه رسول الملك قبل أن يخطر ببالهم ان
هذا الملك من عادته الاغواء أم يستحيل في حقه ذلك بل لو قال الملك صدقت وقد جعلت رسولا
ووكيلا لعلم انه وكيل ورسول فاذا خالف العادة بفعله كان ذلك كقوله أنت رسولي وهذا ابتداء
نصب وتولية وتفويض ولا يتصور الكذب في التفويض وانما يتصور في الاخبار والعلم
بكون هذا تصديقا وتفويضيا ضروريا ولذلك لم ينكر أحد صدق الانبياء من هذه الجهة بل
أنكره واكون ما جاء به الانبياء خارقا للعادة وحالوه على السحر والتليس أو أنكره واوجود
رب متكلم أمرناه مصدق مرسل فأما من اعترف بجميع ذلك واعترف بكون المجزة فعل
الله تعالى حصل له العلم الضروري بالتصديق . فان قيل فهب انهم رأوا الله تعالى بأعينهم
وسمعوه بآذانهم وهو يقول هذا رسولي ليخبركم بطريق سعادتكم وشقاوتكم فما الذي

يؤمنكم انه أغوى الرسول والمرسل اليه وأخبر عن المشقى بأنه مسعد وعن المسعد بأنه مشقى
فان ذلك غير محال اذ لم تقولوا بتقبيح العقول بل لو قدر عدم الرسول ولكن قال الله تعالى شفاها
وعيانا ومشاهدة نجاتكم في الصوم والصلاة والزكاة وهلاككم في تركها فم نعم صدقه فلعلمه
يلبس علينا ليغويننا ويهلكنا فان الكذب عندكم ليس قبيحا لعينه وان كان قبيحا فلا يمنع على
الله تعالى ما هو قبيح وظلم وما فيه هلاك الخلق أجمعين . والجواب ان الكذب مأمون عليه
فانه انما يكون في الكلام وكلام الله تعالى ليس بصوت ولا حرف حتى يتطرق اليه التلبيس
بل هو معنى قائم بنفسه سبحانه وتعالى فكل ما يعمله الانسان يقوم بذاته خبر عن معلومه على
وفق علمه ولا يتصور الكذب فيه وكذلك في حق الله تعالى وعلى الجملة الكذب في كلام
النفوس محال وفي ذلك الامن بما قالوه وقد انضح بهذا ان الفعل مهم ما علم انه فعل الله تعالى وانه
خارج عن مقدور البشر واقترب بدعوى النبوة حصل العلم الضرورى بالصدق وكان الشك
من حيث الشك في انه مقدور والبشرام لا فاما بعده معرفة كونه من فعل الله تعالى لا يبقى للشك
بجمال أصلا البتة . فان قيل فهل تجوزون الكرامات . قلنا اختلف الناس فيه والحق أن ذلك
جائز فانه يرجع الى خرق الله تعالى العادة بدعاء انسان أو عند حاجته وذلك مما لا يستحيل في نفسه
لانه ممكن ولا يؤدي الى محال آخر فانه لا يؤدي الى بطلان المعجزة لان الكرامة عبارة عما
يظهر من غير اقتران التعدي به فان كان مع التعدي فاننا نسميه معجزة ويدل بالضرورة على
صدق المتعدي وان لم تكن دعوى فقد يجوز ظهور ذلك على يد فاسق لانه مقدور في نفسه
. فان قيل فهل من المقدور إظهار معجزة على يد كاذب . قلنا المعجزة مقرونة بالتعدي نازلة
منزلة قوله سبحانه صدقت وأنت رسولى وتصديق الكاذب محال لذاته وكل من قال له أنت
رسولى صار رسولا وخرج عن كونه كاذبا فالجمع بين كونه كاذبا وبين ما ينزل منزلة قوله
أنت رسولى محال لان معنى كونه كاذبا انه ما قيل له أنت رسولى ومعنى المعجزة انه قيل له أنت
رسولى فان فعل الملك على ما ضرب بنا من المثال كقوله أنت رسولى فاستبان بالضرورة ان هذا
غير مقدور لانه محال والمحال لا قدرة عليه فهذا تمام هذا القطب ولنشرع في اثبات نبوة نبينا

محمد صلى الله عليه وسلم واثبات ما أخبر هو عنه والله تعالى اعلم

﴿ القطب الرابع وفيه أربعة أبواب ﴾

﴿ الباب الأول ﴾ في اثبات نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم

﴿ الباب الثانى ﴾ في بيان أن ما جاء به من الحشر والنشر والصراط والميزان وعذاب القبر

حق وفيه مقدمة وفصلان

﴿ الباب الثالث ﴾ فيه نظري في ثلاثة أطراف

﴿ الباب الرابع ﴾ في بيان من يجب تكفيره من الفرق ومن لا يجب والاشارة الى القوانين التي ينبغي أن يعول عليها في التكفير وبه اختتام الكتاب

﴿ الباب الأول في اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ﴾

وإنما نفترق الى اثبات نبوته على الخصوص على ثلاثة فرق

﴿ الفرقة الأولى العيسوية ﴾ حيث ذهبوا الى انه رسول الى العرب فقط لا الى غيرهم وهذا ظاهر البطلان فانهم اعترفوا بكونه رسولا حقا ومعلم ان الرسول لا يكذب وقد ادعى هو انه رسول مبعوث الى الثقلين وبعث رسوله الى كسرى وقيصر وسائر ملوك الجحيم ونواز ذلك منه فاقالوه محال متناقض

﴿ الفرقة الثانية ﴾ اليهود فانهم أنكروا صدقه لا بخصوص نظريه وفي مجزاته بل زعموا انه لاني بعد موسى عليه السلام فأنكروا نبوة محمد وعيسى عليهما السلام فينبغي ان ثبت عليهم نبوة عيسى لانه بما يقصر فهمهم عن درك إعجاز القرآن ولا يقصرون عن درك إعجاز إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص . فيقال لهم ما الذي حملكم على الفرق بين من يستدل على صدقه بإحياء الموتى وبين من يستدل بقلب العصائبانا ولا يجحدون اليه سيلا البتة الا انهم ضلوا بشبهتين . إحداهما قولهم النسخ محال في نفسه لانه يدل على البدء والتغيير وذلك محال على الله تعالى . والثانية فهم بعض الملحده ان يقولوا قد قال موسى عليه السلام عليكم بدينى مادامت السموات والارض وانه قال انى خاتم الانبياء * أما الشبهة الأولى فبطلانها بفهم النسخ وهو عبارة عن الخطاب الدال على ارتفاع الحكم الثابت المشروط استقراره بعد تحقق خطاب يرفعه وليس من المحال أن يقول السيد لبعده قم مطلقا ولا يبين له مدة القيام وهو يعلم ان القيام مقتضى منه الى وقت بقاء مصلحته في القيام ويعلم مدة مصلحته ولكن لا ينبه عليها ويفهم العبد انه مأمور بالقيام مطلقا وان الواجب الاستقرار عليه أبدا الا أن يخاطبه السيد بالعود فاذا خاطبه بالعود فقد ولم يتوهم بالسيد انه بداله أو ظهرت له مصلحة كان لا يعرفها والآن قد عرفها بل يجوز أن يكون قد عرف مدة مصلحة القيام وعرف ان الصلاح في ان لا ينبه العبد عليها ويطلق الأمر له اطلاقا حتى يسفر على الامتثال ثم اذا تغيرت مصلحته أمره بالعود فهكذا ينبغي أن يفهم اختلاف أحكام الشرائع فان ورود النبي صلى الله عليه وسلم ليس بناسخ لشرع من قبله بمجرد بعثته ولا في معظم الاحكام ولكن في بعض الاحكام كتغيير قبلة وتحليل محرم وغير ذلك وهذه المصالح تختلف بالاعصار والاحوال

فليس فيه ما يدل على التغيير ولا على الاستبانة بعد الجهل ولا على التناقض ثم هذا انما يستقر
للبيهود اذا اعتقدوا انه لم يكن شريعة من لدن آدم الى زمن موسى وينكرون وجود نوح
وابراهيم وشرعهما ولا يقبلون فيه عمن ينكرون نبوة موسى وشرعه وكل ذلك إنكار ما علم على
القطع بالتواتر . وأما الشبهة الثانية فسخيفة من وجهين . أحدهما انه لو صح ما قالوه عن
موسى لما ظهرت المعجزات على يد عيسى فان ذلك تصديق بالضرورة فكيف يصدق الله
تعالى بالمعجزة من يكذب موسى وهو أيضا يصدق له أفنكر من معجزة عيسى وجودا أو
تنكروا إحياء الموتى دليلا على صدق المتحدى فان أنكر واشيا منه لهم في شرع موسى
لزموا لا يجدون عنه محيصا واذا اعترفوا به لهم تكذيب من نقل اليهم من موسى عليه السلام
قوله خاتم الانبياء . الثاني ان هذه الشبهة انما القنوها بعد بعثته نبينا محمد عليه السلام وبعد
وفاته ولو كانت صحيحة لاحتج البيهود بها وقد حملوا بالسيف على الاسلام وكان رسولنا عليه
الصلاة والسلام مصدقا بموسى عليه الصلاة والسلام وحيا كما على اليهود بالتوراة في حكم الرجم
وغيره فهو عرض عليه من التوراة ذلك وما الذي صرفهم عنه ومعلوم قطعا ان اليهود لم يحتجوا
به لان ذلك لو كان لكان مفضحا لا جواب عنه ولتواتر نقله ومعلوم انهم لم يتركوه مع القدرة
عليه ولقد كانوا يحرسون على الطعن في شرعه بكل ممكن حيا للدمائم وأموا لهم ونسائهم فاذا
ثبت عليهم نبوة عيسى أثبتنا نبوة نبينا عليه الصلاة والسلام مما ثبتها على النصارى
﴿ الفرقة الثالثة ﴾ وهم مجوزون للنسخ ولكنهم منكرون نبوة نبينا من حيث انهم
ينكرون معجزته في القرآن وفي إنبات نبوته بالمعجزة طريقان . الاول التمسك بالقرآن
فانا نقول لامعنى المعجزة الا ما يقترن بتحدى النبي عليه الصلاة والسلام عند استشهاده على
صدقه على وجه يعجز الخلق عن معارضته وتحديه على العرب مع شغفهم بالفصاحة وإغراقهم
فيها متواتر وعدم المعارضة معلوم اذ لو كان لظهر فان أردل الشعراء لما تحدوا بشعرهم
وعورضوا ظهرت المعارضة والمناقضات الجارية بينهم فاذا لا يمكن انكار تحديه بالقرآن ولا
يمكن انكار اقتدار العرب على طريق الفصاحة ولا يمكن انكار حرصهم على دفع نبوته بكل
ممكن حيا لدينهم ودمهم ومالم وتخلصا من سطوة المسلمين وقهرهم ولا يمكن انكار معجزهم
لانهم لو قدروا لفعولوا فان العادة قاضية بالضرورة بأن القادر على دفع الهلاك عن نفسه
يستغل بدفعه ولو فعلوا لظهر ذلك ونقل فهذه مقدمات بعضها بالتواتر وبعضها بجاري العادات
وكل ذلك مما يورث اليقين فلا حاجة الى التطويل وبمثل هذا الطريق تثبت نبوة عيسى عليه
السلام ولا يقدر النصراني على انكار شئ من ذلك فانه يمكن أن يقابل بعيسى فينكر تحديه

بالنبوة أو استشهاده بأحياء الموتى أو وجود إحياء الموتى أو عدم المعارضة أو يقال عورض ولم
 يظهر وكل ذلك مجاحدات لا يقدر عليها المعترف بأصل النبوات . فان قيل ما وجه إعجاز
 القرآن . قلنا الجزالة والفصاحة مع النظم المحيبي والمنهاج الخارج عن مناهج كلام العرب في
 خطبتهم وأشعارهم وسائر صنوف كلامهم والجمع بين هذا النظم وهذه الجزالة مجز خارج عن
 مقدور البشر نعم ربما يرى للعرب أشعار وخطب حكم فيها بالجزالة وربما ينقل عن بعض من
 قصد المعارضة من إعادة هذا النظم بعد تعلمه من القرآن ولكن من غير جزالة بل مع ركاكة كما
 يحكى عن ترهات مسيامة الكذاب حيث قال الفيل وما أدراك ما الفيل له ذنب وثيل
 وخرطوم طويل فهذا وأمثاله ربما يقدر عليه مع ركاكة يستغنها الفصحاء ويستهنون بها
 وأما جزالة القرآن فقد قضا كافة العرب منها المحجب ولم ينقل عن واحد منهم تشبث بطعن
 في فصاحته فهذا اذا مجز وخارج عن مقدور البشر من هذين الوجهين أعنى من اجتماع
 هذين الوجهين . فان قيل لعل العرب اشتعلت بالمحاربة والقتال فلم تعرج على معارضة
 القرآن ولو قصدت لقدرت عليه أو منعتها العوائق عن الاشتغال به . والجواب ان ما ذكره
 هوس فان دفع تحدى المنعدى بنظم كلام أهون من الدفع بالسيف معما جرى على العرب من
 المسامحة بالأسر والقتل والسبي وشن الغارات ثم ما ذكره غير دافع غرضنا فان انصرفهم
 عن المعارضة لم يمكن الا بصرف من الله تعالى والصرف عن المقدور المعتاد من أعظم
 المعجزات فلو قال نبي آية صدقي انى في هذا اليوم أحرك أصبعي ولا يقدر أحد من البشر على
 معارضتي فلم يعارضه أحد في ذلك اليوم ثبت صدقه وكان فقد قدرتهم على الحركة مع سلامة
 الأعضاء من أعظم المعجزات وان فرض وجود القدرة فقد داعتهم وصرفهم عن المعارضة
 من أعظم المعجزات مهما كانت حاجتهم ماسة الى الدفع باستيلاء النبي صلى الله عليه وسلم على
 رقابهم وأولاهم وذلك كله معلوم على الضرورة فهذا طريق تقدير نبوته على النصارى ومهما
 تشبثوا بانكار شئ من هذه الامور الجليية فلا نشغل الابعاضتهم بمثل في معجزات عيسى
 عليه السلام . الطريقة الثانية ان تثبت نبوته بجملته من الافعال الخارقة للعادات التي
 ظهرت عليه كانشقاق القمر ونطق الجماء وتفجر الماء من بين أصابعه وتسيح الحصى في
 كفه وتكثير الطعام القليل وغيره من خوارق العادات وكل ذلك دليل على صدقه . فان
 قيل آحاد هذه الوقائع لم يبلغ نقلها مبلغ تواتر . قلنا ذلك أيضا ان سلم فلا يقدر في الغرض
 مهما كان المجموع بالغ مبلغ التواتر وهذا كما أن شجاعة على رضوان الله عليه وسخاوة حاتم
 معلومان بالضرورة على القطع تواتر آحاد تلك الوقائع لم تثبت تواترا ولكن يعلم من مجموع

الآحاد على القطع ثبوت صفة الشجاعة والسخاوة فكذلك هذه الاحوال العجيبة بالغه جعلتها مبلغ التواتر لا يستريب فيها مسلم أصلاً . فان قال قائل من النصارى هذه الامور لم تتواتر عندي لاجلتها ولا آحادها . فيقال ولو انحاز يهودى الى قطر من الاقطار ولم يخالط النصارى وزعم انه لم تتواتر عنده مجزرات عيسى عليه السلام وان تواترت فعلى لسان النصارى وهم متهمون به فبماذا ينفصلون عنه ولا انفصال عنه الا ان يقال ينبغى أن نخالط القوم الذين تواتر ذلك بينهم حتى يتواتر ذلك اليك فان الاصم لا تتواتر عنده الأخبار وكذا المتصامم فهذا أيضا عذرنا عند انكار واحد منهم التواتر على هذا الوجه

﴿ الباب الثانى ﴾

فى بيان وجوب التصديق بأمر ورد بها الشرع وقضى بجوازها العقل وفيه مقدمة وفضلان . أما المقدمة فهو ان ما لا يعلم بالضرورة ينقسم الى ما يعلم بدليل العقل دون الشرع والى ما يعلم بالشرع دون العقل والى ما يعلم بهما . أما المعلوم بدليل العقل دون الشرع فهو حدوث العالم ووجود المحدث وقدرته وعلمه واراادته فان كل ذلك لم يثبت لم يثبت بالشرع اذ الشرع يبنى على الكلام فان لم يثبت كلام النفس لم يثبت الشرع فكل ما يتقدم فى الرتبة على كلام النفس يستحيل اثباته بكلام النفس وما يستند اليه ونفس الكلام أيضا فيما اخبرناه لا يمكن اثباته بالشرع ومن المحققين من تكلف ذلك وادعاه كما سبقت الاشارة اليه . وأما المعارضة بمجرد السمع فتخصيص أحد الجائزين بالوقوع فان ذلك من مواقف العقول وانما يعرف من الله تعالى بوحى وإلهام ونحن نعلم من الوحي اليه بسماع كالحشر والنشر والثواب والعقاب وأمثالها وأما المعلوم بهما فكل ما هو واقع فى مجال العقل ومتأخر فى الرتبة عن اثبات كلام الله تعالى كمسئلة الرؤية وانفراد الله تعالى بخلق الحركات والاعراض كلها وما يجرى هذا الجبرى ثم كلاً ورد السمع به ينظر فان كان العقل مجوزاً له وجب التصديق به قطعاً ان كانت الأدلة السمعية قاطعة فى متنها ومستندها لا يتطرق اليها احتمال وجب التصديق بها ظناً ان كانت ظنية فان وجب التصديق باللسان والقلب عمل يبنى على الأدلة الظنية كسائر الاعمال فحقن نعلم قطعاً انكار الصحابة على من يدعى كونه العبد خالقاً لشيء من الاشياء وعرض من الاعراض وكانوا ينكرون ذلك بمجرد قوله تعالى (خالق كل شيء) ومعلوم انه عام قابل للتخصيص فلا يكون عمومهم مطلقاً انما صارت المسئلة قطعية بالبحث عن الطرق العقلية التى ذكرناها ونعلم انهم كانوا ينكرون ذلك قبل البحث عن الطرق العقلية ولا ينبغى أن يعتقد بهم انهم لم يلتفتوا الى المدارك الظنية الا فى النقهيات بل اعتبروها أيضاً فى التصديقات الاعتيادية

والقولية . وأما ما قضى العقل باستحالة فيجب فيه تأويل ما ورد السمع به ولا يتصور أن يشمل
السمع على قاطع مخالف للعقول وظواهر أحاديث التشبيه أكثرها غير صحيحة والصحيح منها
ليس بقاطع بل هو قابل للتأويل فان توقف العقل في شيء من ذلك فلم يقض فيه باستحالة ولا
جواز وجب التصديق أيضا لأدلة السمع فيمكن في وجوب التصديق انفكاك العقل عن
القضاء بالاحالة وليس يشترط استعماله على القضاء لتجويزه وبين الرتبين فرق ربمازل ذهن
البليد حتى لا يدرك الفرق بين قول القائل أعلم أن الأمر جائز وبين قوله لا أدري أنه محال
أم جائز ويذهب ما بين السماء والأرض الأول جائز على الله تعالى والثاني غير جائز فان الأول
معرفة بالجواز والثاني عدم معرفة بالاحالة ووجوب التصديق جائز في القسمين جميعا فهذه
هي المقدمة

﴿ أما الفصل الأول في بيان قضاء العقل بما جاء الشرع به من

الحشر والنشر وعذاب القبر والصرط والميزان ﴾

أما الحشر فيعني به إعادة الخلق وقد دلت عليه القواطع الشرعية وهو يمكن
بدليل الابتداء السابق فان إعادة خلق ثان ولا فرق بينه وبين الابتداء وإنما يسمى
إعادة بالاضافة الى الابتداء السابق والقادر على الانشاء والابتداء قادر على الاعادة
وهو المعنى بقوله (قل يحييها الذي أنشأها أول مرة) فان قيل فإذا تقولون أنعدم
الجواهر والاعراض ثم يعادان جميعا أو نعدم الأعراض دون الجواهر وإنما تعاد الأعراض
كل ذلك ممكن وليس في الشرع دليل قاطع على تعيين احده هذه الممكنات . واحدا الوجهين
أن تنعدم الأعراض ويبقى جسم الانسان متصورا بصورة التراب مثلا فتكون قد
زالت منه الحياة واللون والرطوبة والتركيب والهيئة وجملة من الأعراض ويكون معنى
اعادتها أن تعاد اليها تلك الأعراض بعينها وتعاد اليها أمثالها فان العرض عندنا لا يبقى
والحياة عرض والموجود عندنا في كل ساعة عرض آخر والانسان هو ذلك الانسان
باعتبار جسمه فانه واحد لا باعتبار أعراضه فان كل عرض يتجدد هو غير الآخر فليس من
شروط الاعادة فرض إعادة الأعراض وإنما ذكرنا هذا لمصير بعض الأصحاب الى استحالة
اعادة الأعراض وذلك باطل ولكن القول في إبطاله يطول ولا حاجة اليه في غرضنا هذا
. والوجه الآخر أن نعدم الأجسام أيضا ثم تعاد الأجسام بأن تخترع مرة ثانية . فان قيل فبما يتميز
المعاد عن مثل الأول وما معنى قولكم إن المعاد هو عين الأول ولم يبق للمعدوم عين حتى تعاد .
قلنا المعدوم منقسم في علم الله تعالى الى ما سبق له وجوده والى ما لم يسبق له وجوده كما أن العدم في

الأزل ينقسم الى ما سيكون له وجود والى ما علم الله تعالى أنه لا يوجد فهذا الانقسام في علم الله تعالى لا سيبل الى انكاره والعلم شامل والقدرة واسعة فعنى الاعادة أن نبدل بالوجود العدم الذي سبق له الوجود ومعنى المثل أن يخترع الوجود لعدم لم يسبق له وجود فهذا معنى الاعادة ومهما قدر الجسم باقيا و رد الأمر الى تجديد أعراض مماثل الأول حصل تصديق الشرع و وقع الخلاص عن إشكال الاعادة وتميز المعاد عن المثل وقد أطنبنا في هذه المسئلة في كتاب النهاية وسلكنا في إبطال مذهبهم تقرير بقاء النفس التي هي غير متغير عندهم وتقدير عود تدبيرها الى البدن سواء كان ذلك البدن هو عين جسم الانسان أو غيره وذلك إلزام لا يوافق ما نعتقد فان ذلك الكتاب مصنف لا بطل مذهبهم لا لايات المذهب الحق ولكنهم لما قدر وان الانسان هو ما هو باعتبار نفسه وان اشتغاله بتدبيره كالعارض له والبدن آلة الزمناهم بعد اعتقادهم بقاء النفس وجوب التصديق بالاعادة وذلك رجوع النفس الى تدبير بدن من الابدان والنظر الآن في تحقيق هذا الفصل ينجر الى البعث عن الروح والنفس والحياة وحقائقها ولا تحفل المستقدات التغفل الى هذه الغايات في المعقولات فاذا كرناه كاف في بيان الاقتصاد في الاعتقاد للتصديق بما جاء به الشرع .

أما عذاب القبر فقد دلت عليه قواطع الشرع اذ نواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة رضی الله عنهم بالاستعادة منه في الأدعية واشتهر قوله عند المرور بقبرين انهما ليعذبان ودل عليه قوله تعالى (وحاقي بال فرعون سوء العذاب النار يعرضون عليها غدوا وعشيا) الآية وهو ممكن فيجب التصديق به ووجه امكانه ظاهر وانما تنكره المعتزلة من حيث يقولون انارى شخص الميت مشاهدة وهو غير معذب وان الميت بما تفرسه السباع وتأكله وهذا هو أساس مشاهدة الشخص فهو مشاهدة لظاهر الجسم والمدرك للعقاب جزء من القلب أو من الباطن كيف كان وليس من ضرورة العذاب ظهور حركة في ظاهر البدن بل الناظر الى ظاهر النائم لا يشاهد ما يدركه النائم من اللذة عند الاحتلام ومن الألم عند تخيل الضرب وغيره ولو انتبه النائم وأخبر عن مشاهداته وآلامه ولذاته من لم يجز له عهد بالنوم لبادر الى الانكار اغترار ا بسكون ظاهر جسمه كمشاهدة انكار المعتزلة لعذاب القبر وأما الذي تأكله السباع فغاية ما في الباب أن يكون بطن السبع قبره فاعادة الحياة الى جزء يدرك العذاب ممكن فا كل متألم يدرك الألم من جميع بدنه وأما سؤال منكر ونكير فحق والتصديق به واجب لورود الشرع به وامكانه فان ذلك لا يستدعي منهما الا تفهيم بصوت أو بغير صوت ولا يستدعي منه الا فهما ولا يستدعي الفهم الا حياة والانسان لا يفهم بجميع بدنه بل بجزء من باطن قلبه و احياء جزء بفهم المسؤل ويجب

Tirmidhi & Tirmidhi

Quadranting & Tirmidhi

ممكن مقدور عليه فيبقى قول القائل ان اري الميت ولا نشاهد منكر او تكبر او لا نسمع صوتهما
 في السؤال ولا صوت الميت في الجواب فهذا يلزم منه ان ينكر مشاهدة النبي صلى الله عليه وسلم
 لجبريل عليه السلام وسماعه كلامه وسماع جبريل جوابه ولا يستطيع مصدق الشرع ان
 ينكر ذلك اذ ليس فيه الا ان الله تعالى خلق له سماعا لذلك الصوت ومشاهدة لذلك الشخص ولم
 يخلق للحاضر بن عنده ولا لعائشة رضي الله تعالى عنها وقد كانت تكون عنده حاضرة في
 وقت ظهور بركات الوحي فانكار هذا مصدره الأحماد وانكار سعة القدرة وقد فرغنا عن
 إبطاله ويلزم منه أيضا انكار ما يشاهده النائم ويسمعه من الاصوات الهائلة المزججة ولو لا التجربة
 لبادر الى الانكار كل من سمع من النائم حكاية أحواله فتعسا لمن ضاقت حوصلته عن تقدير
 اتساع القدرة لهذه الامور المستعجرة بالاضافة الى خلق السموات والارض وما بينهما مع
 ما فيهما من العجائب والسبب الذي ينفر طباع أهل الضلال عن التصديق بهذه الامور بعينه
 منفر عن التصديق بخلق الانسان من نطفة قدرة مع ما فيه من العجائب والآيات لأن
 المشاهدة تضطره الى التصديق فاذا ما لابرهان على إحالته لا ينبغي أن ينكر بمجرد الاستبعاد
 . . . وأما الميزان فهو أيضا حق وقد دللت عليه قواطع السمع وهو ممكن فوجب التصديق
 به فان قيل كيف تو زن الاعمال وهي أعراض وقد انعدمت والمعدوم لا يوزن وان قدرت
 اعادةها وخلقها في جسم الميزان كان محال لا استعماله اعادة الاعراض ثم كيف تخلق حركة يد
 الانسان وهي طاعته في جسم الميزان أين تحرك بها الميزان فيكون ذلك حركة الميزان لا حركة
 يد الانسان أم لا يتحرك فتكون الحركة قد قامت بجسم ليس هو تحركها وهو محال نعم ان
 تحرك في تفاوت ميل الميزان بقدر طول الحركات وكثرتها لا بقدر مراتب الاجور فرب حركة
 بجزء من البدن يزدها على حركة جميع البدن فرائح فهذا محال . . . فنقول قد سئل
 النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا فقال تو زن صحائف الاعمال فان الكرام الكائنين يكتبون
 الأعمال في صحائف هي أجسام فاذا وضعت في الميزان خلق الله تعالى في كفتها ميلا بقدر رتبة
 الطاعات وهو على ما يشاء قدير . فان قيل فأى فائدة في هذا وما معنى المحاسبة . قلنا
 لا نطلب لفعل الله تعالى فائدة لا يستل عما يعقل وهم يسألون . ثم قد دللنا على هذا ثم أي بعد في
 ان تكون الفائدة فيه أن يشاهد العبد مقدار أعماله و يعلم انه مجزى بها بالعدل أو يتجاوز عنه
 باللطف ومن يعزم على معاقبة وكيله بجنايته في أمواله أو يعزم على البراءة فمن أين يبعد أن
 يعرفه مقدار جنايته بأوضح الطرق ليعلم انه في عقوبة عادله وفي التجاوز عنه متفضل هذا ان
 طلبت الفائدة لأفعال الله تعالى وقد سبق بطلان ذلك . وأما الصراط فهو أيضا حق

Baldwin

Baldwin

والتصديق به واجب لانه ممكن فانه عبارة عن جسر ممدود على . من جهنم برده الخلق كافة فاذا
توافق عليه قيل للاسكفة وقفوهم انهم مسئولون . فان قيل كيف يمكن ذلك وفيما روى أدق
من الشعر وأحد من السيف فكيف يمكن المرور عليه . قلنا هذا ان صدر ممن ينكر قدرة
الله تعالى فالكلام معه في اثبات عموم قدرته وقد فرغنا عنها وان صدر من معترف بالقدرة
فليس المشي على هذا بأعجب من المشي في الهواء والرب سبحانه وتعالى قادر على خلق قدرة عليه
ومعناه أن يخلق له قدرة المشي على الهواء ولا يخلق في ذاته هو يالى أسفل ولا في الهواء انحراف
فاذا أمكن هذا في الهواء فالصراط أثبت من الهواء بكل حال

الفصل الثاني في الاعتذار عن الاخلال بفصول نتجت بها المعتقدات فرأيت
الاعراض عن ذكرها أولى لان المعتقدات المختصرة حقاها أن لا تشغل الاعلى المهم الذي لا بد
منه في صحة الاعتقاد . أما الأمور التي لا حاجة الى اخطارها بالبال وان خطرت بالبال فلا
معصية في عدم معرفتها وعدم العلم بأحكامها فالخوض فيها بحث عن حقائق الأمور وهي غير
لا ثقة بما يراد منه تهذيب الاعتقاد وذلك الفن يحصره ثلاثة فنون عقلية ولغوية وفقهية أما
العقلية فالبحث عن القدرة الحادثة انها تتعلق بالاضدين أم لا وتعلق بالمختلفات أم لا وهل يجوز
قدرة حادثة تتعلق بفعل مابين محل القدرة وأمثال له وأما اللغوية فكالبحث عن المسمى باسم
الرزق ماهو ولفظ التوفيق والخلدان والايان ما حدودها ومسبباتها وأما الفقهية فكالبحث
عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وعن التوبة ما حكمها الى نظائر ذلك وكل ذلك ليس بهم في
الدين بل المهم أن ينفي الانسان الشك عن نفسه في ذات الله تعالى على القدر الذي حقق في
القطب الاول وفي صفاته وأحكامها كما حقق في القطب الثاني وفي أفعاله بأن يعتقد فيها
الجواز دون الوجوب كما في القطب الثالث وفي رسول صلى الله عليه وسلم بأن يعرف صدقه
ويصدق في كل ما جاء به كما ذكرناه في القطب الرابع وما خرج عن هذا غير مهم ونحن نورد
من كل فن مما أهملناه مسئلة ليعرف بها نظائرها ويحقق خروجهما عن المهمات المقصودات
في المعتقدات

أما المسئلة العقلية فكاختلاف الناس في ان من قتل هل يقال إنه مات بأجله ولو قدر عدم
قتله هل كان يجب موته أم لا وهذا فن من العلم لا يضر تركه ولا كنهان شير الى طريق الكشف
فيه فنقول كل شيتين لا ارتباط لأحدهما بالآخر ثم اقترنا في الوجود فليس يلزم من تقدير نفي
أحدهما انتفاء الآخر فلو مات زيد وعمر معاشم قدرنا عدم موت زيد لم يلزم منه لا عدم موت
عمر ولا وجود مونه وكذلك اذا مات زيد عند كسوف القمر مثلا فلو قدرنا عدم الموت لم

يلزم عدم الكسوف بالضرورة ولو قدرنا عدم الكسوف لم يلزم عدم الموت اذ لا ارتباط
 لأحدهما بالآخر فأما الشيطان اللذان بينهما علاقة وارتباط فهما ثلاثة أقسام . أحدها
 ان تكون العلاقة متكافئة كالعلاقة بين اليمين والشمال والفوق والتحت فهذا مما يلزم فقد
 أحدهما عند تقدير فقد الآخر لانهما من المتضايغان التي لا تقوم حقيقة أحدهما الا مع الآخر
 . الثاني أن لا يكون على التكافؤ لكن لأحدهما رتبة التقدم كالشرط مع المشروط
 ومعلوم انه يلزم عدم الشرط فاذا رأينا علم الشخص مع حياته وارا دته مع علمه فيلزم لا محالة من
 تقدير انتفاء الحياة انتفاء العلم ومن تقدير انتفاء العلم انتفاء الارادة ويعبر عن هذا بالشرط وهو
 الذي لا بد منه لوجود الشيء ولكن ليس وجود الشيء به بل عنه ومعه . الثالث العلاقة
 التي بين العلة والمعلول ويلزم من تقدير عدم العلة عدم المعلول ان لم يكن للمعلول الاعلة واحدة
 وان تصور ان تكون له عدة أخرى فيلزم من تقدير نفي كل العمل نفي المعلول ولا يلزم من
 تقدير نفي عدة بعينها نفي المعلول مطلقا بل يلزم نفي معلول تلك العلة على الخصوص فاذا تمهد هذا
 المعنى رجعنا الى القتل والموت فالقتل عبارة عن حزر الرقبة وهو راجع الى أعراض هي
 حركات في يد الضارب ولسيف وأعراض هي افتراقات في أجزاء رقبة المضروب وقد اقترن
 بهما عرض آخر وهو الموت فان لم يكن بين الحز والموت ارتباط لم يلزم من تقدير نفي الحز نفي
 الموت فانهما شيان مخلوقان معا على الاقتران بحكم اجراء العادة لا ارتباط لأحدهما بالآخر فهو
 كالمقتربين اللذين لم تنجر العادة باقترانها وان كان الحز علة الموت ومولده وان لم تكن علة
 سواء لزم من انتفائه انتفاء الموت ولكن لا خلاف في ان للموت عللا من أمراض وأسباب
 باطنية سوى الحز عند القائلين بالعلل فلا يلزم من نفي الحز نفي الموت مطلقا ما لم يقدر مع ذلك
 انتفاء سائر العلل فترجع الى غرضنا . فنقول من اعتقد من أهل السنة ان الله مستبد
 بالاختراع بلا تولد ولا يكون مخلوق علة لمخلوق فنقول الموت أمر استبد الرب تعالى باختراعه
 مع الحز فلا يجب من تقدير عدم الحز عدم الموت وهو الحق ومن اعتقد كونه علة وانضاف اليه
 مشاهدته صحة الجسم وعدم هلاكه من خارج اعتقد انه لو انتفى الحز وليس ثم علة أخرى وجب
 انتفاء المعلول لان انتفاء جميع العلل وهذا الاعتقاد صحيح لو صح اعتقاد التعليل وحصر العلل فيما
 عرف انتفائه فاذا هذه المسئلة يطول النزاع فيها ولم يشرع أكثر الخائضين فيها بمثارها فينبغي
 أن نطلب هذا من القانون الذي ذكرناه في عموم قدرة الله تعالى وابطال التولد وبنى على
 هذا ان من قتل ينبغي أن يقال انه مات بأجله لان الأجل عبارة عن الوقت الذي خلق الله تعالى
 فيه موته سواء كان معه حزر رقبة أو كسوف قمر أو زول مطر او لم يكن لان كل هذه عندنا

مقترنات وإيست مؤثرات ولكن اقتران بعضها يتكرر بالعادة وبعضها لا يتكرر فأما من جعل الموت سببا طبيعيا من الفطرة وزعم أن كل مزاج فله رتبة معلومة في القوة إذا خلقت ونفسها تمدت إلى منتهى مدتها ولو فسدت على سبيل الاحترام كان ذلك استجبالا بالإضافة إلى مقتضى طباعها والاجل عبارة عن المدة الطبيعية كما يقال الحائط مثلا يبقى مائة سنة بقدر إحكام بنائه ويمكن أن يهدم بالفاس في الحال والاجل يعبر به عن مدته التي له بذاته وقوته فيلزم من ذلك أن يقال إذا هدم بالفاس لم يهدم بأجله وإن لم يتعرض له من خارج حتى انحطت أجزاؤه فيقال انهدم بأجله فهذا اللفظ ينبيء على ذلك الأصل .

وأما المسئلة الثانية وهي اللفظية فكأختلاف الفهم في أن الإيمان هل يزيد وينقص أم هو على رتبة واحدة وهذا الاختلاف منشأه الجهل بكون الاسم مشتركا أعني اسم الإيمان وإذا فصل مسميات هذا اللفظ ارتفع الخلاف وهو مشترك بين ثلاثة معان إذ قد يعبر به عن التصديق اليقيني البرهاني وقد يعبر به عن الاعتقاد التقليدي إذا كان جزما وقد يعبر به عن تصديق معه العمل بموجب التصديق ودليل اطلاقه على الأول أن من عرف الله تعالى بالدليل ومات عقيب معرفته فانا نحكم بأنه مات مؤمنا ودليل اطلاقه على التصديق التقليدي أن جواهر العرب كانوا يصدقون رسول الله تعالى صلى الله عليه وسلم بمجرد احسانه إليهم وتلطفه بهم ونظروهم في قوانين أحواله من غير نظر في أدلة الوحداينية ووجه دلالة المجزأة وكان يحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإيمانهم وقد قال تعالى (وما أنت بمؤمن لنا) أي بمصدق ولم يفرق بين تصديق وتصديق ودليل اطلاقه على الفعل قوله عليه الصلاة والسلام لا يزني الزاني وهو مؤمن حين يزني وقوله عليه الصلاة والسلام الإيمان بضعة وسبعون بابا أدناها إمطة الأذى عن الطريق فترجع إلى المقصود ونقول إن أطلق الإيمان بمعنى التصديق البرهاني لم يتصور زيادته ولا نقصانه بل اليقين إن حصل بكاله فلا مزيد عليه وإن لم يحصل بكاله فليس بيقين وهي خطة واحدة لا يتصور فيها زيادة ونقصان إلا أن يراد به زيادة وضوح أي زيادة طمأنينة النفس إليه بأن النفس تطمأن إلى اليقينية النظرية في الابتداء إلى حل ما فإذا تواردت الأدلة على شيء واحد فأدبظاهر الأدلة زيادة طمأنينة وكل من مارس العلوم أدرك تفاوتها في طمأنينة نفسه إلى العلم الضروري وهو العلم بأن الاثنين أكثر من الواحد وإلى العلم بحدث العالم وإن محدثه واحد ثم يدرك أيضا تفرقة بين آحاد المسائل بكثرة أدلتها وقلتها فالتفاوت في طمأنينة النفس مشاهد لكل ناظر من باطنه فإذا فسرت الزيادة به لم يمنع أيضا في هذا التصديق أما إذا أطلق بمعنى التصديق التقليدي فذلك لا سبيل إلى جحد التفاوت فيه

فان ادرك بالمشاهدة من حال اليهودى في تصميمه على عقده ومن حال النصرانى والمسلم تفاونا حتى ان الواحد منهم لا يؤثر في نفسه وحل عقد قلبه التهوريات والتخويات ولا التحقيقات العامة ولا التخييلات الاقناعية والواحد منهم مع كونه جازما في اعتقاده تكون نفسه أطوع لقبول اليقين وذلك لان الاعتقاد على القلب مثل عقدة ليس فيها انشراح وبرديقين والعقدة تختلف في شدتها وضعفها فلا ينكر هذا التفاوت منصف وانما ينكره الذين سمعوا من العلوم والاعتقادات أساميا ولم يدركوا من أنفسهم ذوقها ولم يلاحظوا اختلاف أحوالهم وأحوال غيرهم فيها وأما اذا أطلق بالمعنى الثالث وهو العمل مع التصديق فلا يخفى تطرق التفاوت الى نفس العمل وهل يتطرق بسبب المواظبة على العمل تفاوت الى نفس التصديق هذا فيه نظر وترك المداهنة في مثل هذا المقام أولى والحق أحق ما قيل . فأقول إن المواظبة على الطاعات لها تأثير في تأكيدها طمأنينة النفس الى الاعتقاد التقليدى ورسوخه في النفس وهذا أمر لا يعرفه الا من سبر أحوال نفسه وراقبها في وقت المواظبة على الطاعة وفي وقت الفترة ولاحظ تفاوت الحال في باطنه فانه يزداد بسبب المواظبة على العمل آنسة لاعتقاده ويتأكد به طمأنينته حتى ان المعتقد الذى طالت منه المواظبة على العمل بموجب اعتقاده أعصابها على المحارل تغييره وتشكيكه ممن لم تطل مواظبته بل العادات تفضى بها فان من يعتقد الرحمة في قلبه على يتيم فان أقدم على مسخ رأسه وتفقد أمره صادق في قلبه عند ممارسة العسل بموجب الرحمة زيادة تأكيده في الرحمة ومن يتواضع بقلبه لغيره فاذا عمل بموجبه ساجد له أو مقبلا يده ازداد التعظيم والتواضع في قلبه ولذلك تعبدنا بالمواظبة على افعال هي مقتضى تعظيم القلب من الركوع والسجود ليزداد بسببها تعظيم القلوب فهذه أمور يججدها المتخذلقون في الكلام الذين أدركوا ترتيب العلم بسماع الالفاظ ولم يدركوها بذوق النظر فهذه حقيقة هذه المسئلة ومن هذا الخبر اختلافهم في معنى الرزق . وقول المعتزلة ان ذلك مخصوص بما يملكه الانسان حتى ألزموا انه لا رزق لله تعالى على البهائم فر بما قالوا هو مما لم يعر موتنا وله فقبل لهم فالظلمة ماتوا وقد عاشوا عمرهم لم يرزقوا وقد قال أصحابنا انه عبارة عن المنتفع به كيف كان ثم هو منقسم الى حلال وحرام ثم طولوا في حد الرزق وحد النعمة وتصنيع الوقت بهذا وأمثاله دأب من لا يميز بين المهم وغيره ولا يعرف قدر بقية عمره وانه لا قيمة له فلا ينبغي أن يضيع العمر الا بالمهم وبين يدي النظر أمور مشكلة البحث عنها أهم من البحث عن موجب الالفاظ ومقتضى الاطلاقات فنسأل الله تعالى أن يوفقنا للاشتغال بما يعيننا . وأما المسئلة الثالثة وهي الفقهية فنل اختلافهم في ان الفاسق هل له أن يحتسب وهذا نظري

فقهي فن أين يليق بالكلام ثم بالختصرات واسكننا قول الحق ان له أن يحتسب وسبيله التدرج
 في التصور وهو ان نقول هل يشترط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كون الأمر والناهي
 معصوما عن الصغائر والكبائر جميعا فان شرط ذلك كان خرقا للاجماع فان عصمة الانبياء
 عن الكبائر انما عرفت شرعا وعن الصغائر مختلف فيها فتى يوجد في الدنيا معصوم وان قلتم ان
 ذلك لا يشترط حتى يجوز للابس الحرير مثلا وهو عاص به أن يمنع من الزنا وشرب الخمر
 فنقول وهل لشارب الخمر أن يحتسب على الكافر ويمنعه من الكفر ويقال له عليه فان قالوا
 لا خرقوا الاجماع اذ جنود المسلمين لم تزل مشغولة على العصاة والمطيعين ولم يمنعوا من الغز ولا
 في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ولا في عصر الصحابة رضي الله عنهم والتابعين فان قالوا نعم
 فنقول شارب الخمر هل له أن يمنع من القتل أم لا . فان قيل لا . قلنا فالعرف بين هذا وبين
 لباس الحرير اذا منع من الخمر والزنا اذا منع من الكفر وكما ان الكبيرة فوق الصغيرة
 فالكبائر أيضا متفاوتة فان قالوا نعم وضبطوا ذلك بأن المقدم على شيء لا يمنع من مثله ولا فيما
 دونه وله أن يمنع مما فوقه فهذا الحكم لا مستند له اذ الزنا فوق الشرب ولا يبعد أن يزني ويمنع
 من الشرب ويمنع منه بلر بما يشرب ويمنع غلمانه وأصحابه من الشرب ويقول ترك ذلك
 واجب عليكم وعلى الأمر بترك المحرم واجب على مع الترتيب فلي ان أتقرب بأحد الواجبين
 ولم يلزمي مع ترك أحد هما ترك الآخر فاذن كما يجوز أن يترك الأمر بترك الشرب وهو
 بتركه يجوز أن يشرب ويأمر بالترك فهما واجبان فلا يلزم بترك أحد هما ترك الآخر
 . فان قيل فيلزم على هذا أمور شنيعة وهو أن يزني الرجل بامرأة مكرها اياها على
 التمكن فان قال لها في أثناء الزنا عند كشفها وجهها باختبارها لا تكشف في وجهك فاني لست
 محرما لك والكشف لغير المحرم حرام وانت مكر وهه على الزنا مختارة في كشف الوجه فامنعك
 من هذا فلا شك من ان هذه حسبة باردة شنيعة لا يصير اليها عاقل وكذلك قوله ان الواجب على
 شيئين العمل والأمر لا غير وانا أتعاطى أحد هما وان تركت الثاني كقوله ان الواجب على
 الوضوء دون الصلاة وأنا أصلي وان تركت الوضوء والمسنون في حق الصوم والتسعر وأنا
 أتسعر وان تركت الصوم وذلك محال لان التسعر للصوم والوضوء للصلاة وكل واحد شرط
 الآخر وهو متقدم في الرتبة على المشروط فكذلك نفس المرء مقدمة على غيره فليهدب نفسه
 أولا ثم غيره أما اذا أهمل نفسه واشتغل بغيره كان ذلك عكس الترتيب الواجب بخلاف ما اذا
 هدب نفسه وترك الحسبة وتهذب غيره فان ذلك معصية ولكنه لا تناقض فيه وكذلك الكافر
 ليس له ولاية الدعوة الى الاسلام ما لم يسلم هو بنفسه فلو قال الواجب على شيئين ولي ان ترك

أحد همدون الثاني لم يكن منه . والجواب ان حسبة الزنى بالمرأة عليها ومنعها من كشفها وجهها جائزة عندنا وقولكم ان هذه حسبة باردة شنيعة فليس الكلام في انها حارة أو باردة مستلذة أو مستبشعة بل الكلام في انها حق أو باطل وكم من حق مستبرد مستثقل وكم من باطل مستحلا مستعذب فالحق غير اللذيد والباطل غير الشنيع والبرهان القاطع فيه هو اننا نقول قوله لها لا تكشف وجهك فانه حرام ومنعه اياها بالعمل قول وفعل وهذا القول والفعل اما ان يقال هو حرام أو يقال واجب أم يقال هو مباح فان قلتم انه واجب فهو المقصود وان قلتم انه مباح فله أن يفعل ما هو مباح وان قلتم انه حرام فامستند تحريمه وقد كان هذا واجبا قبل اشتغاله بالزنا فمن أين يصير الواجب حراما باقتحامه محرما وليس في قوله الاخير صدق عن الشرع بأنه حرام وليس في فعله الا المنع من اتحاد ما هو حرام والقول بتعريم واحد منهما محال ولستنا نعني بقولنا للفاسق ولاية الحسبة الا أن قوله حق وفعله ليس بحرام وليس هذا كالصلاة والوضوء فان الصلاة هي المأمور بها وشرطها الوضوء فهي بغير وضوء معصية وليست بصلاة بل تخرج عن كونها صلاة وهذا القول لم يخرج عن كونه حقا ولا الفعل خرج عن كونه منعاً من الحرام وكذلك السجود عبارة عن الاستعانة على الصوم بتقديم الطعام ولا تعقل الاستعانة من غير العزم على ايجاد المستعان عليه . وأما قولكم أن تهذيبه نفسه عن أيضاً شرط تهذيبه غيره فهذا محل النزاع فمن أين عرفتم ذلك ولو قال قائل تهذيب نفسه عن المعاصي شرط للغير ومنع الكفار وتهذيبه نفسه عن الصغائر شرط للمنع عن الكبائر كان قوله مثل قولكم وهو خرق للاجماع وأما الكفار فان حمل كافر آخر بالسيف على الاسلام فلا يمنعه منه ويقول عليه أن يقول لا إله الا الله وان محمد رسول الله وان يأمر غيره به ولم يثبت ان قوله شرط لأمره فله أن يقول وان يأمر وان لم ينطق فهذا غور هذه المسئلة وانما أردنا ايرادها لتعلم ان أمثال هذه المسائل لا تليق بغن الكلام ولا سيما بالمعتقدات المختصة والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب

﴿ الباب الثالث في الامامة ﴾

النظر في الامامة أيضاً ليس من المهمات وليس أيضاً من فن المعقولات فيها من الفقهيات ثم انها مشار للتعصبات والمعرض عن الخوض فيها أسلم من الخائض بل وان أصاب فكيف اذا أخطأ ولكن اذا جرى الرسم باحتمام المعتقدات به أردنا أن نسلك المنهج المتباد فان القلوب عن المنهج المخالف للألوف شديد النفاذ ولكننا نجز القول فيه ونقول النظر فيه يدور على ثلاثة أطراف الطرف الاول في بيان وجوب نصب الامام ولا ينبغي أن نظن ان وجوب ذلك

مأخوذ من العقل فاذا بينا ان الوجوب يؤخذ من الشرع الا ان يقصر الواجب بالفعل الذي
 فيه فائدة وفي تركه أدنى مضرة وعند ذلك لا ينكر وجوب نصب الامام لمفاهيه من الفوائد
 ودفع المضار في الدنيا ولا كتمان قيم البرهان القطعي الشرعي على وجوبه ولستنا نكتفي بمفاهيه
 من إجماع الأمة بل ننبه على مستند الاجماع ونقول نظام أمر الدين مقصود لصاحب الشرع عليه
 الصلاة والسلام قطعاً وهذه مقدمة قطعية لا يتصور النزاع فيها ونضيف اليها مقدمة أخرى وهو
 انه لا يحصل نظام الدين الا بامام مطاع فيحصل من المقدمتين صحة الدعوى وهو وجوب نصب
 الامام . فان قيل المقدمة الاخيرة غير مساهمة وهو ان نظام الدين لا يحصل الا بامام مطاع فدلوا
 عليها فنقول البرهان عليه ان نظام الدين لا يحصل الا بنظام الدنيا ونظام الدين لا يحصل الا بامام
 مطاع فهاتان مقدمتان في أيهما النزاع فان قيل لم قلتم ان نظام الدين لا يحصل الا بنظام الدنيا
 بل لا يحصل الا بخراب الدنيا فان الدين والدنيا ضدان والاشتغال بعمارة أحدهما خراب الآخر
 قلنا هذا كلام من لا يفهم ما نريد به بالدنيا الآن فانه لفظ مشترك قد يطلق على فضول التعم والتلذذ
 والزيادة على الحاجة والضرورة وقد يطلق على جميع ما هو محتاج اليه قبل الموت وأحدهما
 ضدن والآخر شرطه وهكذا ينظ من لا يميز بين معاني الالفاظ المشتركة فنقول نظام الدين
 بالمعرفة والعبادة لا يتوصل اليهما الا بصحة البدن وبقاء الحياة وسلامة قدر الحاجات من
 الكسوة والمسكن والاقوات والامن هو آخر الآفات ولعمري من أصبح آمناً في سر به معافى في
 بدنه وله قوت يومه فكأن بما حيزت له الدنيا بحدافيرها وليس يأمن الانسان على روجه وبدنه
 وماله ومسكنه وقوته في جميع الاحوال بل في بعضها فلا ينتظم الدين الا بتحقيق الأمن على هذه
 المهمات الضرورية والا فلو كان جميع أوقاته مستغرقاً بجمرة نفسه من سيوف الظلمة
 وطلب قوته من وجوه الغلبة متى يتفرغ للعلم والعمل وهما وسيلتاها الى سعادة الآخرة فأذن بان
 نظام الدنيا أعني مقادير الحاجة شرط لنظام الدين
 وأما المقدمة الثانية وهو ان الدنيا والامن على النفس والاموال لا ينتظم الا بسultan
 مطاع فتشهد له مشاهدته أوقات العتق بموت السلاطين والائمة وان ذلك لو دام ولم يتدارك
 ينصب سلطان آخر مطاع دام المخرج وعم السيف وشمل القحط وهلكت المواشي وبطلت
 الصناعات وكان كل غلب سلب ولم يتفرغ أحد للعبادة والعلم ان بقي حياً والأكثر يهلكون
 تحت ظلال السيوف ولهذا قيل الدين والسلطان تؤمان ولهذا قيل الدين اس والسلطان
 حارس ومالا اس له فهدوم ومالا حارس له فضائع وعلى الجملة لا يتارى العاقل في ان الخلق على
 اختلاف طبقاتهم وما هم عليه من نشئت الاهواء وتباين الاراء لو خلووا ورائهم ولم يكن رأى

مطاع يجمع شتانهم هلسكو وامن عند آخرهم وهذا داء لاعلاج له الا بسطان قاهر مطاع يجمع
 شتان الاراء فبان ان السلطان ضرورى فى نظام الدنيا ونظام الدنيا ضرورى فى نظام الدين
 ونظام الدين ضرورى فى الفوز بسعادة الآخرة وهو مقصود الانبياء قطعاً فكان وجوب
 نصب الامام من ضروريات الشرع الذى لا سبيل الى تركه فاعلم ذلك

﴿ الطرف الثانى ﴾ فى بيان من يتعين من سائر الخلق لان ينصب اماماً فنقول ليس يخفى ان
 التنصيب على واحد نجعل اماماً بالتشبهى غير ممكن فلا بد له من تمييز بخاصية يفارق سائر الخلق
 بها قتلك خاصية فى نفسه وخاصية من جهة غيره امام من نفسه فان يكون أهلاً لتدبير الخلق
 وحملهم على مرشدتهم وذلك بالكفاية والعلم والورع وبالجملة خصائص القضاة تشترط فيه مع
 زيادة نسب قریش وعلم هذا الشرط الرابع بالسمع حيث قال النبى صلى الله عليه وسلم الاثمة
 من قریش فهذا يميزه عن أكثر الخلق ولكن ربما يجتمع فى قریش جماعة موصوفون بهذه
 الصفة فلا بد من خاصية أخرى تميزه وامن ذلك الا التولية أو التفويض من غيره فانما يتعين
 للامامة مهمما وجدت التولية فى حقه على الخصوص من دون غيره فيبقى الآن النظر فى صفة
 المولى فان ذلك لا يسلم لكل أحد بل لابد فيه من خاصية وذلك لا يصدر الامن أحد
 ثلاثة إما التنصيب من جهة النبى صلى الله عليه وسلم وإما التنصيب من جهة امام العصر بأن
 يعين لولاية العهد بشخص معين من اولاده أو سائر قریش وإما التفويض من رجل ذى شوكة
 يقتضى انقياده وتفويضه متابعه الآخرين ومبادرتهم الى المبايعة وذلك قد يسلم فى بعض
 الاعصار لشخص واحد هر موق فى نفسه هرزوق بالمتابعة مستولى على الكفاية فى بيعته
 وتفويضه كفاية عن تفويض غيره لأن المقصود ان يجمع شتان الاراء لشخص مطاع وقد صار
 الامام بمبايعة هذا المطاع مطاعاً وقد لا يتفق ذلك لشخص واحد بل لشخصين أو ثلاثة أو جماعة
 فلا بد من اجتماعهم وبيعهم واتفاقهم على التفويض حتى تتم الطاعة بل أقول لو لم يكن بعد وفاة
 الامام إلا قرشى واحد مطاع متبع فنهض بالامامة وتولاها بنفسه ونشأ بشوكته وتشاغل بها
 واستتبع كافة الخلق بشوكته وكفايته وكان موصوفاً بصفات الاثمة فقد انعقدت امامته
 ووجبت طاعته فانه يعين بحكم شوكته وكفايته وفى منازعته إثارة الفتن الا أن من هذا حاله فلا
 يجزأ يضاعن أخذ البيعة من أكبر الزمان وأهل الحل والعقد وذلك أبعد من الشبهة فلذلك
 لا يتفق مثل هذا فى العادة الا عن بيعة وتفويض ﴿ فان قيل ﴾ فان كان المقصود حصول ذى
 رأى مطاع يجمع شتان الاراء ويمنع الخلق من المحاربة والقتال ويحملهم على مصالح المعاش
 والمعاد فلو اتهم لهذا الامر من فيه الشرط كلها سوى شروط القضاء ولكنه مع ذلك راجع

العلماء ويعمل بقولهم فاذا ترون فيه أوجب خلعه ومخالفته أم تجب طاعته . قلنا الذي نراه ونقطع
 به انه يجب خلعه ان قدر على ان يستبدل عنه من هو موصوف بجميع الشر وط من غير إثارة
 فتنة وتهميج قتال وان لم يكن ذلك الا بتعريك قتال وجبت طاعته وحكم بامامته لان ما يفوتنا من
 المصارفة بين كونه عالما بنفسه أو مستفتيا من غيره دون ما يفوتنا بتقليد غيره اذا افتقرنا الى
 تهميج فتنة لا ندرى عاقبتها ور بما يؤدي ذلك الى هلاك النفوس والاموال وزيادة صفة العلم
 انما راعى مزبنة وتمة للمصالح فلا يجوز ان يعطل أصل المصالح في التسوق الى مزاياها وتكملاتها
 وهذه مسائل فقهية فلهون المستبعد لمخالفته المشهود على نفسه استبعاده ولينزل من غلوائه
 فالامر أهون مما يظنه وقد استقصينا تحقيق هذا المعنى في الكتاب الملقب بالمستظهرى المصنف
 في الرد على الباطنية . فان قيل فان تسامحتم بمصلحة العلم لزمكم التسامح بمصلحة العدالة وغير ذلك
 من الخصال . قلنا ليست هذه مسامحة عن الاختيار ولكن الضرورات تبيح المحظورات
 فنعن نعلم ان تناول الميتة محظور ولكن الموت أشد منه فليت شعري من لا يساعد على هذا
 ويقضى ببطلان الامامة في عصرنا لغوات شر وطها وهو عاجز عن الاستبدال بالتصدي لها بل
 هو فاق للتعريف بشر وطها فاي أحواله أحسن أن يقول القضاة معز ولون والولايات باطلة
 والانكحة غير منعقدة وجميع تصرفات الولاية في أقطار العالم غير نافذة وأن الخلق كلهم
 مقدمون على الحرام أو ان يقول الامامة منعقدة والتصرفات والولايات نافذة بحكم الحال
 والاضطرار فهو بين ثلاثة أمور إيمان يمنع الناس من الانكحة والتصرفات المنوطة بالقضاة
 وهو مستحيل ومؤدى الى تعطيل المعاش كلها ويقضى الى تشتيت الاراء ومهلك للجاهير
 الدهماء أو يقول انهم يقدمون على الانكحة والتصرفات ولكنهم مقدمون على الحرام الا انه
 لا يحكم بفسقهم ومعصيتهم اضرار الحال وإيمان نقول يحكم بانعقاد الامامة مع فوات شر وطها
 لضرورة الحال ومع ان البعيد مع الابدقريب وأهون الشرين خير بالاضافة ويجب
 على العاقل اختياره فهذا تحقيق هذا الفصل وفيه غنية عند البصير عن التطويل ولكن من لم
 يفهم حقيقة الشيء وعلته وانما ثبت بطول الالفة في سمعه فلا تزل النفرة عن نقبضه في طبعه
 إذ فطام الضعفاء عن المألوف شديد عجز عنه الانبياء فكيف غيرهم . فان قيل فهل اقلتم ان
 التنصيص واجب من النبي والخليفة كمن يقطع ذلك دابر الاختلاف كما قالت بعض الامامية اذ
 ادعوا انه واجب . قلنا لانه لو كان واجبا لنص عليه الرسول عليه السلام ولم ينص هو ولم ينص
 همرا أيضا بل ثبتت امامة أبي بكر وامامة عثمان وامامة علي رضي الله عنهم بالتفويض فلا تلتفت
 الى تجاهل من يدعى انه صلى الله عليه وسلم نص على علي لقطع النزاع ولكن الصحابة كبروا

النص وكتبه فامثال ذلك يعارض بمثله . ويقال بم تنكرون علي من قال انه نص علي ابي بكر
فاجمع الصحابة علي موافقته النص ومتابعته وهو اقرب من تقدير مكابرتهم النص وكتفانه ثم
انما يتخيل وجوب ذلك لتعذر قطع الاختلاف وليس ذلك بمتعذر فان البيعة تقطع مادة
الاختلاف والدليل عليه عدم الاختلاف في زمان ابي بكر وعثمان رضي الله عنهم وقد تولوا
بالبيعة وكثرته في زمان علي رضي الله عنه ومعتقد الامامية انه تولى بالنص

﴿ الطرف الثالث ﴾ في شرح عقيدة أهل السنة في الصحابة والخلفاء الراشدين رضي الله
عنهم اعلم ان للناس في الصحابة والخلفاء اسرافا في اطراف فن مبالغ في الثناء حتى يدعي
العصمة للائمة ومنهم منتهجم علي الطعن بطلاق اللسان بدم الصحابة فلا تكون من الفريقين
واسلك طريق الاقتصاد في الاعتقاد ﴿ واعلم ﴾ ان كتاب الله تعالى مشغل علي الثناء علي
المهاجرين والانصار وتواترت الاخبار بتزكية النبي صلى الله عليه وسلم اياهم بالفاظ مختلفة
كقوله اصحابي كالنجوم باهم اقتديتم اهتديتم وكقوله خير الناس قرني ثم الذين يلونهم وما
من واحد الا وورد ثناء خاص في حقه بطول نقله فينبغي ان نستصحب هذا الاعتقاد في
حقهم ولا نسي الظن بهم كما يحكي عن احوال تخالف مقتضى حسن الظن فاكثر ما ينقل
مخترع بالتعصب في حقهم ولا اصل له وما ثبت نقله فالتأويل متطرق اليه ولم يجز ما لا يتسع العقل
لتجوز الخطأ والسهو فيه وحمل افعالهم علي قصد الخير وان لم يصيبوه والمشهور من قتال معاوية
مع علي ومسير عائشة رضي الله عنهم الي البصرة والظن بعائشة انها كانت تطلب دطفمة الفتنة
ولكن خرج الامر من الضبط فواخر الامور لا تبقى علي وفق طلب اوائلها بل تنسل عن
الضبط والظن بمعاوية انه كان علي تأويل ووطن فيما كان يتعاطاه وما يحكي سوي هذا من
روايات الاحاد فالصحيح منه مختلط بالباطل والاختلاف اكثره اختراعات الروافض والحوارج
وأر باب الفضول الخائضون في هذه الفنون فينبغي ان تلازم الانكار في كل ما لم يثبت وما ثبت
فنتهبط له تأويلات فاعذر عليك فقل لعل له تأويل او عذرا لم اطع عليه واعلم انك في هذا
المقام بين ان تسي الظن بمسلم وتطعن عليه وتكون كاذبا وتحسن الظن به وتكف لسانك
عن الطعن وانت مخطئ مثلا والخطأ في حسن الظن بالمسلم اسلم من الصواب بالطعن فيه فلو
سكت انسان مثلا عن لعن ابليس او لعن ابي جهل او ابي لهب او من شئت من الاشرار طول
عمره لم يضره السكوت ولو هفا هفوة بالطعن في مسلم بما هو بري عند الله تعالى منه فقد
تعرض للهلاك بل أكثر ما يعلم في الناس لا يحل النطق به لتعظيم الشرع الرجوع عن الغيبة مع
انه اخبار عامه ومحقق في المغتاب فن يلاحظ هذه الفصول ولم يكن في طبعه ميل الي الفضول

آثر ملازمة السكوت وحسن الظن بكافة المسلمين واطلاق اللسان بالثناء على جميع السلف
 الصالحين هذا حكم الصحابة عامة فاما الخلفاء الراشدون فهم أفضل من غيرهم وترتيبهم في الفضل
 عند أهل السنة كترتيبهم في الامامة وهذا يمكن ان قولنا فلان أفضل من فلان ان معناه
 محله عند الله تعالى في الآخرة أرفع وهذا غيب لا يطلع عليه الا الله ورسوله ان اطاعه عليه ولا
 يمكن ان يدعى نصوص قاطعة من صاحب الشرع متواترة مقتضية للفضيلة على هذا الترتيب
 بل المنقول الثناء على جميعهم واستنباط حكم الترجيحات في الفضل من دقائق ثنائه عليهم روى في
 عمارة واقصام أمر آخر أغنانا الله عنه وتعرف الفضل عند الله تعالى بالأعمال مشكلا أيضا وغاياته
 رجم ظن فكم من شخص منحرم الظاهر وهو عند الله بمكان لتعلق قلبه مع الله تعالى
 وكم من مزين بالعبادات الظاهرة وهو في سخط الله نخب مستمكن في باطنه فلا مطلع على
 السرائر الا الله تعالى ولكن اذا ثبت انه لا يعرف الفضل الا بالوحي ولا يعرف من النبي الا
 بالسمع وأولى الناس بسمع ما يدل على تفاوت الفضائل الصحابة الملازمون لحوال النبي صلى
 الله عليه وسلم وهم قد أجمعوا على تقديم أبي بكر ثم نص أبو بكر على عمر ثم أجمعوا بعده على عثمان
 ثم على علي رضي الله عنهم وليس يظن منهم الحيانة في دين الله تعالى لغرض من الاغراض وكان
 إجماعهم على ذلك من أحسن ما يستدل به على مراتبهم في الفضل ومن هذا اعتقاد أهل السنة
 هذا الترتيب في الفضل ثم بحثوا عن الاخبار فوجدوا فيها ما عرف به مستند الصحابة وأهل
 الاجماع في هذا الترتيب فهذا ما أردنا ان نقصر عليه من أحكام الامامة والله أعلم

﴿ الباب الرابع في بيان من يجب تكفيره من الفرق ﴾

اعلم ان للفرق في هذا المبالغات وتعبات فر بما انتهى بعض الطوائف الى تكفير كل فرقة سوى
 الفرقة التي يعترى اليها فاذا أردت أن تعرف سبيل الحق فيه فاعلم قبل كل شيء ان هذه مسألة
 فقهية أعنى الحكم بتكفير من قال قولا وتعاطى فعلا فانها ناراة تكون معلومة بأدلة سمعية ونارة
 تكون مظنونة بالاجتهاد ولا مجال للدليل العقل فيها البتة ولا يمكن تفهيم هذا الا بعد تفهيم قولنا
 ان هذا الشخص كافر والكشف عن معناه وذلك يرجع الى الاخبار عن مستقره في الدار
 الآخرة وانه في النار على التأبيد وعن حكمه في الدنيا وانه لا يجب القصاص بقتله ولا يمكن من
 نكاح مسلمة ولا عصمة لدمه وماله الى غير ذلك من الاحكام وفيه أيضا اخبار عن قول صادر منه
 وهو كذب أو اعتقاد وهو جهل ويجوز ان يعرف بأدلة العقل كون القول كذبا وكون
 الاعتقاد جهلا ولكن كون هذا الكذب والجهل موجبا للتكفير أمر آخر ومعناه كونه مسلطا

على سفك دمه وأخذ أمواله ومعنى كونه مسلطا على سفك دمه وأخذ أمواله ومبيحا لطلاق
القول بأنه مخلد في النار وهذه الامور شرعية ويجوز عندنا ان يرد الشرع بان الكذاب أو
الجاهل أو المكذب مخلد في الجنة وغير مكترث بكفره وان ماله ودمه معصوم ويجوز ان يرد
بالعكس أيضا نعم ليس يجوز ان يرد بان الكذب صدق وان الجهل علم وذلك ليس هو المطلوب
بهذه المسئلة بل المطلوب ان هذا الجهل والكذب هل جعله الشرع سببلا بطل عصمته
والحكم بانه مخلد في النار وهو كمنظرنا في ان المبي اذا تكلم بكلمتي الشهادة فهو كافر بعد أو
مسلم أي هذا اللفظ الذي صدر منه وهو صدق والاعتقاد الذي وجد في قلبه وهو حق هل جعله
الشرع سببلا لعصمة دمه وماله أم لا وهذا الى الشرع فاما وصف قوله بانه كذب أو اعتقاده بأنه
جهل فليس الى الشرع فاذا معرفة الكذب والجهل يجوز ان يكون عقليا وأما معرفة كونه
كافرا أو مسلما فليس الا شرعيا بل هو كمنظرنا في الفقه في ان هذا الشخص رقيق أو حر
ومعتاه ان السبب الذي جرى هل نصبه الشرع مبطلا للشهادته ولا يتسه ومزبلا لاملأكه
ومسقطا للقصاص عن سيده المستولى عليه اذا قتله فيكون كل ذلك طلبا لاحكام شرعية
لا يطلب دليلها الا من الشرع ويجوز الفتوى في ذلك بالقطع مرة وبالظن والاجتهاد اخرى
فاذا تقرر هذا الاصل فقد قررنا في أصول الفقه وفروعه ان كل حكم شرعي بدعيه مدع فاما
ان يعرفه باصل من أصول الشرع من اجماع أو نقل أو قياس على أصل وكذلك كون
الشخص كافرا امان يدرك بأصل أو بقياس على ذلك الاصل والاصل المقطوع به ان كل من
كذب محمد صلى الله عليه وسلم فهو كافر أي مخلد في النار بعد الموت ومستباح الدم والمال في
الحياة الى جملة الاحكام الا ان التكذيب على مراتب **﴿ الرتبة الاولى ﴾** تكذيب اليهود
والنصارى وأهل المال كلهم من المجوس وعبدة الاوثان وغيرهم فتكفيرهم منصوص عليه
في الكتاب وجمع عليه بين الامة وهو الاصل وما عداه كالملاحق به **﴿ الرتبة الثانية ﴾** تكذيب
البراهمة المنكرين لاصل النبوات والدهرية المنكرين لصانع العالم وهذا ملحق بالمنصوص
بطريق الاولى لان هؤلاء كذبوه وكذبوا غيره من الانبياء أعني البراهمة فكانوا بالتكفير أولى
من النصارى واليهود والدهرية أولى بالتكفير من البراهمة لانهم أضافوا الى تكذيب الانبياء
انكار المرسل ومن ضروريته انكار النبوة ويأتحق بهذه الرتبة كل من قال قولاً لا يثبت
النبوة في أصلها أو نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على الخصوص الا بعد بطلان قوله
﴿ الرتبة الثالثة ﴾ الذين يصدقون بالصانع والنبوة وصدقون النبي ولكن يعتقدون أموراً
تخالف نصوص الشرع ولا يمكن بقولون ان النبي محق وما قصد به ما ذكره الا صلاح الخلق

ولكن لم يقدر على التصريح بالحق لئلا يظن أن فهم الفلاسفة ويجب
القطع بتكفيرهم في ثلاثة مسائل وهي . انكارهم لحشر الاجساد والتعذيب بالنار والتنعيم في
الجنة بالخور العين والمأكول والمشروب والملبوس والاخرى . قولهم ان الله لا يعلم الجزئيات
وتفصيل الحوادث وانما يعلم الكليات وانما الجزئيات تعلمها الملائكة السماوية . والثالثة قولهم
ان العالم قديم وان الله تعالى متقدم على العالم بالرتبة مثل تقدم العلة على المعلول والافلم ترفي
الوجود الا متساويين وهو لا اذا اوردوا عليهم آيات القرآن زعموا ان اللذات العقلية تقصر
الفهم عن دركها فمثل لهم ذلك باللذات الحسية وهذا كفر صريح والقول به ابطال لغائذة
الشرائع وسد لباب الهدى بنور القرآن واستبعاد الرشد من قول الرسل فانه اذا جاز عليهم
الكذب لاجل المصالح بطلت الثقة بقولهم فبما من قول يصدر عنهم الا ويتصور ان يكون كذبا
وانما قالوا ذلك لمصلحة . فان قيل فلم قلتم مع ذلك انهم كفرة . قلنا لانه عرف قطعاً ان الشرع ان
من كذب رسول الله فهو كافر وهو لا مكذبون ثم معلون للكذب بمعاذير فاسدة وذلك
لا يخرج الكلام عن كونه كذباً **﴿ الرتبة الرابعة ﴾** المعتزلة والمشبهة والفرق كلها سوى
الفلاسفة وهم الذين يصدقون ولا يجوزون الكذب لمصلحة وغير مصلحة ولا يشتغلون بالتعليل
لمصلحة الكذب بل بالتأويل ولكنهم مخطئون في التأويل فهو لا امرهم في محل الاجتهاد
والذي ينبغي ان يميل المحصل اليه الاحترام من التكفير ما وجد اليه سبيلاً فان استباحة الدماء
والاموال من المصلين الى القبلة المصرحين بقول لا اله الا الله محمد رسول الله خطأ والخطأ في
رك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم وقد قال صلى الله عليه
وسلم **﴿ امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله فاذا قالوا فقد عصموا
منى دماءهم وأموالهم الا بحقها ﴾** وهذه الفرق منقسمون الى مسرفين وغلاة والى مقتصدين
بالاضافة اليهم ثم المجتهد الذي يرى تكفيرهم قد يكون ظنه في بعض المسائل ظاهر وعلى بعض
الفرق أظهر وتفصيل آحاد تلك المسائل يطول ثم يثير الفتن والاحقاد فان أكثر الخائضين
في هذا انما يحركهم التعصب واتباع الهوى دون النظر للدين ودليل المنع من تكفيرهم ان
الثابت عندنا بالنص تكفير المكذب للرسول وهو لا يسوا مكذابين أصلاً ولم يثبت لنا ان
الخطأ في التأويل موجب للتكفير فلا بد من دليل عليه وثبت أن العصمة مستفادة من قول
لا اله الا الله قطعاً فلا بد فع ذلك الابقاطع وهذا القدر كاف في التنبيه على ان اسراف من بالغ في
التكفير ليس عن برهان فان البرهان اما أصل أو قياس على أصل والاصل هو التكذيب
الصريح ومن ليس بمكذب فليس في معنى المكذب أصلاً فيبقى تحت عموم العصمة بكلمة

الشهادة ﴿ الرتبة الخامسة ﴾ من ترك التكذيب الصريح ولكن ينكر أصول
 الشرعيات المعلومة بالتواتر من رسول الله صلى الله عليه وسلم كقول القائل الصلوات الخمس غير
 واجبة فإذا قرئ عليه القرآن والاحبار قال لست أعلم صدر هذا من رسول الله فله غلط
 وتحريف ولكن يقول انما اعترف بوجوب الحج ولكن لا أدري أين مكة وأين الكعبة ولا أدري
 ان البلد الذي تستقبله الناس ويحجونه هل هي البلد التي حجها النبي عليه الصلاة والسلام
 ووصفها القرآن فهذا أيضا ينبغي أن يحكم بكفره لانه مكذب ولكنه محترز عن التصريح والالا
 فالتواترات تشترك في دركها العوام والخواص وليس بطلان مايقوله كبطلان مذهب المعتزلة
 فان ذلك يختص لدركه أولى البصائر من النظائر الا أن يكون هذا الشخص قريب العهد
 بالاسلام ولم يتواتر عنده بعد هذه الامور فمبهمه الى أن يتواتر عنده ولسنا نكفره لانه أنكر
 أمر معلوم بالتواتر وانه لو أنكر غزوة من غزوات النبي صلى الله عليه وسلم المتواترة وأنكر
 نكاحه حفصة بنت عمر أو أنكر وجود أبي بكر وخلافته لم يلزم تكفيره لانه ليس تكذيبا
 في أصل من أصول الدين مما يجب التصديق به بخلاف الحج والصلاة وأركان الاسلام ولسنا
 نكفره بمخالفة الاجماع فان لنا نظرا في تكفير النظام المنكر لأصل الاجماع لان الشبه كثيرة
 في كون الاجماع حجة قاطعة وانما الاجماع عبارة عن التطابق على رأى نظري وهذا الذي
 نحن فيه تطابق على الاخبار غير محسوس وتطابق العدد الكبير على الاخبار غير محسوس
 على سبيل التواتر موجب العلم الضرورى وتطابق أهل الحل والعقد على رأى واحد نظري
 لا يوجب العلم الامن جهة الشرع ولذلك لا يجوز أن يستدل على حدث العالم بتواتر الاخبار
 من النظائر الذين حكموا به بل لا تواتر الا في المحسوسات ﴿ الرتبة السادسة ﴾ أن لا يصرح
 بالتكذيب ولا يكذب أيضا أمر معلوم على القطع بالتواتر من أصول الدين ولكن منكر ما علم
 صحته بالاجماع فأما التواتر فلا يشهد له كالنظام مثلا اذا أنكر كون الاجماع حجة قاطعة في أصله
 وقال ليس يدل على استعماله الخطأ على أهل الاجماع دليل عقلي قطعي ولا شرعي متواتر لا يحتمل
 التأويل فكلما استشهد به من الاخبار والآيات له تأويل بزعمه وهو في قوله خارق لاجماع التابعين
 فاننا علم اجماعهم على ان ما أجمع عليه الصحابة حق مقطوع به لا يمكن خلافه فقد أنكر الاجماع
 وخرق الاجماع وهذا في محل الاجتهاد ولي فيه نظرا اذا الاشكالات كثيرة في وجه كون الاجماع حجة
 فيكاد يكون ذلك كالمهمل للعذر ولكن لوقع هذا الباب انجر الى أمور شنيعة وهوان قائل لو
 قال يجوز أن يبعث رسول بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فيبعد التوقف في تكفيره ومستند
 استعماله ذلك عند البحث يستقدم من الاجماع لا محالة فان العقل لا يحيله وما نقل فيه من قوله لاني

بعدى ومن قوله تعالى خاتم النبيين فلا يجوز هذا القائل عن تأويله فيقول خاتم النبيين أراد به
 أولى العزم من الرسل فان قالوا النبيين عام فلا يبعد تخصيص العام وقوله لاني بعدى لم يرد
 به الرسول وفرق بين النبي والرسول والنبي أعلى رتبة من الرسول الى غير ذلك من أنواع
 الهذيان فهذا وأمثاله لا يمكن أن ندعي استحالة من حيث مجرد اللفظ فاننا في تأويل ظواهر
 التشبيه قضيئنا باحتمالات أبعده من هذه ولم يكن ذلك مبطلا للنصوص ولكن الرد على هذا
 القائل ان الأمة فهمت بالاجماع من هذا اللفظ ومن قرائن أحواله انه أفهم عدم نبي بعده أبدا
 وعدم رسول لله أبدا وانه ليس فيه تأويل ولا تخصيص فنكر هذا لا يكون الامسكرا الاجماع
 وعند هذا يتفرع مسائل متقاربه مشتبكة يفتقر كل واحد منها الى نظر والجهتد في جميع
 ذلك يحكم بموجب ظنه يقينا واثباتا والغرض الآن نحرير معاقدا الاصول التي يأتي عليها التكفير
 وقد ترجع الى هذه المراتب الستة ولا يعترض فرع الا ويندرج تحت رتبة من هذه الرتب
 فالمقصود التاصيل دون التفصيل . فان قيل السجود بين يدى الصنم كفر وهو فعل مجرد
 لا يدخل تحت هذه الروابط فهل هو أصل آخر . قلنا لان الكفر في اعتقاده تعظيم الصنم
 وذلك تكذيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ولكن يعرف اعتقاده تعظيم الصنم
 تارة تصریح لفظه وتارة بالاشارة ان كان أحرس وتارة بفعل يدل عليه دلالة قاطعة كالسجود
 حيث لا يحتمل أن يكون السجود لله وانما الصنم بين يديه كالحائط وهو غافل عنه أو غير معتقد
 تعظيمه وذلك يعرف بالقرائن وهذا كمنظرنا ان الكافر اذا صلى بجماعتنا هل يحكم باسلامه
 أى هل يستدل على اعتقاده التصديقي فليس هذا اذا نظر اخرجنا عما ذكرناه ولنقتصر على
 هذا القدر في تعريف مدارك التكفير وانما أوردناه من حيث ان الفقهاء لم يتعرضوا له
 والمتكلمون لم ينظروا فيه نظرافهيا اذ لم يكن ذلك من قههم ولم ينبه بعضهم بها لقرب المسئلة
 من الفقهييات لان النظر في الاسباب الموجبة للتكفير من حيث انها كاذيب وجهالات نظر
 عقلي ولكن النظر من حيث ان تلك الجهالات مقتضية بطلان العصمة وانما الخلود في النار
 نظرفقهى وهو المطلوب ولختتم الكتاب بهذا فقد أظهرنا الاقتصاد في الاعتقاد وحذفنا
 الحشو والفضول المستغنى عنه الخارج من أمهات العقائد وقواعد هيا وامتصنا
 من أدلة ما أوردناه على الجلى الواضح الذى لا تقصر أ كثر الافهام عن دركه
 فنسأل الله تعالى ان لا يجعله وبالاعلى وان يضعه في ميزان الصالحات اذا
 ردت الينا أعمالنا والحمد لله رب العالمين وصلى الله على
 محمد خاتم النبيين وسيد المرسلين وعلى آله
 وصحبه وسلم تسليما كثيرا آمين

كتاب

﴿ حدائق الفصول وجواهر العقول ﴾

في علم الكلام علي أصول أبي الحسن الأشعري رحمه الله تعالى

تصنيف الامام العلامة الفقيه النحوي المتكلم محمد بن
هبة المكي نظمها برسم السلطان صلاح
الدين الايوبي رحمه الله تعالى

﴿ الطبعة الاولى ﴾

سنة ١٣٢٧ هجرية

علي نفقة أحمد ناجي الجمالي ومحمد أمين الخانجي الكتبي وأخيه

(تنبية) وجد في طرة الاصل المنقول عنه محمد بن هبة البرمكي ولكن الذي في شرح
جميع الجوامع وحاشية العطار ما اثبتناه وزاد العطار المسماة بالصلاحية لانه اهداها للسلطان
يوسف صلاح الدين رحمه الله تعالى فاقبل عليها وأمر بتعليمها حتى للصبيان في المكاتب
... وقد وصل اليها هذا الاصل من فضيلة العلامة الاستاذ الشيخ طاهر أفندي الجزائري

الدمشقي نزيل مصر حالا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أفتح المقال (بسم الله) * وأكل الأمر الى الالهى
(وأحد الله) الذى قد ألهما * بفضلله دينا حنيفا قبا *
حدا يكون مبلغى رضوانه * فهو إلهى خالقى سبحانه
(ثم أصلى) بعد حمد الصمد * (على النبي) المصطفى (محمد)
(وأسأل الله) إله الخلق * (هداية الى) سبيل (الحق)
(فهذه قواعد العقائد) * ذكرت منها معظم المقاصد
(نظمها شعرا) يخف حفظه * وفهمه ولا يشذ لفظه
حكيت فيها أعدل المذاهب * لأنه أنهى مراد الطالب
(جمعها للملك) الأمين * (الناصر) الغازى (صلاح الدين)
عزيز مصر قيصر الشام ومن * ملكه الله الحجاز واليمن
ذى العدل والجود معا والباس * (يوسف) محيى دولة العباس
(ابن) الاجل السيد الكبير * (أيوب) نجم الدين ذى التدبير
لا زالت الايام طوع أمره * والسعد يسعى مع جيوش نصره
حتى ينال منتهى آماله * مؤيدا ممتعا بآله *
لما استفاض فى الانام ميله * الى اعتقاد الحق وهو أهله
حكيت فيه أعدل المذاهب * إذ كان أنهى منتهى المطالب
مخضت كتب الناس واستخرجتها * لافضل إلا انى ابتكرتها
(لقبتها حدائق الفصول) * ثمارها جواهر الاصول
(وها أنا أبدأ بالحمد كما * بدابه) فى القول (من تقدما)
لأن من لم يعرف الحدودا * أضع مما يطلب المقصودا
(فان رأيت حمرة فى خطى) * مثبتة (فهى) للفظ شرط
أولفظ حد (فانف ما عداه * وحرر اللفظ بحمد أداه
(أونكته) تصلح أن تميزا * وان ما فصلته تحرزها

(أورسم فصل) فاعرف الاشارة * اذا أتت كى تحسن العبارة
فأما أوردته اضطرارا * وقد ذكرت ذلك استظهارا

﴿ فصل ﴾

قال شيوخ هذه الطريقة * (لا فرق بين الحد والحقيقه)
(و) ذكروا (معناها) من بعد * مستوعبا في كل ما يحد
وها أنا أنقله وأوجزه * (خصيصة الشيء التي تميزه)
وهكذا ان قيل ما الشيء وما * مائبة الشيء وما معناهما
والشيء مما يستطيع حده * علا على الأشياء ربي وحده
فكلها أسئلة معدده * لفظا وفي مقصودها متحد

﴿ فصل ﴾

واعلم بأن (الحدوصف راجع) * حقا (الى المحدود) وهو قاطع
(دون كلام الحد) فاعرف لفظي * وواظب التكرار بعد الحفظ
(وانفرد القاضي) لسان الأمة * بمذهب عن معظم الأئمة
(فقال ان الحد وصف راجع * الى كلام الحد) وهو شاسع

﴿ فصل ﴾

وأبلغ الالفاظ في التصديد * ما قال أهل العلم بالتوحيد
وذلك مختار الامام الاوحد * أبي المعالي ابن أبي محمد
(الحد لفظ يجمع المحدودا * ويمنع النقصان والمزيدا)
وقال من قد أحكم الأصولا * أرى الذي ذكرته مدخولا
وأوضح الدخيل وأبدى قوله * اللفظ لا جمع ولا منع له
واعلم بأن الدخيل غير ماضى * الا على ما يرتضيه القاضي
(وقيل) فيما قد حكاه الأول * (الجامع المانع) وهو مجمل
(وقد سمعت فيه لفظا) رائقا * مضطردا منعكسا موافقا
(حرره) فحول (أهل المنطق) * وسلكوا فيه أسد الطرق
(وهو) كما أذكره فافهمه كما * فهمته تجده حدا محكما
(قول وجيز) زده في صفاته * (دل على محدوده من ذاته)

واشترطوا للعهد شرطين هما * جنس وفصل لا غناء عنهما
والرسم غير الحد فيما ذكروا * قد أطنبوا في وصفه وأكثروا
فالشئ لا يحد لكن برسم * لعدم الفصل كذا قد رسموا

﴿ فصل في أول ما يجب على المكلف ﴾

(أول واجب على المكلف) * البالغ العاقل فافهم تكنف
(بالشرع) لا بالعقل إذ لا حكم له * خالفنا في ذلك المعتزلة *
(معرفة الله) وقدس ذاته * وكلما يجوز من صفاته
(وقيل) بل أول فرض لزما * (النظر المفضى الى العلم بما
قدمته) وإنما ضمنته * لحصل المقصود مما رتبته
(وقيل) بل (أول جزء النظر) * واختاره القاضي الجليل الأشعري
(وذكر الاستاذ قولاً رابعاً) * أعنى أبا بكر الامام البارعا
(فقال قصد النظر المفضى الى * معرفة الصانع) بارينا علا

﴿ فصل في مائة العقل ﴾

(العقل) لا يقدر أن يحده * الا إله العالمين وحده
* لأنه خصيصة أودعها * في الآدى جل من أبدعها
وكل ذى روح له الهام * تجز عن ادراكه الأفهام
كالتحل خص ببديع الهندسه * حتى بنى بيوته مسدسه
وهكذا خصائص الأحجار * من حكمة المهيمن الجبار
وقد أطلال البحث عنه السلف * وزاد في الغوص عليه الخلف
واضطربت عبارة الأوائل * في حده وما أتوا بطائل
وهم أولوا العلوم بالطباع * لا علم الا للبديع الصانع
وأكثروا التعديد والتخليط * حتى دعوه جوهرًا بسيطًا
وبعضهم أقره في الراس * ونحسه بالقلب بعض الناس
فأقرب المحدود في المعقول * ما قاله أئمة الأصول *
وقد حكاه صاحب الارشاد * فيه وقد عد من الأفراد
(بعض العلوم) ثم زاد وصفا * وهو (الضرورية) ليس بمنفى

هذا هو المختار فيها ذكرها * وهو على التحقيق حد منكر
 فان يكن بعض العلوم مطلقا * لا يعرفون عينه محققا
 فهم به من جملة الجهال * وما حكوه ظاهر الاجمال
 وان يكن عندهم معينا * هلا آتى في لفظهم ميينا
 فان أنواع العلوم ستة * ليس لها نوع سواها بتة
 ندرك بالرؤية والسمع وما * أذكره من بعد حتى تفهما
 الشم واللمس معا والذوق * فهذه الخمس اليها التوق
 ومدرك السادس من أنواعها * النفس إذ ذلك من طباعها
 كعلم كل عاقل بصحته * وسقمه وعجزه وقدرته
 والفرح الحادث والآلام * ثم العمى والقصد بالكلام
 والقطع في الاخبار بالتصديق * أو ضده فيها على تحقيق
 وان ما قام به السكون * إذ كان في التحريك لا يكون
 وما أحال العقل في الاضداد * كالجمع للبياض والسواد
 وما توارت به الاخبار * فاسمع فهذا قاله الأخبار
 كالعلم بالملوك والأمصار * وما جرى في غابر الأعصار
 ومجزات الأنبياء كوسى * والمصطفى محمد وعيسى
 نخصص العقل بنوع منها * تجده عند السبرينأى عنها
 واعلم هديت انما تجوزوا * كي لا يقال انهم قد عجزوا
 وهم أولوا القرائح الوقاده * والعلم والسؤدد والسياده

﴿ فصل في حقيقة العلم ﴾

(العلم) بمرحده لا يعرف * قد قاله أهل الحجة وأنصفوا
 مع أن كلا غاص فيه جهده * ولم ينل بعد العناء قصده
 وهم ذوو الفضائل المشهورة * العلماء الأذكياء المهرة
 وها أنا أذكر ما قالوه * وما من المأثور أوردوه
 (معرفة المعلوم) قال الأوحى * أبو المعالى انه مطرد
 حكاة في التلخيص للتقريب * وقد آتى النقل على الترتيب
 مع انه الخبر حكي في كتبه * زيادة وهي (على ماهو به)

واختار هذا أكثر الأصحاب * العارفون سبيل الصواب
وهو كلام ظاهر الفساد * يعرفه ذو العلم والساد
لأنهم قد جعلوا المعدوما * من غير خلاف بينهم معلوما
* وماله مائة فقصرا * ومن أتى بجهد ما قصرا
وقد أتوا فيه بلفظ المعرفة * وهي والعلم سواء في الصفة
وان تقل ما يعلم المعلوم به * كنت أسد قائل في مذهبه
وقد أطل الناس في تحديده * قدما ولم يأتوا على مقصوده
وبعضهم ينقض حد بعض * حتى تساوت كلها في النقص
* وكل ما قالوه اقناعي * في معرض التحديد لا قطعي
وكل لفظ عنهم منقول * يقصر عن مدارك العقول

﴿ فصل في حد (الجهل) ﴾

وان أردت أن تحد الجهلا * من بعد حد العلم كان سهلا
وهو (انتقاء العلم بالمقصود) * فاحفظ فهذا أوجز الحدود
(وقيل) في تحديده ما أذكر * من بعد هذا والحدود تكثر
(تصور المعلوم) هذا حرفه * وحرفه الآخر يأتي وصفه
مستوعبا (على خلاف هيئته) * فافهم فهذا اللفظ من تقته

﴿ فصل في حقيقة (الشك) والظن ﴾

أوجز لفظ قد أتى في حده * (نجويز أمرين) وزد من بعده
(سيان في التجويز) وهو آخره * وقد أجاد لفظه محرره
وان تقل مع ظهور الواحد * تقف من الظن على المقاصد

﴿ فصل في حد (السهو) ﴾

للسهو حد من نحا أن يفهمه * فهو (ذهول المرء عما عساه)

﴿ فصل في حد الدليل ﴾

وان ترد معرفة (الدليل) * من غير اطناب ولا تطويل
فانه (المرشد) فافهم لفظه * وهو (الى المطلوب) أحكم حفظه
وحده المأثور في التلخيص * لم يتأت لي على المنصوص

وهو الذي آره الفحول * وشهدت بقطعه العقول

﴿ فصل في تقسيم العلم ﴾

(العلم قسبان) سوى القديم * علم إلهي جل عن تقسيم
 قسم (ضروري) فكل عاقل * يعرفه من عالم وجاهل
 ولا يسوغ الانفكاك عنه * لعاقل والانفصال منه *
 هذا اذا ما صححت الآلات * وانتفت الاسقام والآفات *
 وقد مضت أنواعه مستوعبه * موجزة بينة مهذبه *
 (وال) (نظري) قسمه الثاني فما * أجله فانظر الى أن تعلمنا
 * فكل ما عرفته استدلالا * فنظري فاعرف الأمثال

﴿ القول في حد (العالم) ﴾

﴿ كل ما أوجده إلهنا ﴾ * عبر بالعالم عنه هاهنا *
 (وهو على نوعين) نوع (عرض) * (و) الآخر (جوهر) تم الغرض
 (ومنهما تأتلف الأجسام) * فاحفظ فكل حافظ امام
 (و ليس يعرى جوهر عن عرض) * هذا هو المختار فافهم غرضي
 (وأنكرت) جماعة (الملاحده * العرض) المدرك بالمشاهده
 * وقد رأوا تحرك الجواهر * بعد سكون شاهده وظاهر
 * وعقلوا فرقا ضروريا فما * أضلهم إذ جهلوا ما علمنا

﴿ فصل في حقيقة (الجوهر) ﴾

﴿ كل ما حيز ﴾ فهو جوهر * هذا هو المأثور مما ذكرنا
 (وقيل ما قامت به الاعراض) * وما على ما قلته اعتراض
 (وقال قوم كل جرم جوهر) * وهو على شذوذه محرر *

﴿ فصل في حقيقة (العرض) ﴾

(ما تقضى بتقضى الزمن) * فعرض مثل اخضرار الدمن
 * وسائر الطعوم والألوان * والمجز والقدره والأكوان
 * وكالأرايح وضوء النار * وجرها والليل والنهار *

* والموت والحياة والتأليف * والنطق والسكوت والتأليف
والعلم والجهل فسق ما استهما * في ضمن ما ذكرت حداً مما
(وقال) في تحديده (ابن فوركا * ما لم يتم بنفسه) كذا حكى
* وقال كل بارع مستيقظ * ما يتلاشى حين ينشأ فاحفظ

* فصل *

(وجملّة الاعراض نوعان) هما * (مفارق ولازم) فاعرفهما
* أما الذي يفارق الجواهر * فقد تراه يتلاشى ظاهراً *
واللازم الناشئ من الاعراض * مع التلاشى وهو كالبياض *
وسائر الألوان فاعرف أصله * وألحقن بكل نوع مثله

* فصل في بيان حقيقة الجسم *

(الجسم ما أولف من) جواهر * فهذه عبارة الأكابر *
ومنهم من قال (جوهرين) * (فما يزيد) فافهم المحصرين

* فصل *

* (والعالم العلوى والسفلى * أنشأه إلهنا) العلى *
واعلم بأن العقلاء أطبقوا * قطعاً على حدوثه واتفقوا
من سائر الاصناف كالجهميه * ومنكرى الرسل مع الجبريه
وشذ عنهم سائر الدهريه * في فرق من الهولائيه *
وأنكروا حدوثه في الأصل * ثم أذعنوا بقاءه عن فضل
* وكل ما مضى من الكلام * في حدث الأعراض والأجسام
دل على الحدوث بالمشاهده * كما ذكرناه مع الملاحذه
فالجسم لا يتخلو من الأعراض * كما حكيت في الكلام الماضى
واعلم بأن دوران الفلك * في حدث العالم أقوى مسلك
* لأنه يحدث في العيان * مشاهداً يحدث الزمان *
* فالدورات الحاديات كالتى * في غابر الأعصار قد تولت
* ادكل ما ليست له نهاية * يلزم فرض الحكم في البداهه

فنفرض المقصود في كلامنا * في دورة تحدث في زماننا
* وكل شيء حادث لا بد له * من محدث فضل من قد جهله
هذا الذي يلزم في العقول * فافهم فذا أصل من الأصول

﴿ فصل ﴾

و (صانع العالم) فرد (واحد) * ليس له في خلقه مساعد
جل عن الشريك والأولاد * وعز عن نقيصة الأنداد *

﴿ فصل في حقيقة الواحد ﴾

(والواحد الشيء الذي لا ينقسم) * والشيء ان أفردته لم يقسم
وقد حكاه وارتضاه الماهر * أبو المعالي وهو حد قاصر

﴿ فصل ﴾

(وهو قديم) ماله ابتداء * و (دائم) ليس له انتهاء
(لأن) كل (ما استقر قدمه * فيستحيل) في العقول (عدمه)

﴿ فصل ﴾

(ليس بجسم) إذ لكل جسم * مؤلف مخصص بعلم *
* ويلزم المخصص المؤلفا * ما لزم المنزه المكلفا *
فيفضى القول الى التسلسل * في عقل كل يقظ محصل *
* أو ينتهى الأمر الى قديم * فيستوى في النهج القويم *
وهو الذي سمى جل صانعا * وبارئا ومعطيا ومانعا *

﴿ فصل ﴾

ويستحيل أن يكون جوهرًا * محترقا أنعم هديت النظرا
ثم أعد ما قلته هنالك * ضل النصارى حين قالوا ذلك *
* لان ما لا يسبق الحوادث * يلزم عقلا أن يكون حادثا *

﴿ فصل ﴾

وان سئلت هل له لون أجب * بلا تعالى الله عن لون تصب
سبحانه هو الاله الأجدد * الملك الأعلى القدير الصمد

﴿فصل﴾

و (صانع العالم لا يحويه * قطر) تعالى الله عن تشبيهه
 قد كان موجودا ولا مكانا * وحكمه الآن على ما كانا
 سبحانه جئل عن المكان * وعز عن تغير الزمان *
 فقد غلا وزاد في الغلو * من خصه بجهة العلو
 وحصر الصانع في السماء * مبدعها والعرش فوق الماء
 وأثبتوا لذاته التحيزا * قد ضل ذوالتشبيه فيما جاوزا

﴿فصل﴾

قد (استوى) الله (على العرش كما * شاء) ومن كيف ذلك جسما
 وهكذا بخطئ من قد قالا * معنى استوى استولى هنا تعالى
 إذ هو مستول على الأشياء * بأسرها في حالة الانشاء
 وإنما التأديب في الرواية * فبين تجددت له ولاية
 في الشاهد السائر في الآفاق * قد استوى بشر على العراق
 والأستواء لفظ مشهوره * لها معان جمة كثيرة
 فنكل الأمر الى الله كما * فوضه من قبلنا من علما
 وانحوض في غوامض الصفات * والغوص في ذلك من الآفات
 إذ في صفات الخلق مالا علما * فكيف بالخالق فأنح الأسما

﴿القول في الصفات﴾

(اعلم بان الاسم غير التسميه) * وما أرى بينهما من تسويه
 (والوصف) في مذهبنا (غير الصفة) * فاختر من السبل سبيل النصفه
 (وتحصر الصفات في أقسام * ثلاثة) تأتي على نظام *
 منها (صفات الذات نحو قاهر) * وعالم وقادر وظاهر *
 (ثم صفات الفعل نحو خالق) * ومنشئ وباعث ورازق
 (ثم صفات إن أتتك مهمله * في اللفظ) كانت لهما محتمله
 كحسن و) مثله (الطيف) * جاء بمعنيهما التوقيف
 إذ لفظه الأحسن قد تستعمل * في العلم والانعام فيما نقلوا

﴿ فصل ﴾

(ونحن قبل الخوض في الصفات * ثبت فصلا) جيد الاثبات
(بعم) إن شاء الاله (نفعه) * ولا يسوغ منعه ودفعه

﴿ فصل ﴾

(إعلم) أصبت نهج الخلاص * وفرت بالتوحيد والاخلاص
(ان الذي يؤمن بالرحمن * يثبت ما) قد (جاء في القرآن
من) سائر الصفات والتنزيه * عن) سنن التعطيل و(التشبيه
من غير) تجسيم ولا (تكيف) * لما أتى فيه ولا تحريف
فان من كيف شياً منها * زاغ عن الحق وضل عنها
(وهكذا ما جاء في الأخبار) * عن النبي المصطفى المختار
فكلما يروى عن الآحاد * في النص في التجسيم والاحاد
فاضرب به وجه الذي رواه * واقطع بأنه قد افتراه
وان يكن رواه ذو تعديل * صدقه مهما شاع في التأويل
وأفرد الاستاذ في الأخبار * مصنفها يصلح للأخبار
(فاحفظ) هديت (هذه الأصول) * ثم الزمها ودع الفضول
(فانها مجزية من قصدا) * (معرفة الحق) ومنهاج الهدى
فهنا تشعب الاسلام * فاستسلم الأئمة الأعلام
فأنكرت صفاته المعزله * سبحان من أنشأنا ما أعدله
وجعلوا كلامه في شجره * لعبده موسى ألا ما أنكره
وفرقة مالوا الى القياس * فأثبتوها كصفات الناس
وبعضهم أثبت منها البعض * ثم نفي البعض فجاء عرضا
ثم الخلاف بين مثبتها * في نفسها أكثر منه فيها
ولو أخذت أذكر المذاهب * كنت ترى في خلفها عجائباً

﴿ فصل ﴾

أض الكلام في الصفات فاسمع * تعدادها على الولا واحفظ وع
(وصانع العالم حي عالم) * لانه رب بديع حاكم
* حياته قديمة كذاته * وهكذا ما جاء من صفاته

كالعلم والقدرة والارادة * وقد ينافي أمره مراده
وهو (السميع القادر المرید) * ذو البطش فعال لما يريد
ومن صفات الصانع (البصير) * ببصر ليس له نظير *

﴿فصل﴾

(وصانع العالم ذو كلام * أوصل معناه الى الافهام
كلامه المنزل من صفاته * وهو) قديم قائم بذاته (
وهو اذا) (تقرؤه بالأحرف) * من بعد أن نكتبه في المصحف
تحفظه الصدور ذكرا كلها * لكن على التحقيق لا يحلها
ويمنع المحدث ان يمسسه * أو يسبغ الطهر الصحيح نفسه
وانما نفعه اجلالا * فاقنع بهذا وارفض المحالا
(ولست التلاوة المتلوا) * زاد ذوو الحشو اذا غلوا
فبالمقروء والمكتوبا * فاعتبر الحساب والمحسوبا
وقل لمن قد كيف الكلاما * بالحرف والصوت معا لا ما
فانهم قد كابروا العيانا * وخالفوا الدليل والبرهانا
اذ عددوا القديم في المصاحف * وجعلوا حديثها كالسالف
وهم اذا منشاهدوا الكتابا * قد حذبوا ما كتبوا أحزابا
واختلفت أقلامهم في الخط * طرائقا على اختلاف الضبط
وهكذا يأتي أناس بعدهم * ما كتبوا فهو قديم عندهم
فيا أولى التشبيه والتجسيم * الحاء في الرحمن قبل الميم
وهكذا المتلوف في كلامكم * أيهما القديم في اعتقادكم
أضللتهم الجهال بالتمويه * لما سلكتم نهج التشبيه
فمن يقل بعض الذي حكيمته * قطعاً على الوجه الذي رويته
فذاك غير قال لفظاً عوده * أدبه بالضرب وقصر مقوده
ويعسر التأديب اذ قد ألفه * اربطه في الشمس وقل علفه
أعرض قلاعن هؤلاء الجهله * من يضال الله فلا هادي له
وكف ما استطعت عن إفهامهم * قد طبع الله على أفهامهم

﴿القول في أفعال الله جل وعلا﴾

(وصانع العالم جات قدرته) * (قد نفذت في خلقه ارادته)

فكلما يحدث في الوجود * فهو مراد الواحد المعبود
 (فالفسق) والعصيان (والغواية) * والرشد (والطاعة) والهداية
 والكفر والشقوة والسعادة * (لربنا سبحانه مراده)
 (وكلها) حقا (من اختراعه) * وكلما يكون من ابداعه
 والفعل (كسب العبد وهو جارى) * على مراد الواحد الجبار
 إذ لو يشاء لهدى الناس على * ما قال جل عن تعد وعلا
 وهو على زجر العباد قادر * سبحانه هو القوى القاهر
 واستيقظن لفهم أصل المسئلة * فهاهنا تورط المعترزه

﴿ فصل ﴾

(ما أمر الله به عباده) * (ففيه ما لم يجز في إرادته)
 لانه قد أمر الخليل * في الوحى أن يذبح اسماعيل
 ولم يرد اذ أتاه منه * وحيالقد صدقت امسك عنه
 فكلما يبدو من التأويل * نبطله في الحال بالذليل
 وهكذا أخبر عن أبي لهب * عم النبي وابن عم المطلب
 بأنه يموت وهو كافر * ثم سيصلى النار وهو خاسر
 لم يغن عنه ماله وما كسب * ثبت يده إذ عصى الله وتب
 وكلف الايمان بالاجماع * من غير تأويل ولا نزاع
 وينتهى القول الى تكليف * ما لا يطاق فافهم تعريفى
 وهكذا قد كاف السجودا * ابليس حتما فعصى المعبودا
 فكيف يأتي ما رد سلطان * بضد ما يريد الرحمن
 وقد ترى ذلك في العقول * مجوزا في المنسل المنقول
 فنذكر الآن المثال لفظا * فاسمعه نقلا وأحكمه لفظا
 عبد شكى مولى الى السلطان * ونسب المولى الى العدوان
 فاستمدى المولى بقاء ذعرا * أنبه السلطان لما حضرا
 أراد أن يعرف من قد أنبه * على تعديه عليه سبه
 * وأنه يخالف الأوامرا * يعاند المولى عناد اظاهرا
 فقال للسلطان يا مولانا * مهلا ترى عصيانه عيانا
 فاستحضر العبد الى مجلسه * ولم يفاجيه بما في نفسه

وأمر العبد بما أراد * خلافة من يظهر العنادا
 ليعلم السلطان صدق عذره * ولم يرد منه امتثال أمره
 فانظر مثلا حسنا عجيبا * نهاية رتبته ترتيبا *
 عملت جهدي غاية الاعمال * اذ هو من سوارد الأمثال
 مثله من أحكم العلوما * وعرف الخصوص والعموما
 مستشهدا بشاهد العقول * لينظر الحكمة في المنقول

﴿ فصل ﴾

و (صانع العالم) لما (اخترعه) * (بمنه وطوله) وأبدعه
 (لم يكن الخلق عليه واجبا) * ولا قضى بخلقه ما ربا
 وماله في خلقه أغراض * ولا عليه لم اعتراض *
 إذ هو لا يسأل عما فعله * إلا على ما قاله المعتزله *

﴿ فصل ﴾

(لله أن يكلف العبادا) * (ملا يطيقون) متى أرادا
 (ولو يشاء) عندنا (أهمهم) * بأسرهم (من غير تكليف لهم)
 وهكذا للواحد الجبار * إنشاءهم في جنة أو نار

﴿ فصل ﴾

(ربنا) سبحانه (تعالى) * (أن يولم الدواب والأطفالا)
 بملكه (من غير جرم) سابق * (منهم) ومن غير ثواب لاحق
 (وأن يثيب) كل (من عصاه) * (ويمنع الثواب من أرضاه)
 (ويستحيل وصفه بالظلم) * والجور إذ هم ملكه في الحكم
 لكنه من على من عبده * تفضلا منه بما قد وعده
 ليس بحق واجب محتوم * ولا بفرض لازم مجزوم
 وإنما ذلك فضل جوده * يمنعه من شاء من عبده
 فكل من أنابه فأما * يثيبه بفضله تكريما
 وكل من عاقبه من خلقه * فأما يفعل بعض حقه

﴿ فصل ﴾

(صانع العالم أن يقضى بما * شاء ولا يلزمه) أن ينعم

ولاعليه (أن يراعى الأصلح) * لأحد منا ولا أن ينمنا
 اذذاك لأحد له فيعصرا * ولا له نهاية فتذكرا
 فكلمنا يقال هذا الأصلح * ففوقه ما هو منه أرجح
 فنوضح القول مع المعتزله * بجملة تكشف سر المسئلة
 * فأصلح الأشياء للعباد * كفهم عن سبل الفساد
 وأن يكونوا حالة الانشاء * في جنة دائمة البقاء
 وليس للوت اليهم نهج * يسلكه ولا عليهم حرج
 وأن يكون الخلق ذا استواء * في حالة الدوام والانشاء
 على أتم الصور المستحسنه * فأعرف سبيل الحق والزمنه
 واعلم بأن فوق ما أصلته * مراتبا ترجح عما قلته
 وما ترى الخالق راى الأصلح * للخلق لكن جهلهم قد وضحا

﴿ فصل ﴾

* (إلهنا سبحانه) تعالى * (قد قدر الارزاق والآجالا)
 * فكلمنا ينتفع المخلوق به * فرزقه مع اختلاف سببه
 وينطوى في ذلك الحرام * وهكذا قد قاله الأعلام

﴿ فصل ﴾

(وإن من مات بهدم أو غرق) * أو ضمرت عليه نار فاحترق
 (فقد قضى من الحياة أجله) * وجاهد الحق سيلقى عمله

﴿ فصل ﴾

(ومدرك التحسين والتقبيح * الشرع) لا العقل على الصحيح
 (هذا الذي ارتضاه أهل الحق) * (قاطبة) دون جميع الخلق
 من سائر الأصناف كالمعتزله * وغيرهم من الرعاع الجهله
 فانهم قد قسموا الأفعال * ثلاثة أذكرها ارتجالا
 فواحد مدركه بالعقل * ضرورة وواحد بالنقل
 فالكذب المفضى الى إضرار * يعلم قبحه عن اضطرار
 وهكذا يعلم حسن الصدق * المقتضى للنصح فافهم نطق
 وواحد مدركه بالنظر * كالكذب المبدى لدفع الضرر

والصدق ان أفضى الى فساد * وقد أتى القول على السداد
 * وكلما يلزم بالتحكم * وهو بنا في العقل كالتيميم
 والغسل والصلاة والصيام * والسعي والطواف والاحرام
 فانه يدرك بالسمع * من قبل الشارع بالاجماع
 واعلم بأن كلما قالوه * وأطنبوا فيه وقسموه *
 زخارف حسناتها التفتيق * يظهر أصل زيفها التحقيق
 اذ جعلوا فيه ضروريين * حق الضرورى الوفاق فاستبين
 كما يحيل العقلاء جهله * أن يخلق الرب إلها مثله
 ويعلمون أن كل أحد * أقل مما فوقه من عدد
 فاذ رأى الخلاف أهل الحق * وهم على التحقيق جل الخلق
 أبطل قطعا ما ادعوا معرفته * ضرورة العقل فاحفظ صيغته
 * وكلما تدخله الدلالة * فنظري النوع لاحاله *
 وهاهنا يمتنع المناظر * أن يذ كر الدليل وهو ظاهر
 (والحسن المقول فيه فعل) كما * قد حده من قدره قد عظما
 فنوضح الحق بفرض مسئله * متينة الازام جدا مشكله
 وهى على التحقيق أقوى الاسئلة * ألا اسمعوا معاشر المعتزله
 أليس أن الحق حقا حكما * بأن من له عبيد وإما
 سلطهم على الفساد فطغوا * وانهمكوا فيه وضلوا ولغوا
 وأهلكوا الأولاد والأموالا * وقتلوا النساء والرجال
 وهو على ردهم قدر * لو شاء لا يلحقه تقصير
 عد سفها حقا مهورا * اذ لو يشاء لأزال المنكرا
 أليس هذا حكمهم فى الشاهد * فيما يرون فى الاله الواحد
 وان يقولوا انه قد عجزا * تلفظوا بالكفر لفظا موجزا
 وان يقولوا انه جبار * ذو قوة متينة قهار
 التزموا القول بأن الحكما * بالشرع لا غير منوط حتما
 وهذه قاعدة مشهوره * تأنيك فى أسئله كثيره
 كقول من قال لنا وصرحا * ان عليه أن يراعى الأصلحا
 وهكذا الكلام فى الافعال * وخلقهها والرزق والآجال

* فصل *

وجله (الايمان) قول وعمل * ونية فاعمل وكن على وجل
فانه ينقص بالعصيان * فاخضع اذا في السر والاعلان
وواطب الطاعة والعبادة * زد بها فاعتنم الزيادة
هذا مقام المتقدمينا * ذوى التيقن الجلم المحدثينا
وهذه اللفظة في التيقن * موضوعة في الاصل للتصديق
وذلك فعل القلب كالارادة * (لايقبل النقصان والزيادة)
هذا الذى مال اليه الاشعري * وهو عن التشبيه والافكعري

* القول في النبوات *

(وليس يستحيل بعث الرسل * في) عقل كل فطن محصل
فذا مقال المشرعينا * من سائر العالم أجمعينا
وهم اذا ذور (العقول السالمة * و) قد (أحال ذلك البراهمة)
وجعلوا العمدة في التصحيح * مسألة التحسين والتقيج
وقدمضى كلامها مستوعبا * جذلا قويا بينا مهذبا
فليت شعري ما الذى أحاله * أم أين وجه هذه الدلالة

* فصل) في حقيقة (المعجزة *

(كل فعل خرق العادات) * وبان عن وهن المعارضات
(جاء به من بدعى النبوة * مع تحديه به) في القوه
فذلك الفعل الذى قد أظهره * معجزة تثبت ما قد ذكره
وسميت معجزة لكونها * تعجز كل أحد عن قها
والمعجز الله ولى الحفظ * وانما تجوزوا في اللفظ
(و) هي اذا (تنزل في المثال * منزلة التصديق في المقال)
هذا هو المختار في الارشاد * فاسمع مثال ذلك من ابرادى
اذا تصدى ملك كبير * ذوسطوة ومجده مشهور
للخلق في مجلسه فاختشدوا * واجتمعوا عليه حتى قعدوا
وجاء من أفصا البلاد الناس * وازدحم القيام والجلاس
فقام من أصحابه انسان * منتصبا شاهده السلطان

صاح بأعلا صوته في النادى * ألا أسمعوا معاشر الأشهاد
 قد جاءكم أمر عظيم الشأن * فاستمعوا من قبله برهاني
 أنا رسول الملك الجليل * اليكم وفعله دليلي
 يأبها السلطان فاقض عادتكم * وقم اذا واقعد وخالف سنتكم
 ليعلموا حقيقة رساله * بما يرونه من الدلاله *
 وأن حقا كلما أحكيه * عنك ومهما قلت ترتضيه
 فامتثل السلطان ما قد سأله * صاحبه فصح ما قد نقله
 وصار عند الحاضرين بنا * كأنه قال له صدقتا *
 فانظر الى عجائب الأمثال * أتت بها خواطر الرجال

﴿ فصل ﴾ في نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ﴿

(وقد أتى نبينا) الموبد * الهائمي المصطفى (محمد)
 (بمجزات) في الأنام (اشهرت) * ثم الى جميعه تواترت
 (أولها القرآن) ذو الاعجاز * بالنظم والاخبار والايجاز
 وكان أميا كما تواترا * فقص أخبار الأولى كما ترى
 أنبا عما قد جرى في القدم * للأنبياء وجميع الأمم
 بين نظم الشعر والرسائل * وسائر الأسجاع بالفواصل
 فالعرب اللذوذو والأعجاب * والتيه بالأشعار والخطاب
 حين أصاحوا سمعوا كلاما * لا يعرفون مثله نظاما
 فاجهدوا في أن يعارضوه * فذكروا لفظا ولم يرضوه
 ولو سمعت ما الذي قالوه * واحتفلوا لكي يمانلوه
 لقلت ما كانوا ذوى الباب * ولا لهم فصاحة الأعراب
 فالعقلاء آثروا الإيمان * حين رأوا ما سمعوا عيانا

﴿ فصل ﴾

(وأخبر الناس عن الغيب) بما * يكون من بعد على ما ألهما
 (فكان ما أخبر عنه حقا) * ووجدوا ذلك منه صدقا
 (حن اليه الجذع وانشق القمر) * وجاء سعا عند ما استسقى المطر
 (ونبع الماء على التتابع) * في كفه من خلل الأصابع

(و) هكذا (خاطبه الذراع) * لفظا وعت مضمونه الأسباع
 فقال زرنى إننى مسموم * وهو كلام معرب مفهوم
 ونطق الوحش له وصرحا * ثم الحصى فى كفه قدسبحا
 وأشبع الخلق الكثير مره * من اليسير ورواه جهره
 أسرى به فى ليلته فعادا * فعرف الاعلام والبلادا
 ما بين أرض المسجد الحرام * والمسجد الاقصى بأرض الشام
 ولم يكن أضغان أحلام ولا * يقوله من نفسه تقولا
 فكيف قيل انه افتراه * وقد حكى للناس مارآه
 فامموا صحته إيقانا * وقد رأوا ما قاله عيانا
 (وللنبي مجزات) جهه * (مشهورة) الوجود عند الأمة
 الناس فى ذلك قد توسعوا * فاقنع و (فيا قد حكيت مقنع)

﴿فصل﴾

(و بعد أن) قد (ثبتت دلالتة * صحت) بما جاء به (رسالتة)
 ونسخت شرع الأولى شريعته * (ووجبت) على الأنام (طاعته)
 * وختم الله به الرسالة * حقا وقد شرفه وآله

﴿فصل﴾

(وكلماء جاء عن الرسول) * نقلا (تلقيناه بالقبول)
 (كالخبر) الوارد (فى) (الاهوال) * (القبر والعذاب والسؤال)
 فبسأل الميت حقا منكر * وعنده نكير فيما يذكر
 عن ربه جل وعن شريعته * من بعد عود روحه فى جسثه
 وهكذاجاء عن الرسول * وكله يجوز فى العقول
 لأن من أنشأ أصل العالم * يعيد روحا عند كل عالم
 فقل اذا كقول كل خبر * رب أعذنى من عذاب القبر
 إذ هو حق يجب الأيمان * به كما قد قاله الأعيان
 (وجاءنا) (فى الخبر المروى) * الثابت النقل (عن النبي)
 (القبر روضة من الجنان) * (أو حفرة من حفر النيران)

﴿ فصل ﴾

(ويجب الايمان بالميزان) * لأنه قد جاء في القرآن
في كفتيه توزن الأعمال * فتظهر الأقوال والأفعال
فيندم العاصي على ما أجرما * ويفرح المحسن مما قدما

﴿ فصل ﴾

(وهكذا) (الصراط) في القرآن * مكرر اللفظ مع البيان
(بمد) فيما جاء في الأخبار * مصححا (على شفير النار)
يمر كل مؤمن بسرعه * عليه والويل لأهل البدعه

﴿ فصل ﴾

(ويجب الايمان بالحساب * والبعث) والوقوف والعقاب
وكما جاء من الوعيد * والوعد في القرآن والتهديد

﴿ فصل ﴾

(والنار والجنة قد أنشئتا) * إذ أذن الله وقد أعدنا
(وأنكرت) جماعة (المعتزلة) * (خلقهما) فضل من قد جهله
اذ جاء في آي من القرآن * خلقهما فصار كالبيان

﴿ فصل ﴾

والخوض والمقام (والشفاعه * لسيد السنة) والجماعه
(محمد) ذى الشرف العظيم * في الحشر والميزه والتقديم
(فليس يبق في الجحيم أحد) * شفيعه نبينا محمد
ومن آتى كبيرة (من أمته) * فانه يدخل في شفاعته

﴿ فصل ﴾ (في رؤية الخالق جل وعلا)

(وقد أتى في الخبر) المنقول * الثابت النقل (عن الرسول)
(رؤية رب الخلق في القيامة * كالقمر النائي عن الغمامه)
ولم يرد بضره المثالا * الا انتفاء الشك والاجلالا
اذ رؤية الخالق لا تكيف * هذا الذي كان عليه السلف

فذكروها خالفوا الرسول * وعاندوا النقول والمعقولا
اذكل من أوجده لاني جهه * فهكذا نراه فاعرف شبهه
ولا يرى الخالق الا مسلم * منزه لذاته معظم
خال عن البدعة والضلالة * لا كما الذي ظن أولوا الجهالة

﴿ فصل ﴾

(و) كل (من مات على عصيان * يجوز أن يعم بالغفران)
(عقلا) وفي الحكم سيصلى النارا * ورافض الاسلام والكفار

﴿ فصل ﴾

(ومن أتى كبيرة لا يخرج * عن دينه) فضلت الخوارج
مما سوى الكفر كذا فديدوا * وأحسنوا إذ بينوا ما أوردوا
﴿ فصل ﴾ في الامام الحق بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم (الامام الحق) من قديبيه * صاحب النبي (١) وكذا من تابعه
وقد دعوه كلهم مرارا * خليفة الرسول واستطارا
ولم يكن قال النبي أصلا * فلان الخالف بعدى فصلا
لكنه كان اذا ما جهدا * استخلف (الصديق) مصباح الهدى

﴿ فصل ﴾

(واشتهرت تولية الصديق * لعمر) المخصوص بالتحقيق
ففتح الأمصار في خلافته * وأنشأ الديوان في ولايته
(وخصها لسته من بعده * لفضلهم) وخرمه وزهده

﴿ فصل ﴾

(فبايع الخمسة عثمان) ولم * بحك أمين أن عثمان ظلم
ولم يكن ذلك الكتاب أملاء * فقاتل الله لعينا قتله
وهبك أنه كما تقولوا * هل يجب القتل على من أملا
ومن يقل ان عليا منهم * في قتله ضل وأخطا واجترم
لأنه قد قام في نصرته * وأنفذ الحسين في نجاته

(١) لفظه (كذا) مزبده من المصحح وكان مكانها بياض فلجور

﴿ فصل ﴾

(ثم على بعده الامام) * زوج البتول الفارس الهمام
 بحر الحجبى وكاسر الأصنام * صنو الرسول بطل الاسلام
 ولى فكان عقده مستمدا * لما غدا بالفضل مستبدا
 وانما نازعه معاويه * بشبهه عن الصواب نائيه
 تأولا بقاتلى عثمان * أخطأ فيه وادعى عدوانا
 لكنه مع الخطا لا يكفر * قدضل أهل الرفض فيما ذكر وا
 إذ هو من أكابر الصحابه * العارفين سبل الاصابه
 وهم كما قالوا نجوم للهدى * بقولهم فى كل امر يقتدى

﴿ فصل ﴾ فى تقديم الصحابة بعضهم على بعض رضى الله عنهم ﴿

(وأفضل الصحابة الصديق * ثم يليه (عمر الفاروق)
 (ثم عثمان) شهيد الدار * (ثم على) قاتل الكفار
 (وطلحة ثم الزبير) بعده * وعاشر الصحب أبو عبيده
 (ثم) من بعد الزبير (سعد) * (ثم سعيد بن عوف) بعد
 وايس ذا التفضيل عن يقين * قلناه بل بالظن والتخمين
 واعلم بأن هؤلاء العشره * مبايعوا النبي تحت الشجره
 وسائر الصحابة الأبرار * أولى النهى والعلم والوقار
 نقر بالفضل لهم ونشهد * اذ قال ذا نبينا محمد
 وهكذائنى على نسائه * اذ سبهم يخرج عن ولائه
 وقد أتى فى سورة الأحزاب * فضلهم فى آيين الخطاب

﴿ فصل ﴾

(ونذكر الآن من الامامه * فصلا) ونهها على استقامه
 (جريا على عادة من تقدا) * إن وفق الله له وأنعمنا

﴿ فصل ﴾

(العادل السوى فى الصفات) * السالم الذات من الآفات
 (القرشى المسلم الأريب * البالغ المجتهد) اللبيب


(هو الامام) الواجب المبايعه * و (الحق) في التقليد مع من يايه
 (فهذه شرائط الامامه * سبع) ندرها تكن علامه
 (وعند بعض من اليه الامر * يكفي) كذا نص عليه الخبير
 أبو المعالي بطل التحقيق * مستشهدا ببيعة الصديق
 هذا اذا استقل في زمانه * وامتاز بالشروط عن أقرانه
 أما اذا لم يستقل وحده * فهي لمن يحل منهم عقده
 (فان ولي وجار في رعيته) * (وخيف بعد عزله من قنته)
 (امتنع العزل) لخوف الضرر * (اذ) عزله بوقعهم في غرر
 ثم (اللبيب لا يهد مصرا) * مستوطنافيه (لبني قصرا)
 ويسأل الناس الاله سرا * اصلاحه أو أن يزال قهرا
 (وحكم من قد عقدت بيعته * وليس أهلا كالذي قدمته)

﴿ فصل ﴾

ثم انتهى تحريرها في شهر * ربيع الاول بعد عشر
 وقد مضى من هجرة النبي * محمد ذى الشرف العلي
 سبعون عاما قبلها خمسمائة * فاعجب من النظم وفضل منشئه
 وقد أتت غريبة في عامها * قريبة في حفظها وفهمها
 جاءت على الوجه الذي أردته * مودعة جميع مائرتيه
 وان أكن قصرت لأبالي * جل من استبد بالكمال
 أليس أنى قاصد صلاحا * أرجوبه من خالق فلاحا
 فانظر اليها نظر الانصاف * فقد أتت كاملة الأوصاف
 وع الكلام الجزل منها وعيا * عين الرضاعن كل عيب نعيها
 ونحتم القول بذكر الحمد له * كما حمدنا الله بعد البسملة
 فالحمد لله على ما ألهمنا * من الهدى وما به قد انعمنا
 ثم الصلاة بعد حمد الخالق * على النبي الهاشمي الصادق
 محمد ذى الجمد والفخار * ثم على أصحابه الأبرار
 أولى الحجارة العدل والانصاف * (وحسبنا الله ونعم الكافي)

تمت المنظومة المعروفة بالصلاحية . . قال في الاصل المنقول عنه ما نصه بلغ مقابلة من نسخة
 كتبت من نسخة المصنف . والحمد لله أولا وآخرا وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

عبدالله بن محمد بن عبدالمطلب



DATE DUE

AUG 01 2007

GAYLORD

PRINTED IN U.S.A.

44

COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES



0064966380

11/11

STAX

eg